


وَهِيَ سُلْطَانٌ غَافِرٌ

الْمَرْأَةُ الْمُسَيِّدُ لِلَّهِ تَرَهُ

«وَلَيْسَ الذَّكْرُ كَا لَأْنَشَى»



ولِلْفَقَاءِ

دمشق



المَرْأَةُ الْمُسِيْلِيَّةُ

”وليس الذكر كالأنثى“

٢١٠٤

مع و م

الْمَرْأَةُ الْمُسْتَبْدَدَةُ

”وليس الذكر كالأنثى“

وهي سليمان غاوي

والراقي

الطبعة الثامنة
١٤٢٠ - ١٩٩٩ م

حقوق الطبع محفوظة

تُطلب جميع كُتبنا مِنْ :

دار القلم - دمشق : صَرِيبٌ ٤٥٤٢ - ت: ٤٤٣٩١٧٧
الدار الشامية - بَيْرُوت - ت: ٦٥٣٦٥٥ / ٦٥٣٦٦٦
صَرِيبٌ : ٦٥٠١ / ١١٣

توزيع جميع كتبنا في التمورية عن طريق
دار البشائر - جَذَّة: ٢١٤٦١ - صَرِيبٌ : ٩٨٩٥
ت: ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٢٦٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبيعة الخامسة

أمر الإنسان الك nond عجيب! إنه يعيش مطية للهوى وأسيراً للشهوة!!.

ما عمله، ما علمه، إلا وسيلة للهوى ومطية إلى الشهوة!!.
ما تقدمه وحضارته، ما حربه وخصوماته؛ إلا مطية للهوى وأسيراً للشهوة!!.

أمر الإنسان الك nond عجيب! إنه يعبد إلهًا قدُّه من غريزته بعد أن أوحى إليه به عدوه، إنه يعبد ما يسميه المصلحة... المصلحة القائمة في تقدير النفس الأمارة بالسوء، والمتمثلة في لعاعة من الدنيا، في أهواء هوائية، وشهوات حيوانية، لا يؤخذ فيها رأي العقل ولا يُرجع فيها إلى حكم الشرع.

أمر الإنسان الك nond عجيب! إنه ليقدم فكره وجسده، وما له وحياته قرباناً لهواه وزُلفى إلى شهوته!.

ومن من العقلاة - وقليل ما هم في جنس الإنسان الك nond - لا يرى كيف يحفر هذا الإنسان قبره بظفروه في أرض الحياة بهمة وجلد ودأب؟!.

الا ترى هذا الإنسان في سعيه الدائب النشط في :

- هذا السباق إلى التسلح خاصة بين الدول الكبرى؟

هذا السباق إلى فرض نفوذ، وإلى احتلال، وإلى إضافة أتباع،
هذا التناقض على البقاء في القمة بكل وسيلة، وعلى كل مستوى
إلا وسيلة الحق ومستوى الخلق !!.

- في هذا الانغماض في حمأة الإضرار بالجسم إلى زوال
الحياة عنه في شرب الخمور، وتعاطي المخدرات، وشرب الدم،
وأكل لحم الخنزير، ولحم الكلب، وشرب الدخان.. . بعد أن قرر
العلم من قديم وأثبتت التجربة في كل وقت أنها ضارة للجسم !.

- في هذا الانكباب الجهول على الزنا واللواطة فيما يسمونه
الجنس! دون مبالاة بعفة وشرف، وحلال أو حرام، إلى أن يقع
أحدهم في أمراض جنسية خطيرة تؤدي إلى الموت الزؤام بإذن
الله تعالى .

- في هذا الهجوم الجريء من الإنسان على أخيه الإنسان؛
يعذبه، يقتلك به، يقتله فيما لا يعرف حتى في غرائز الذئاب
والوحش في سبيل عرض من الدنيا يسير.. . والدنيا وأهلها إلى
زوال.

كل ابن آثى وإن طالت إقامته
يوماً على آلة حدباء محمول

أقول - على أسف واحتراق قلب -: سيظل هذا الإنسان الكثود
ينحدر وينحدر في عقله وفكرة، في علمه وعمله، في خلقه

وسلوكه، في تقويمه ذاته أو المرأة التي هي جزءه إلى أن يعم الدمار هذا الإنسان وبذهب هباء ﴿إذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مُترفيها ففسقوا فيها، فحقّ عليها القول، فلدمّرناها تدميراً﴾. أي أمرناهم بالطاعة والإقبال على الله تعالى فأعرضوا وفسقوا.

* * *

من يعالج هذا الإنسان العجيب الك nond من جنونه؟ من يعيده إلى فطرته الكريمة؟ من يكبح جماح شهوته ويوجه هواه ورغباته؟ من يصون له جسمه وفكرة وماله وعمله؟.

من يعلمه أن الإنسان أخو الإنسان فلا يظلمه، ولا يخذله، ولا يُخْفِرُه، ولا يسرقه، ولا يقتله، ولا يتنهك عرضه، ولا يهضم كرامته؟!.

من يدل هذا الإنسان الحائز المسكين على القصد من خلقه، والحكمة من وجوده؟.

من يدل هذا الإنسان الحائز المسكين على حقيقة إنسانيته ووظيفته في حياته، وحقيقة صلته ببني جنسه؟.

من ينقذ هذا الإنسان من نفسه؟.

إنه دين الله تعالى الذي أنزله سبحانه هداية ورحمة ورسالة كرامة لهذا الإنسان في الحياتين، وحمل أداءها أعقل إنسان، وأشرف إنسان، وأكمل إنسان، محمداً ﷺ، إنه الضياء والنور!.

* * *

وهذا الضياء الذي نلمحه في الأفق، هذا النور الذي يقبل على

الأرض «من جديد» مع الأيام، هذا الجهاد المبارك في تطهير الهوى والشهوة للمصلحة الحقة وشرع الله تعالى. هذا الضياء ما يزال، نعم ما يزال الضباب والظلم وشياطين الإنس والجن يدفعونه، ويردونه عن مسيره. وفي الوقت الذي يحرق فيه الضياء الشياطين، ويضيء على الكون فيزول الضباب، ويتبعد الظلم، في الوقت الذي يتصرّف فيه الدين على الهوى، ويمكن الله تعالى لعباده في الأرض، في ذلك الوقت ستشرق الأرض بنور ربها ودينه من جديد إلى حين، وتزول أمراض البشرية وأوبتها، ويوجد من جديد الرجل المسلم والمرأة المسلمة، يعلمان معاً عملاً طيباً هو العيش بدين الله تعالى من أجل سعادتي الآخرة والدنيا ابتعاداً مرضاته سبحانه. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أَنْثِيٍّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُنَحِّيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

﴿... ويقولون متى هو؟ قل: عَسَى أن يكون قريباً﴾.
والله الموفق الهدادي إلى سواء السبيل.

وَهُنَّ مُسَلِّمُونَ هَذَا مُؤْمِنٌ

طيبة الخير - رجب سنة ١٤٠١ هـ.

مقدمة الطبعه الأولى

الحمد لله وكفى، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى سائر عباده الذين اصطفى، وعلى آله وصحبه واحوانه ومن سلك سبيل هدائه.

أما بعد :

فإن شر ما تصاب به الأمة المسلمة شرور ثلاثة :

١ - نسيان الإسلام أو تناسيه. وتعني بالإسلام: الإيمان بما جاء به الإسلام في الاعتقاد، والقول، والفعل، والسلوك، والخلق.

فإنها إذا نسيت إسلامها بحثت عن دين غيره ومعتقد سواه، ولن يكون ذلك الآخر إلا هو باطلأ، وخساراً مهلكاً، فـ «فما زا بعد الحق إلا الضلال * والذين آمنوا بالباطل وكفروا بالله أولئك هم الخاسرون» ثم أخذت تتخطى مع الهوى والباطل، لا تقرّ على رشد ولا تهتدي إلى خير، حتى إذا انتهت أجلها من هذه الحياة انقلب إلى النار عمياً؛ جزاء تعاميها عن إسلامها في الحياة الدنيا.

٢ - نسيان الماضي أو تناسيه. وتعني بالماضي: ماضي

المسلمين في عهده ﷺ، وصحابته الأبرار، والتابعين، ومن سايرهم على الهدى في مشارق الأرض ومغاربها، وما أكرمهم الله تعالى به من العيش السعيد في الدنيا، وما خلُفوا لأولادهم من مجد طارف وتليد، لا تحلم ببعضها دول الآخرين مجتمعة، قديماً وحديثاً.

فإنها إذا نسيت ماضيها مدّت طرفها إلى ما عند الآخرين، وماذا عندهم؟! وعاشت على أطراف حياتهم مستذلة، محقرة، ضائعة، وصدق من قال: (من فات قدime تاه). حتى إذا انتهت أجلها من هذه الحياة انقلب إلى النار تبعاً لأولئك الذين أحبتهم واتبعتهم، والمرء مع من أحب. قال الله تعالى: «احشروا الذين ظلموا وأزواجهم...» أي أقرانهم.

٣ - نسيان ذاتيتها أو تناسيها. ومعنى بالذاتية: أنها أمة مسلمة، مسلمة فكراً وقلباً، لساناً وقولاً، فعلًا وحالاً، سلوكاً ومنهجاً.

ونسيان الأمة ذاتيتها يعني فقدانها كل شيء. أن تصبح الأمة ريشة في مهب الرياح، تميل بها مشرقة حيناً ومغاربة حيناً ومُدببة أحياناً.. حتى تقع بها في مستنقع عفن، وعلى ماء آيسن، أو في مياه مرضيّع، لا تعرف من يميل بها ويدفعها، ولا تملك أن ترفع رأسها لتقول: أنا عَصَمٌ من دوحة الدنيا فأعيدهوني إلى أمي، أنا جدول من معين السعادة فأعيدهوني إلى نبغي.

ومن فقد ذاته فأنى أن يجد ذاته عند الآخرين؟!. وهذا ما يرمي إليه أعداء المسلمين منذ مئات السنين وما يزالون.

ألا ترى إلى نسيان الكثيرين من المسلمين إسلامهم؛ ليرتبطوا بعقائد من هناك وهنالك.

ألا ترى إلى نسيان الكثير منهم ماضيهم، فلا يذكرون منه إلا التُّرُّ اليسير وعلى حد مصالحهم.

ألا ترى إلى نسيان الكثير منهم ذاتيهم، فيذوبون في منظمات الكفر وهيئات الشرك، وملابس أهل الضلال، يتلقون عنهم كل شيء، حتى يوم الطفل، وعيد الأم، وعام المرأة؟!.

ولكن سيعود المسلمون إلى إسلامهم، وإلى مثل ماضيهم، وسيتحققون بالإسلام ذاتيهم.

وستعود المرأة المسلمة إلى إسلامها، تربى جيل الإسلام الذي يفتح الله به قلوبًا غلْفًا، وعيونًا عُمياً، وأذاناً صُمماً بإذن الله تعالى.

ولا شك أن مفتاح الحضارة: تربية الفرد الصالح، ووضعه في المحسن الصالح، ليعمل الجميع العمل الصالح للناس جميعاً، فإنما الناس جميعاً لأدم وحواء.

قال الله تعالى: « هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ». .

« ويقولون متى هو؟ قل عسى أن يكون قريباً ». .

وهي سليمان حافظي

دمشق ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥

تَهْدِيد

خلق الكون وما فيه:

لقد أتى على هذا الكون حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً،
كان الله تعالى ولم يكن شيء معه، فلا عرش ولا فرش، لا ملك،
ولا جنٌ ولا إنس، ولا حيوان ولا نبات، بل لا أرض ولا سماء.

فقضى الله تعالى بيارادته إيجاده، فتعلقت بذلك قدرته سبحانه،
فخلق الله تعالى الماء، وجعل من الماء بعد ذلك كل شيء حي،
وخلق العرش وجعله على الماء، وخلق الريح، ثم خلق الله تعالى
القلم، فقال له: اكتب، قال يا رب: وماذا أكتب؟ قال: (اكتب
القدر) فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة^(١) وخلق
الله تعالى الخلق بعد ذلك من الماء والنور والظلمة والريح
والتراب^(٢).

ذكر عبد الرزاق بن عمر بن حبيب المكي، عن حميد، عن
قيس الأعرج، عن طاوس، قال: جاء رجل إلى عبد الله بن
عمرو بن العاص فسأله: ممْ خلق الله الخلق؟ قال: من الماء
والنور والظلمة والريح والتراب. قال الرجل: فممْ خلق هؤلاء؟

(١) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي: ٢٥٧/١.

(٢) المصدر نفسه.

قال لا أدرى . قال فأتى الرجل عبد الله بن الزبير فسأله ، فقال له مثل قول عبد الله بن عمرو . قال فأتى الرجل عبد الله بن عباس فسأله ، فقال : ممْ خلق الله الخلق ؟ قال : من الماء والنور والظلمة والرياح والتراب ، قال الرجل : فممْ خلق هؤلاء ؟ فتلا عبد الله بن عباس : ﴿ وَسُخِّرْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ ﴾ فقال الرجل : ما كان ليأتني بهذا إلّا رجل من أهل بيت النبي ﷺ .

قال البيهقي : «أراد أن مصدر الجميع منه سبحانه ، أي من خلقه وإبداعه واحتراعه ، خلق الماء أولاً ، أو الماء وما شاء من خلقه لا على أصل ، ولا مثال سابق ، ثم جعله أصلاً لما خلقه بعد ، فهو المبدع وهو الباريء ، لا إله غيره ، ولا خالق سواه ، سبحانه جلّ وعزّ»^(١) .

قال مجاهد وغيره من المفسّرين : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَيَّسَ الماءَ الَّذِي كَانَ عَرْشَهُ عَلَيْهِ فَجَعَلَهُ أَرْضًا ، وَثَارَ مِنْهُ دُخَانٌ ، فَارْتَفَعَ فَجَعَلَهُ سَمَاءً ، فَصَارَ خَلْقُ الْأَرْضِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ ، ثُمَّ قَصَدَ أَمْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَسَوَاهَنْ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذْ خَلَقَهَا غَيْرَ مَدْحُوَةٌ»^(٢) .

ويؤيد خلق الأرض قبل السموات قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَاداً ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَّ مِنْ فَوْقَهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا

(١) المصدر نفسه ٢٥٨/١

(٢) القرطبي ٢٥٨/١

أقوانها في أربعة أيام سواه للسائلين * ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائْتِيَا طَوْعاً أو كَرْهًا قَالَنَا أَئْتَنَا طَائِعِينَ * فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا، وَزَيَّنَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحٍ وَجَفْنَاتٍ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ العَلِيمِ^(١).

وقال ابن كثير عند قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَرَ الذِّينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَفَتَّقَاهُمَا، وَجَعَلَنَا مِنَ الْمَاءِ كُلُّ شَيْءٍ حَيٍّ، أَفَلَا يَؤْمِنُونَ﴾: فصلنا بين السماء والأرض حتى هبت الرياح، وزلت الأمطار، وجرت العيون والأنهار، وانتعش الحيوان^(٢).

لقد خلق الله تعالى الأرض في يومين، وقدر أرزاق أهلها من الجن والإنس والحيوان والطير، وأرسى الأرضين بالجبال الثوابت، كيلا تميد وتضطرب، في يومين كاملين، فكان خلق الأرض وما يتعلق بالعيش فيها في أربعة أيام كواهل لمن سأله عن خبر ذلك من اليهود، وهي يوم الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء. وخلق الله تعالى السموات السبع وجعل فيها أمره، وجعل زيتها النجوم، ووظائفها، في يومين أخيرين تمام الأيام الستة، وهما الخميس والجمعة، وفي آخر يوم الجمعة خلق الله تعالى آدم عليه السلام، وسمى ذلك اليوم الجمعة لأن الله تعالى قد جمع فيه خلق السموات والأرض.

ولقد تقدم على خلق آدم عليه السلام خلق الملائكة من نور،

(١) سورة فصلت: ٩ - ١٢.

(٢) ابن كثير: ١٦/١. والآية من سورة الأنبياء: ٣٠.

وخلق الجن من مارج^(١) من نار، ثم جاء خلق آدم عليه السلام من التراب.

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَنُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»^(٢).

وتقدم على خلق آدم عليه السلام فتقى الله الأرض بالنبات والأشجار، وتقدم على خلقه أيضاً خلق ما شاء الله تعالى من الحيوان والجان.

لقد كان آدم عليه السلام آخر أصناف المخلوقات خلقاً، كما ورد ذلك في صحيح مسلم ومسند أحمد. والله أعلم وعلمه أتم.

آدم عليه السلام:

آدم عليه السلام أبو البشر. اشتُقَ اسمه من أدمَةَ الأرض وأديمها - وهو وجهها - حيث قد خُلِقَ منها.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضَةٍ مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ، فَجَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَيْضُنُ وَالْأَسْوَدُ، وَالْسَّهْلُ وَالْحَرْزُنُ، وَالْخَيْثُ وَالطَّيْبُ»^(٣).

(١) هو اللهب من نار.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه الترمذى وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وآدم عليه السلام أول رسول إلى البشر، أرسله الله تعالى إلى زوجه وأولاده.

ويؤكد كون آدم عليه السلام أول نبي حديث أنس رضي الله تعالى عنه في الشفاعة، وفيه «يجتمع المؤمنون يوم القيمة فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأتون آدم فيقولون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله تعالى بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمت أسماء كل شيء...». الحديث.

خلق آدم عليه السلام:

خلق الله تعالى آدم عليه السلام من تراب، بل بالماء حتى أصبح طيناً لازباً - لزجاً يلتصل بعضه ببعض - ثم تركه حتى أتنى ويس، وبقي كذلك حيناً من الدهر، خلقه الله تعالى بيديه لكيلا يتذكر إبليس عليه، وقد ذكر الله تعالى مراحل خلق آدم عليه السلام حيث قال: «خَلَقَكُمْ مِّنْ تَرَابٍ... إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ طِينٍ لَّازِبٍ... مِّنْ حَمِّاً مُّسْتَوْنَ... خَلَقَ النَّاسَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَارِ».

ولم يكن قبل آدم عليه السلام آدام كما زعم بعض الجهلة وكان خلقه ابتداء من الطين، لم تمر عليه مراحل تطورية حيوانية كما يود أن يذكر ذلك بعض الملاحدة، ولما كان آدم عليه السلام طيناً، قال الله تعالى للملائكة: «إِنِّي خَالقُ شَرِّاً مِّنْ طِينٍ * فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ ساجِدِين»^(١).

وكان خلق آدم عليه السلام في الجنة التي أعدت للمنترين

(١) الآياتان ٧١ و ٧٢ من سورة (ص).

- وقيل هي جنة المأوى - ليجد حينه إلى الجنة أبداً، وتُقطر على ذلك ذريته، وتحرص على العمل للعودة إليها.

قال ابن القيم:

فَحَسِيْ إِلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ فَإِنَّهَا
مَنَازِلُكَ الْأَوَّلَى وَفِيهَا الْمُخَيْرُ

ولما أتم الله تعالى خلق آدم عليه السلام علّمه - سبحانه -
أسماء الأشياء كلها، جليلها وحقيرها، ثم عرض تلك الأسماء أو
عرض أشخاص تلك الأسماء على الملائكة^(١).

قال ابن عطية: والذي يظهر أنَّ الله تعالى علّم آدم الأسماء
وعرضهنَّ عليه مع تلك الأجناس بأشخاصها، ثم عرض تلك على
الملائكة وسألهم عن تسمياتهم التي قد تعلّمها آدم، ثم إنَّ آدم قال
لهم: «هذا اسمه كذا، وهذا اسمه كذا»^(٢).

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «علّم الله تعالى آدم
الأسماء كلُّها، وهي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس: إنسان
ودابة، وأرض، وسهل، وبحر، وجبل، وحمار، وأشباه ذلك من
الأمم وغيرها»^(٣).

وحين ظهر للملائكة الكرام مزية آدم عليه السلام وفضل الله
تعالى عليه، أمرهم الله تعالى بالسجود لأدم؛ تعظيمًا له عليه

(١) روي هذا عن ابن مسعود رضي الله عنه، انظر القرطبي ٢٨٣/١.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) تفسير الطبرى: ٤٨٤/١.

السلام أو طاعة الله تعالى، فسجدوا كلهم جمِيعاً إلَى الجنِّيْ
المخالط لهم وهو إبليس، فقد تَعَالَى وتعظُّم على أمر الله
سبحانه، فأصبح من الخاسرين، فسُجِّلَ الله تَعَالَى عليه اللعنة
والطرد والإبعاد من رحمته إلى يوم الدين، والإهابط إلى الأرض
مذموماً مغضوباً عليه.

والذى خدع إبليس المحروم من نفسه هو حسنه وبُغيَّه، فكان
ما قال متحجاً لمعصيته: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقَهُ
مِنْ طِينٍ﴾^(١)، ونبي المحروم أنَّ فضل الله تَعَالَى لا يحدُّ
بغرض، ولا يقاس بمعدن، وأن إنعماته سبحانه تكرييم، يكرم الله
تعالى به من يشاء من عباده.

وما وجه فضل النار على التراب، والنار شرر يتطاير ويدهب،
والأرض تراب يتماسك ولا يذهب؟! .

لقد أكرم الله تَعَالَى آدم عليه السلام، فجعل له ولذرته الأرض
ينعمون بخيراتها، ثم الجنة دائمة الظل والسكن له ولمؤمني
ذرته. عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ
أنه قال: «لَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا اجْعَلْ لَنَا
هَذِهِ نَأْكُلُ مِنْهَا وَنَشْرُبُ، فَإِنَّكَ قَدْ خَلَقْتَ الدُّنْيَا لِبْنِي آدَمَ». فَقَالَ اللَّهُ
تَعَالَى: لَنْ أَجْعَلَ صَالِحَ ذُرْيَةً مِّنْ خَلْقِي بِيَدِيْ كَمْ قَلْتَ لَهُ كُنْ
فَكَانَ»^(٢).

(١) الآية ٧٦ من سورة (ص).

(٢) رواه الدارمي.

خلق حواء رضي الله تعالى عنها:

حواء زوج آدم عليه السلام، وهو أول من سُمِّاها بذلك حين خلقت من ضلّعه، من غير أن يحسّ آدم عليه السلام بذلك - ولو ألم بذلك لم يعطف رجل على امرأة - فلما اتبه قيل له: من هذه؟ قال: امرأة، قيل وما اسمها؟ قال: حواء، قيل ولم سميت امرأة؟ قال لأنها من المرء أخذت، قيل ولم سميت حواء؟ قال لأنها خلقت من ضلّعٍ^(١).

قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله تعالى عنها: «ولما أُسْكِنَ آدم الجنة مشي فيها متوجحاً، فلما نام خلقت حواء من ضلّعه القصري من شِقَّةِ الأيسر، لِيسْكُنَ إِلَيْهَا وَيَأْسِنَ بَهَا، فلما اتبه رآها، فقال من أنتِ؟ قالت: «امرأة خلقت من ضلّعك لتسكن إلَيَّ»، وهو معنى قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكُنَ إِلَيْهَا»^(٢).

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المرأة خلقت من ضلّع - وفي رواية: وإن أعرج شيء في الضلّع أعلاه - لن تستقيم لك على طريقة واحدة وإن استمتعت بها استمتعت بها على عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها»^(٣).

(١) تفسير القرطبي ٣٠١/١.

(٢) المصدر نفسه والصفحة نفسها.

(٣) رواه مسلم وغيره.

سكنى الجنة:

أمر الله تعالى آدم وحواء عليهما السلام أن يسكنوا الجنة، وقال لها - ووجه الخطاب إلى آدم عليه السلام لما أنه صاحب القوامة - واصفاً إياها بما يُغري بالحرص الشديد على المقام الدائم فيها: «إِنَّ لَكُ أَنْ لَا تَحْمُو فِيهَا وَلَا تَعْرِيْ» وأنك لا تظلم فيها ولا تضحي «^(١)».

أي لا يذل باطنك بالجوع ولا ظاهرك بالعرى، ولا يمس باطنك حر الظما، ولا ظاهرك حر الشمس.

فَسَكَنَاهَا وَنَعِمَا بِهَا حِينًا مِنَ الدَّهْرِ، وَسَكَنَتْ نُفُوسُهُمَا إِلَى ذَلِكَ النَّعِيمِ الْأَبْدِيِّ وَالْعِيشِ الرَّخِيْقِ، وَطَابَتْ بِذَلِكَ حَيَاةُهُمَا.

وكان قبل حُدُرِهِما الله تعالى عدوهما إبليس أن يقتلهما فيخرجهما منها، فقال الله تعالى لأدم وحواء: «إِنَّ هَذَا عَدُوًّا لَكُمْ وَلِزَوْجِكُمْ فَلَا يَخْرِجُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ..»^(٢).

قال الله تعالى لها - لحكمة يعلمها سبحانه وقد أظهرها للخلق بعد: «وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَتَكُونُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ»^(٣).

لقد أباح الله تعالى لها الجنة وما فيها: من ظل ممدود، وماء مسكون، وفاكهه كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة، إلا شجرة منها^(٤).

(١) سورة طه: ١١٨ - ١١٩.

(٢) سورة طه: ١١٧.

(٣) سورة البقرة: ٣٥.

(٤) لم يُعلِّمُنا الشرع باسم تلك الشجرة، فلا جدوى من توهم اسمها وأدعاء معرفته، وقد أطلق عليها أحدهم اسم شجرة المحتة وقد أصاب والله أعلم.

وما فيها من جيل اللباس وبهـ . . ولكن لم يدم لها ذلك النعيم فـ إبليس الذي كان قد أقسم أن يضل آدم عليه السلام وذراته، وسأـ الله تعالى أن يمهله إلى قيام الساعة فأمهله الله تعالى إلى يوم الوقت المـلـوم . . إبليس هذا سعى سعيـ حتى أفسد على آدم وحواء عيشـها في الجنة - لـسابـق علم الله تعالى وتقديرـه بالهبوـط إلى الأرض والخلافـة عنه سبحانهـ فيها - ووسـوسـ إليها بـخداعـه وكـذـبه وـوسـوـستـهـ ، فـدخلـ عليهاـ بـثـوبـ النـاصـحـ قـائـلاـ: هـذا النـعـيمـ العـظـيمـ لـيسـ يـدـومـ عـلـيـكـمـ . . وما جـالـهـ أـنـ لاـ يـدـومـ !! .

لا طـيـبـ لـلـعـيشـ مـا دـامـتـ مـنـفـصـةـ
لـذـائـهـ بـادـكـارـ الـمـوـتـ وـاهـرـمـ
أـلـأـدـلـكـمـ عـلـىـ شـجـرـةـ إـذـاـ أـكـلـتـمـ مـنـهـ خـلـدـتـمـ فـكـتـمـ مـثـلـ
الـمـلـائـكـةـ؟ـ .

وـدـلـهـمـ عـلـىـ شـجـرـةـ الـمـحـنـةـ الـيـ نـهـيـاـ عـنـ قـرـبـانـهاـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، فـلـمـ
أـبـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ الـأـكـلـ مـنـهـ وـقـالـ: إـنـ اللهـ تـعـالـىـ قـدـ نـهـانـاـ عـنـ
قـرـبـانـهاـ ، قـالـ هـمـ إـبـلـيـسـ: مـاـ نـهـاكـمـ رـبـكـمـ عـنـ هـذـهـ الشـجـرـةـ إـلـأـ لـحـكـمـةـ
أـعـلـمـهـاـ ، هـيـ أـنـ مـنـ يـأـكـلـ مـنـهـ يـخـلـدـ فـيـ الجـنـةـ ، فـإـنـ أـحـيـتـمـ الـخـلـودـ فـيـ
الـجـنـةـ فـلـاـ عـلـيـكـمـ أـنـ تـاـكـلـاـ ، وـلـاـ بـاسـ عـلـىـ ذـلـكـ عـنـ اللهـ تـعـالـىـ .

وـلـمـ يـصـدـقـ آـدـمـ وـحـوـاءـ عـلـيـهـاـ السـلـامـ إـبـلـيـسـ فـيـ قـوـلـهـ ، حـتـىـ أـقـسـمـ
لـهـمـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ عـلـىـ صـدـقـهـ فـيـ قـوـلـهـ .

فـنـيـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ نـهـيـ اللهـ تـعـالـىـ لـهـ عـنـ قـرـبـانـهـ الشـجـرـةـ ، وـلـمـ
يـقـصـدـ إـلـىـ مـعـصـيـةـ اللهـ تـعـالـىـ بـقـرـبـانـهاـ ، لـكـنـ ظـلـ إـبـلـيـسـ صـادـقـاـ فـيـ
تـأـوـيـلـهـ ، وـكـانـ مـنـ أـمـرـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـاـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ

تعالى عنها: (ما ظن آدم أَنْ أَحَدًا يَقْسِمُ بِاللَّهِ تَعَالَى كَذِبًا). ولربما ظن آدم أن المراد عين الشجرة لا جنسها، فترك ما نهى عن الأكل منها، وأكل ما هو من جنسها.

خدعهما إبليس بخداعه ووسوسته. وأخرجهما من جوار الله تعالى ورضوانه، وأحلهما موضع المخالف والخروج على أمره.

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزَمًا ﴾^(١) - أي قصدًا إلى المعصية -، وقال الله تعالى على لسان إبليس لها: ﴿ قَالَ: مَا نَهَاكُمَا رُبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكِينَ، أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ * وَقَاتَمَهُمَا: إِنِّي لَكُمَا مِنَ النَّاصِحِينَ * فَذَلِلَاهُمَا بِغُرُورٍ . . . ﴾^(٢).

قال القرطبي رحمه الله تعالى: اختلقو كيف أكل منها مع الوعيد المقربن بالقرب، وهو قوله تعالى: ﴿ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ فقال قوم: أكلًا غير التي أشير إليها، فلم يتأولوا النبي واقعاً على جميع جنسها، كان إبليس غرًّا آدم عليه السلام بالأخذ بالظاهر^(٣).

عاقبة الذنب:

١ - كان لباس آدم وحواء من ثياب الجنة وزيتها، فما إن وقعا في الذنب حتى انزاحت عنها ثيابهما، وبدت عوراتهما، فطفقا يرقدان من أوراق الأشجار على موضع العورة والعفاف منها.

(١) الآية ١١٥ من سورة طه.

(٢) الآيات ٢٠ - ٢٢ من سورة الأعراف.

(٣) القرطبي: ٣٠٥/١

فالذنوب معايب يُبتعد عنها ويُستتر منها، والعيورات كذلك
معايب يجب أن تُستتر وليُبتعد عنها بحُرمة منها.

وكان المكرثين من الخطايا هم الذين لا يبالغون بما يبذلو من
عوراتهم، بل إنهم ليظهرون عوراتهم، وما تخاري مسابح الرجال
والنساء، ومراقص الفجور والعهر، ونوادي العراة؛ إلا شواهد
ناطقة بذلك.

ومن هنا ترى المؤمنين المتبعدين عن الذنوب بعيدين عن إظهار
العيورات، بل إن أحدهم ليستر بأكثر مما يجب عليه أن يستتر في
صلاته، ويحب أن يستر رأسه في صلاته، لأنهم يرون كمال الزينة
في اللبس والستر.

قال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١)
أي عند كل صلاة.

٢ - الخروج عن طاعة الله تعالى والوقوع في معصيته، وتلك لعنة
الله مصيبة، أن يخرج العاقل عن أمر الله الذي خلقه وبرأه، وهو
ولي كل نعمة عنده ابتداء وبقاء.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا بَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فِيمَنَ اللَّهُ﴾^(٢). عن
أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن
أباكم آدم كان كالنخلة الساحرة ستين ذراعاً، كثير الشعر، مُوارى
العورة، فلما أصاب الخطية في الجنة بدت له سوانبه، فخرج من

(١) الآية ٣١ من سورة الأعراف.

(٢) سورة التحل: ٥٣.

الجنة، فلقيته شجرة فأخذت بناصيته فناداه ربه: (أفراراً مني يا آدم؟، قال: بل حياءً منك والله يا رب مما جئت به)^(١).

وألقى الله تعالى إلى آدم عليه السلام تعليماً بما به يتوب إلى الله تعالى، فقال وقالت حواء: «رَبُّنَا ظلمَنَا أَنفُسَنَا، وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَاسِرِينَ»^(٢) فعفا الله عنها وتاب عليها وهداهما، إنه سبحانه جود كريم وبرٌّ رحيم.

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها في قوله تعالى: «فَنَلَقُوا آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلْمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ» قال: قال آدم: يا رب ألم تخلفني يدك؟ قيل له: «بلى»، وتفتحت في من روحك؟ قيل: «بلى»، قال: أفرأيت إن تبَّتْ هَلْ أَنْتَ راجِعٌ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قال: «نعم»^(٣).

٣ - قال الله تعالى: «وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَذَابٌ، وَلِكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمَنَاعٌ إِلَى حِينٍ... قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً، فَإِمَّا يَأْتِيْكُمْ مِنِّي هُدًى، فَمَنْ تَبَعْ هُدَىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ بَجْزَنَوْنَ»^(٤).

قال بعض أهل التفسير: إن الله تعالى أهبط آدم وحواء عليهما السلام بالأكل من الشجرة من الجنة إلى السراء الدنيا، ثم تاب عليهما، وانتهى كل شيء، ثم أهبطهما إلى الأرض بعد ذلك ليس

(١) رواه ابن عساكر.

(٢) الآية ٢٣ من سورة الأعراف.

(٣) رُوِيَّ هَذَا عَنْ مُحَمَّدِ وَسَعِيدِ بْنِ جَبَرٍ وَأَبِي الْعَالِيَّةِ وَالْخَسْنِ وَفَتَادَةِ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقَرْظَى وَآخَرِينَ.

(٤) الآيات ٣٦ و ٣٨ من سورة البقرة.

عقوبة - فلا عقوبة بعد التوبة وقبوها - وإنما لعمارتها بالنسل والعمل، وطاعة الله تعالى، والدعوة إليه إلى حين. قال القرطبي: الصحيح في إهابه وسكناه في الأرض ما قد ظهر من الحكمة الأزلية في ذلك، وهي نشر نسله فيها ليكلّفهم وينتحنهم ويرتب على ذلك ثوابهم وعقابهم الآخرة، إذ الجنة والنار ليستا بدار تكليف، فكانت الأكلة سبب إهابه من الجنة، والله أَن يفعل ما يشاء^(١).

آدم وحواء عليهما السلام في الأرض:

لقد علم الله تعالى آدم أسماء الأشياء كلُّها بلغته العربية، عرضت عليه مسمياتها بها في الجنة فعرفها، وما أبهط إلى الأرض لأخذ صنعة الزراعة وحواء غزل الثياب، ولقد عرَّفَ الله تعالى آدم عليه السلام عدوه من الحيوان، وخدمه الآلية من الحيوان، والنافر منه، فعاش في عمل ورزق حسن.

ورزق الله تعالى آدم وحواء الأولاد، فكانت حواء تحمل في العشرين بطناً التي حلتها ذكرًا وأنثى، وأمر الله تعالى آدم أن يعتبر اختلاف البطن في أولاده كاختلاف النسب، فكان الذكر من حلٍ يتزوج الأنثى من حلٍ آخر.. وسرعان ما تكاثر الولد، وتبعهم الأحفاد، فما جاء الموت آدم عليه السلام بعد مائة عام إلا وقد أصبح من ولده أربعون ذكرًا وأنثى، وأصبح لهم أولاد وذرية. وهكذا كثرت الناس، وعمرت الأرض بالنسل والعمل.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً،

(١) القرطبي: ٣٢١/١

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا ^(١).

وأنزل الله تعالى على آدم عليه السلام المدى والأوامر والنواهي والاحكام، فكان يعبد الله تعالى ويطيعه، ويعلم أولاده عبادة الله وطاعته، ولأن آدم عليه السلام لم يدع ولده إلى الإيمان بالله تعالى إذ كان أولاده مؤمنين؛ فقد قال بعض علماء التوحيد: إن آدم عليه السلام لم يكن نبياً. والحق أنه كان نبياً لحديث أبي ذر الذي رواه أ Ahmad وغيره.

وما زال الناس بعد آدم عليه السلام يتسعون في إعمار الأرض، ويتعلمون من التجارب والتقديرات - المصادفة في تعبير بعضهم - ومن أمثلهم حتى وصلوا إلى ما نرى اليوم.

وما زال الناس بعد آدم عليه السلام يأتياهم النبي تلو النبي، والدعوة بعد الدعوة؛ حتى جاء النبي الخاتم محمد ﷺ، وجاءت الدعوة الخاتمة الكاملة التامة في شريعة الإسلام.

ولا تلتفتْ أية الأخ القارئ إلى أولئك الذين يزعمون أن الإنسان بدأ حياته على الأرض مهملًا جاهلاً، لا يعرف شيئاً، لا يعرف عدواً من صديق، من الحيوان، ولا يعلم كيف يمسك رمحه وكيف يعبد ربه، وأن المصادفة - وليس تقدير الله تعالى وتعليمه - هي التي علمته كثيراً من الأمور، كالزراعة والصناعة البسيطة من الحجارة، وأنه لما خاف بعض أحوال الحياة في الأرض عبد بعض ما في الأرض.

(١) الآية ١ من سورة النساء.

ويشهد الله: إن الوالد البار بولده لا يدع ولده يتخطى هنا وهناك، لا يعني به ولا يتعهد بما يفيده، لا يعلم ما يجهل، ولا يصرّه بما يضره وينفعه، ولا يقيه مخاطر ما يخاف.

فهل يكون من الرب الخالق الرحيم أن يدع آدم وحواء وذرتيهما بعد هكذا دون عناية؟! اللهم لا. قال الله تعالى: ﴿ قلنا اهبطوا منها جمِيعاً، فَإِمَّا يَأْتِيُنَّكُم مِّنْ هُنَّى فَمَنْ تَبِعْ هُنَّا يَ فَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ ﴾^(١).

أما بعد:

فأرجو أن لا أكون أطلت عليك أخيه القارئ في هذا التمهيد الذي تحدثت فيه عن نشأة الكون..

ونشأة الإنسان الأول، وهبوطه إلى الأرض، والذي رأيت أن أجعله مدخلاً لما أقصده، وهو الكلام على حال الرجل والمرأة - خاصة في الإسلام -.

والله الموفق المادي وهو حسينا ونعم الوكيل.

(١) الآية ٣٨ من سورة البقرة.

الفصل السادس المَرْأَةُ فِي تَارِيخِ الْآخَرِينَ (*)

شقاء الإنسان وضياعه حَتَّم لازم كلما انصرف الإنسان عن هدى الله تعالى، وتجنّب فطرته سبحانه فيه، ومال عن النظام الذي شرعه الله تعالى له.

وهذا الأمر ظاهر في حياة المرأة في تاريخ الذين انصرفوا عن هدى الله تعالى، وتتبّعوا شريعة الله تعالى التي أنزلها لسعادة الإنسان. يجدها التاريخ عن اليونان في مقبل دولتهم كيف كانوا ينتهون المرأة ويعذّبونها من سقط الماء، حتى لُبّاع البنت والزوجة وتُشترى في الأسواق، وكيف كانوا يسلّبونها الحرية والمكانة في كل ما يرجع إلى حقوقها المدنية والمالية.

لقد كانوا يحرّمونها من الميراث، وإذا تزوجت - وليس لها الخيار في الزواج واختيار الزوج - فإن زوجها - بعد أبيها - يصبح صاحب

(*) أعني بالآخرين غير المسلمين بصرف النظر عن جنسهم.

الإشراف المطلق عليها حتى في أماواها، فلا تستطيع أن تبرم تصرفاً ما دون موافقته.

ويمدثنا التاريخ عنهم في إدباد دولتهم كيف فشا فيهم الزنى والفحجور، وعُدُّ من الحرية أن تكون المرأة عاهراً وأن يكون لها عُشاق، ونصبوا التماطل للغواي والفالجرات، بل زعموا أن «أفروديث» - إحدى آلهتهم وكانت تبلغ ألفاً - خانت زوجها مع ثلاثة من آلهتهم.. . ومع رجل من البشر، وجاءت من الأخير بولد سموه «كيوبيد» ويعنون به ابن الحب ولا يقولون ثمرة الزنى!.

وهكذا بقي الأمر حتى ذهب الله تعالى بمعنوية اليونان وثقافتهم وحربيتهم على يد فيليب وولده الشاب إسكندر المقدوني.

ويمدثنا التاريخ عن الرومان في مقتل دولتهم وإدبادها بمثل ما حدثنا عن اليونان.

وإن كان يحدث في مقتل تئينك الدولتين: أن اكتفاء المرأة بزوجها وعفتها به وحفظها نفسها؛ كان معدوداً من الصفات الكريمة، وكان أولئك النساء العفيقات محترمات مكرمات في المجتمع.

ويمدثنا التاريخ أن الهندي الزوج إذا مات وألفي في بئر، لم يبق لزوجته سبب للعيش بعده، فتجعل معه.. . حتى يأتيها الموت!.

وما رفع هذا الحيف عن الهندية إلا بحكم الإسلام فيهم، وقد كاد يحكم عموم الهند، خاصة أيام الملك الصالح أورنك زيب رحمه الله تعالى، حتى احتل الإنكليز الهند، وفعلوا ما فعلوا بأهلها وبال المسلمين منهم خاصة.

ويمدثنا التاريخ من خلال القرآن والسنّة: كيف كان بعض

العرب يغتمُّ ويخزن، وتضيق به الحياة على سَعْتها إذا رزقه الله تعالى أثني، فها يدرى ما يصنع بها، هل يمسك هذه البنت على ذلٍّ وهوان، أم يدسها في التراب؟! الأَسَاءُ مَا يُحَكِّمُون.. هذا إلى إرث زوجة الأب، وحرمان المرأة من الميراث.. وكيف كان أحدهم إذا أراد نجاة الولد حمل امرأته - بعد ظهرها من الحيض - إلى الرجل النجيب، كالشاعر والفارس، وتركها عنده حتى يستعين حلها منه، ثم عاد بها إلى بيته وقد حللت بنجيب!..

وبحديثنا التاريخي القريب والمعاصر عند الآخرين: كيف أُغرِيت المرأة بالخروج من البيت، وأُجبرت على العمل مع الرجل، ومثل الرجل أحياناً، ثم لا تُساوى مع الرجل في شروط العمل وتعويضه، ولا في الحقوق العامة وما إلى ذلك.

وسيحدثنا تاريخ المستقبل بأكثر مما يحدث اليوم عن أسباب انهيار المدينة عند الآخرين، في أوروبا وأمريكا وربما آسيا وأفريقيا، ويقرر أن أعظم تلك الأسباب: فساد العقيدة، وفساد الأخلاق.

وأَنَّا الأَمْمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ
فَإِنْ هُوَ ذَهَبْتُ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا^(١)

مَاذَا صَنَعَ الْإِسْلَامُ لِلْمَرْأَةِ

لقد عاد الإسلام بالمرأة إلى الفطرة التي فطرها الله تعالى عليها. لقد عاد الإسلام بالمرأة إلى المُهْدَى الذي أنزله الله تعالى خير البشرية على الإنسان الأول آدم عليه السلام.

(١) انظر المرأة بين الفقه والقانون للدكتور الشيخ مصطفى السباعي رحمه الله تعالى، والحجاب لأبي الأعلى المودودي.

وذلك لأن الإسلام فكرة ونظام، الإسلام حقٌّ وهدىٌ، وما كانت الفكرة الصحيحة لترتبط بزمن وهي فكرة صحيحة، لأنها فوق الزمن، وما كان الحق ليرتبط بزمن وهو حقٌّ، لأنه فوق الزمن.

أرأيت الصدق والأمانة والحياء وحب الخير للناس، والتعاون على البرّ وطاعة الحاكم في المعروف وأمثالها، إنها أمور قديمة وأخلاق سابقة، لكنها تحكم كل زمن وتعلو على كل زمن، لأن الزمن وعاءٌ وعرضٌ، والحق - والإسلام هو الحق - هو الأصل والجوهر.

إِنَّ الْجَدِيدَيْنَ^(١) فِي طُولِ اخْتِلَافِهِمَا
لَا يُفْسِدُانِ وَلَا يُفْسِدُ النَّاسُ

لقد قرر الإسلام المساواة في أمور أصلية أصيلة بين الرجل والمرأة.

وإليك بيان تقرير الإسلام هذه المساواة في نقاط.

١ - المساواة في الإنسانية :

على حين كان الرومان يقررون في القرن السادس^(٢) أن المرأة روح شريرة، جاء الإسلام ليقرر المساواة الكاملة في الإنسانية بين الرجل والمرأة.

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً،

(١) الجديدان: الليل والنهر.

(٢) قرن ولادة رسول الله ﷺ هادي الإنسانية ومنقذ البشرية.

وأتقوا الله الذي تساءلونَ به والأرحامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَحْيَاً^(١).

وقالَ: «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا، فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا،
وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا»^(٢).

وقالَ ﷺ: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَاقُ الرِّجَالِ»^(٣).
فَالرِّجَالُ كُلُّهُمْ أُولَادُ نِسَاءٍ وَرِجَالٌ، وَالنِّسَاءُ كُلُّهُنَّ بَنَاتٍ رِجَالٍ
وَنِسَاءٍ^(٤).

وَكُلُّهُمْ خُلِقُوا عَلَى فِطْرَةِ الْخَيْرِ وَهُدَاهُ اللَّهُ تَعَالَى النُّجُدِينَ.
قالَ ﷺ: «كُلُّ مُولُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، ثُمَّ أَبْوَاهُ يُهُدُّونَهُ، أَوْ
يُنَصِّرُانَهُ، أَوْ يُمْجِسُانَهُ»^(٥).

٤ - المساواة في الخلقة:

عَلَى حِينَ كَانَ الإِسْبَانُ يَقُولُونَ: «اَحْذِرُ الْمَرْأَةَ الْفَاسِدَةَ وَلَا تَرْكِنْ
إِلَى الْمَرْأَةِ الْفَاضِلَةِ» أَوْ يَنْتَسِبُ إِلَى التَّوْرَاةِ الْمُبَدِّلَةِ: «الْمَرْأَةُ أَمْرٌ مِنْ
الْمَوْتِ، وَإِنَّ الصَّالِحَ أَمَامَ اللَّهِ يَنْجُو مِنْهَا، رَجُلٌ وَاحِدٌ بَيْنَ الْفَوْجَيْنِ
وَجَدَتْ، أَمَّا امْرَأَةٌ فَيَنْ كُلُّ أُولَئِكَ لَمْ أَجِدْ» - جَاءَ الإِسْلَامُ لِيَقْرُرُ
أَنَّ نَفْسَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ سَوَاءٌ، يَسْمُو بِهَا إِيمَانُ وَخَلْقُ، وَيَنْتَسِبُ بِهَا كُفْرُ
وَانْحِرَافُ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاهَا» فَأَلْهَمَهَا فَجُورَهَا

(١) الآية ١ من سورة النساء.

(٢) الآية ٥٤ من سورة الفرقان.

(٣) رواه أبو داود والترمذني وأحمد وغيرهم ..

(٤) سوى آدم الذي خلق من تراب وسوى حواء التي خلقت من ضلع آدم،
وسوى عيسى الذي خلق من أم دون آب.

(٥) رواه البخاري.

وتقواها • قد أفلح من زَكَاهَا • وقد خاب من دساهَا ^(١).
وبعض الفروق الجسمية بين الرجل والمرأة لا تؤثر على النفس
الواحدة، وهي الأصل كما قال الشاعر:

أقبلَ على النفس واستكمَل فضائلها
فأنَت بالروحِ لا بالجسمِ إنسانٌ

٣ - المساواة في الكرامة الإنسانية:

على حين كان قانون «مورابي» يقرر أن: من قتل بنتاً لرجل كان
عليه أن يسلم بنته إليه ليقتلها أو يتملكها - جاء الإسلام ليقرر
المساواة في الكرامة الإنسانية بين الرجل والمرأة، فحرم واد البت
خوف العار، كما حرم قتل الصبي خوف الفقر، قال ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه: «سئل رسول الله ﷺ أيُّ الذنب أعظم؟»،
قال: «أن تجعل الله نِدًا وقد خلقك». قيل ثم أي؟ قال: «أن تقتل
ولدك خشية أن يأكل معك»؛ قيل ثم أي؟ قال: «أن تزاني حَلِيلَة
جارك» ^(٢).

وقال الله تعالى: «إِذَا الْمَوْذُودَةُ سُئِلَتْ • بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ» ^(٣).
وقال الله تعالى: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ
لَعْلَكُمْ تَفَوَّنُونَ» ^(٤).

(١) الآيات ٧ - ١٠ من سورة الشمس.

(٢) متفق عليه.

(٣) الآيات ٨ و ٩ من سورة التكوير.

(٤) الآية ١٧٩ من سورة البقرة.

وقد قرر الفقهاء أن الرجل يُقتل بقتل المرأة عمداً دون شبهة، كما يُقتل الرجل على مثل ذلك.

وقال تعالى في شأن الزوجات: «وَلَمْنَ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ
بِالْمَعْرُوفِ، وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ ذِرْجَةٌ»^(١). وقال: «فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا
تَغُوا عَلَيْهِنَّ سِبِّلًا»^(٢).

وذكر القرآن الكريم أن العدوان على عرض المرأة بتهمتها بالزنى دون دليل شرعي يعرض المتهم لها - كالرجل سواء - لعقوبة لا تستطيع أن تقررها قوانين الأرض، ولو كان واسعها النساء. قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ،
فَاجْلِدُوهُنَّ ثَمَانِينَ جَلْدًا، وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا، وَأُولَئِكَ هُنَّ
الْفَاسِقُونَ»^(٣).

إنها عقوبة تستقضى إيمان القاذف، وتخدش كرامته، وتذل ظهره.. ومن تاب الله عليه، لكن لا يسقط عنه جلد ظهره.. !

٤- المساواة في الإيungan بالله تعالى والتكاليف الشرعية والجزاء على ذلك:
على حين اجتمع مجمع ماكون في القرن السادس للبحث في
الموضوع التالي:

(١) الآية ٢٦٨ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٣٤ من سورة النساء.

(٣) الآية ٤ من سورة التور.

هل المرأة مجرد جسم لا روح فيه، أم هي جسم وروح؟ وقرر أخيراً أن المرأة خلُو من الروح الناجية «من عذاب جهنم» ما عدا أم المسيح - جاء الإسلام ليقرر المساواة بين الرجل والمرأة في الإيمان، والعمل، والجزاء على ذلك.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ، وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ، وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ، وَالْخَائِسِينَ وَالْخَائِسَاتِ، وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ، وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ، وَالْحَافِظِينَ فِرَوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ، وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ، أَعْدَ اللَّهُ هُنَّ مَغْفَرَةٌ وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١).

وقال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً، وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢).

وقال: ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَأُولَئِكَ يُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٣).

وقال: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَ مَنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ...﴾^(٤).

(١) الآية ٣٥ من سورة الأحزاب.

(٢) الآية ٩٧ من سورة التحل.

(٣) الآية ٤٠ من سورة غافر.

(٤) الآية ١٩٥ من سورة آل عمران.

فالمرأة مخلوق مستقل من حيث المسؤولية عن العمل، كما أنَّ الرجل كذلك، وكلُّ مكلف استقلالاً بتكاليف الشريعة - إلَّا ما استثنى فيه أحدهما - وله أجره على قيامه بما أمر الله تعالى دون مضاعفة الأجر لأحدهما دون الآخر، وعليه وزرُه على إقدامه على معصية الله تعالى دون تسجيل الذنب لأحدهما دون الآخر.

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾^(١).

٥- المساواة في التربية والتهذيب:

على حين كانت المرأة من سقط المتعاج عند العرب وليس لها وزن ولا قدر، جاء الإسلام يحضر على تربية البنات وتهذيبهن، كما يحضر على تربية البنين وتهذيبهم.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْمًا أَنفَسُكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا، وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شِدَادٌ، لَا يَعْصُمُنَّ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَؤْمِرُونَ﴾^(٢).

وقال ﷺ: «ما نَحْلُ وَالَّدُ وَلَدُهُ مِنْ بَنْتٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدِيبٍ حَسْنٍ»^(٣).

وقال ﷺ: «ما من مسلم له بنتان فيحسن إليهما ما صحبته أو صحبهما؛ إلَّا أدخلتهما الجنة»^(٤).

(١) الآيات ٨ - ٩ من سورة الزلزال.

(٢) الآية ٦ من سورة التحريم.

(٣) رواه الترمذى وغيره. ونحل: أعطى ووهب.

(٤) رواه ابن ماجه.

وقال: «من كان له ثلات بنات أو ثلات أخوات، أو بنتان أو اختان، فأشحن صحبتهن، واتقى الله فيهن، فله الجنة»^(١).
وفي رواية أبي داود «... فادبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة».

٦ - المساواة في العلم الواجب العيني والكافاني منه:
على حين كان الألمان يقولون: إن خزانة الملابس هي مكتبة المرأة، جاء الإسلام يحضر على تعليم المرأة وتعليم الرجل سواء .

فالمرأة مكلفة بالإيمان بالله تعالى وما جاء من عنده، ومكلفة بطاعة الله تعالى في فعل أمره واجتناب نهيه، ولا يكون ذلك منها إلا بالعلم .

والآية التي تقول: «وَقُلْ رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا»^(٢) آية يقرأها الرجل والمرأة، ويدعو بها الرجل والمرأة على حد سواء .

وحديث رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٣). يشمل المرأة والرجل على حد سواء .

قال رسول الله ﷺ: «... وأيما رجل كانت عنده وليدة فعلّمها، وأحسن تعليمه، وأدبها فأحسن تأدبيها، ثم أعتقها وتزوجها، فله أجران»^(٤).

(١) رواه الترمذى .

(٢) الآية ١١٤ من سورة طه .

(٣) رواه ابن ماجه وغيره بطرق قال المجزي تبلغ رتبة الحسن .

(٤) رواه الشیخان وأوله: «ثلاثة يُؤتُون أجرهم مرتين» الحديث .

ولقد كانت المرأة تحضر الصلوات مع رسول الله ﷺ متترّة غير متبرّجة بزينة، وتحضر دروسه وعظاته، تسمع خطبه في الجمعة والعيدين، وكان ذلك كان لا يكفيها لما لها من حاجة إلى دروس خاصة في قضايا تتعلق بها خاصة.

فلقد جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك - انفردوا به - فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتي إليك فيه، تعلّمنا مما علمك الله، فقال: «اجتمعن يوم كذا وكذا» فاجتمعن، فجاء رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله تعالى^(١).

ولشن كانت زوجات رسول الله ﷺ قد تلقين عنه الكثير من فهم القرآن وأحكامه، وكثيراً من حديثه: قوله، وفعليه؛ فلقد كلف رسول الله ﷺ أم الشفاء أن تعلم بعض نسائه ﷺ الكتابة.

قال عروة بن الزبير في خالته عائشة رضي الله تعالى عنها: (ما رأيت أحداً أعلم بفقه، ولا بطبع، ولا بشعر، من عائشة رضي الله تعالى عنها).

لقد أقبلت المرأة المسلمة على العلم منذ أكرمها الله تعالى بالإسلام.. كثيرة تلك الأحاديث التي روتها أمهات المؤمنين عنه ﷺ، وكثيرة تلك الأقوال المنسوبة إليهن في التفسير وفقه الحديث، وكثيرات هن النساء اللاتي حفظن كتاب الله تعالى أو حفظن كثيره، وحفظن الكثير من حديث رسول الله ﷺ وكن يحدثن الرجال به من وراء حجاب.

(١) رواه مسلم.

ولقد وُجد على مَرِّ القرون نساء تجاوزن علوم فرض العين إلى فروض الكفاية، فكانت منهن المحدثات العظيمات والراويات اللقات، فمنهن مثلاً كريمة المرزوقي، وسيدة الوزراء، وكانت من أهم راويات الأحاديث التي جمعها البخاري، وذكر ابن عساكر أن عدد شيوخه من النساء كان بضعاً وثمانين امرأة.

قال الإمام الذهبي : (وما علمت من النساء من اتهمت، ولا من تركوها).

ورجعة إلى كتاب (الإصابة في تمييز الصحابة) لابن حجر، و(المرأة العربية) لعبد الله العفيفي ، بل (طبقات الأطباء) لابن أبي أصيحة ، فضلاً عن طبقات الرواة ، وكتب التاريخ والأدب ؛ تربينا كيف استجابت المرأة المسلمة لنداء الدعوة إلى المعرفة والعلم.

٧- المساواة في الأخلاق من طهارة القلب والقصد واللسان والجوارح :

على حين كان اليونان يقولون عند كل جريمة: فتش عن المرأة ، ويقولون: إن المرأة روح خبيثة - جاء الإسلام يحضر المرأة على كمال الأخلاق كما يحضر الرجل سواءً بسواء ، لأن المجتمع عنصره: الرجل والمرأة.

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لقاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(١) ، والأية تشمل كل من يرجو ثواب الله تعالى في الآخرة رجلاً كان أو امرأة .

(١) الآية ١١٠ من سورة الكهف.

قالت عائشة رضي الله عنها: إنَّ رسول الله ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلًا، فتوأصبتُ أنا وحفصةَ أنْ أيتنا دخل عليها النبي ﷺ، فلتنقلْ: إني أجد منك ريحَ مغافير^(١) أكلتَ مغافير؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: «لا، بل شربت عسلًا» عند زينب بنت جحش ولن أعود..^(٢) وفي هذا نزلت آيات سورة التحرير «يا أئمَّها النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ..»^(٣) وفيها خطاب عائشة وحفصة: «إِنَّ تَوْبَةَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَفَّتْ قَلُوبُكُمَا، وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مُوْلَاهُ وَجَبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ»^(٤).

وما دفعهما إلى ذلك إِلَّا الغَيْرَةُ من زينب - وكانت جميلة - رضي الله تعالى عنهن، وحين غارت عائشة رضي الله تعالى عنها وقالت في صَفَيَّةَ بَنْتَ حُبَّيْرَ: (خَسِبْتُكَ مِنْ صَفَيَّةَ أَنْهَا كَذَا) - تعني فضيرة - قال لها ﷺ: «لَقَدْ قَلْتَ كَلْمَةً لَوْ مُزْجَتْ بِماءِ الْبَحْرِ لَأَنْتِنَّهُ»^(٥).

وقال الله تعالى: «يا أئمَّها النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ يَأْتِيْنَكُنَّ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا يَسْرِقْنَ، وَلَا يَرْزِقْنَ، وَلَا يَقْتَلْنَ

(١) المغافير: جمع مغفور، شيء له رائحة كريهة يتضخم نبات له ورق عريض يسمى العُرْفَط، وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يكره الرائحة الخبيثة.

(٢) رواه البخاري.

(٣) سورة التحرير: ١.

(٤) سورة التحرير: ٤.

(٥) أبو داود والترمذى.

أولادهن، ولا يأتين بِهُنَّا يفتريهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ، ولا يعصيئك في معروف، فبِاعْهُنَّ، واستغفر لَهُنَّ اللَّهُ ۝^(١).

فالمرأة كالرجل مسؤولة عن قلبها من حيث الإيمان أو النفاق، أو الإخلاص والرباء، وعن لسانها من حيث الصدق أو الكذب وحفظ اللسان أو التهجم على أعراض الناس به، ومن حيث الطاعة والمعصية، والوقوف عند حدود الله أو مجاوزتها إلى ما نهى الله تعالى عنه - معاذ الله -.

٨ - المساواة في العقوبات المحدودة منها وغير المحدودة:
لما كانت المرأة مثل الرجل من حيث التكاليف الشرعية؛ فقد أصبحت في الإسلام مثل الرجل في تحمل مسؤولية نفسها في العقيدة والقول والفعل.

يقوم الإسلام على كليات ست هي عموم ما جاء فيه، وما سواها روادف لها ومؤيدات أو حدود لحمايتها وقيود.

وقد فرض الله تعالى عقوبات محدودة - وتسمى حدوداً - على من يعتدي على كلية من تلك الكليات، رجلاً كان المعتمدي أو امرأة.

وجعل عقوبة العدوان على مؤيدات تلك الكليات أو حدودها إلى رأي الدولة وحكمها، كالغش في المعاملات وشهادة الزور، وهي عقوبات تتبدل بتبدل المصلحة في رأي الدولة، وتسمى (تعازير).

(١) الآية ١٢ من سورة الممتحنة.

وذلك الكليات الست هي:

أ - حفظ الدين: وقد حدد الإسلام عقوبة القتل على المرتد عن الإسلام، بعد استتابته، ودفع شبهاته، وإمهاله إلى ثلاثة أيام.

قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات: زنيٌّ بعد إحسان، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(١).

ب - حفظ المال: وقد حدد الإسلام عقوبة قطع اليد اليمنى من الرُّسْخِ لمن أخذ مال غيره من جِزْءٍ خُفْيَة دون شبهة أو حاجة ظاهرة.

قال الله تعالى: «والسارقُ والسارقةُ فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا، نَكَالًا من الله، والله عزيزٌ حكيمٌ»^(٢).

ج - حفظ العقل: وقد حدد الإسلام عقوبة الجلد ثمانين جلدة على من شرب مسكراً قصدًا وظهر أمره للناس.

كان رسول الله ﷺ قد جلد في شرب الخمر أربعين، وثمانين - على قول - فلما كان عمر رضي الله عنه جمع الصحابة فشاورهم في توحيد حد الشرب، فتكلم عليّ أول من تكلم وأخر من تكلم، فقال: يا أمير المؤمنين إن الرجل إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، وحد الفرية ثمانون.

(١) رواه البخاري. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا تقتل المرتدة، بل تحبس حتى توب أو تموت، لأن رسول الله ﷺ نهى عن قتل النساء، والعام عنده قطعي كالخاص.

(٢) الآية ٣٨ من سورة المائدة.

فأقره عمر ومن حضر رضي الله تعالى عنهم وقام على ذلك
إجماع المسلمين.

د - حفظ العرض: وقد حُدد الإسلام عقوبة الجلد لمن زنى
باختياره دون شبهة وكان عَزِيزاً، وعقوبة الرجم بالحجارة حتى
الموت لمن زنى باختياره دون شبهة وكان محصناً.

قال الله تعالى: ﴿ الزانِيُّ وَالرَّازِنِيُّ فَاجْلِدُوهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مائة جَلْدٍ، وَلَا تَأْخُذُكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَشْهُدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١).

عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما قالا في الأعرابيين اللذين أتيا رسول الله ﷺ، فقال أحدهما: يا رسول الله، إن ابني هذا كان عسيفاً - يعني أجيراً - على هذا، فزني بأمراته، فافتديت ابني منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم فأخبروني أنَّ على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأنَّ على امرأة هذا الرجم. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لأقضينَّ يبنكمَا بكتاب الله تعالى: الوليدة والغنم رَدٌّ عليكَ، وعلى ابنكَ مائة جلد وتحريض عام، وأغدُّ يا أنيس - لرجل من أسلم - إلى امرأة هذا فإنْ اعترفت فارجمها»^(٢).

ومن أجل حفظ العرض حُدد الإسلام عقوبة الجلد ثمانين

(١) الآية ٢ من سورة النور.

(٢) متفق عليه. قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: حُدد الزاني العزب: جلد مائة والتغريب سياسة من الحاكم إن شاء عمل به وإن شاء ترك، وقد ترك عمر التغريب لما غَرَبَ زانياً فلجأ إلى هرقل فنتصر، فقال: لا أغُرِّبَ بعده مسلماً. رواه عبد الرزاق.

جلدة لمن أتُهم المؤمنة العفيفة والرجل العفيف بالزنبي ، رجلاً كان المتهم أو امرأة.

قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمَوْنَ الْمَحْصُنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِارْبِعَةٍ شَهَدَاءَ، فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً، وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا، وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ »^(١).

هـ - حفظ النفس : وقد حدد الإسلام عقوبة القتل لمن قتل نفأً بشرية باختيارة دون حق أو شبهة .

قال الله تعالى : « وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أَوْلَى الْأَلَابِ لِعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ »^(٢).

و - حفظ الأمن : وقد حدد الإسلام عقوبة القتل ، أو قطع اليد اليمنى مع الرجل البسيء ، أو النفي من البلاد - وإن شاء السجن - لمن يحارب الله ورسوله ، ويسعى في الأرض فساداً ، ويرُوِعُ المؤمنين بالقتل أو أخذ المال ، أو الإعداد لذلك ، قال الله تعالى : « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، أَنْ يُقْتَلُوا، أَوْ يُصْلَبُوا، أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ، ذَلِكَ لَهُمْ خَرْزٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ »^(٣).

(١) الآية ٤ من سورة التور.

(٢) الآية ١٧٩ من سورة البقرة.

(٣) الآية ٣٣ من سورة المائدة ، انظر روح المعاني للألوسي لمعرفة آقوال العلماء في توزيع هذه العقوبات على أنواع الجرائم الثلاث ، وهي : القتل أو السرقة ، أو الإعداد لذلك .

٩ - المساواة في العمل بالإسلام والعيش به (بما يتفق مع خلقتها ووظيفتها في الحياة):
ولمَا كانت المرأة مكلفة بالإيمان والعمل بالإسلام، فهي مثل الرجل مكلفة بحفظ الإسلام والعمل به والدعوة إليه.

رأيت كيف كان أول إنسان أسلم امرأة، هي خديجة رضي الله تعالى عنها، رأيت كيف عملت على حفظ الإسلام حين قُوِّت من قلب رسول الله ﷺ لما حدثها بالوحى، وقال لها: «لقد خشيت على نفسي»، فقالت: «كلاً، والله لا يخزيك الله أبداً؛ إنك لتصلُ الرجم، وتقرى الضيف، وتتحمل الكلل، وتُعين على نوائب الدهر». ثم أخذته إلى ابن عمها ورقة بن نوفل، فقال له ورقة بعد كلامه: هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى عليه السلام من قبل.

أما رأيت كيف كان أول من قتل في الإسلام ياسر وزوجه سمية رضي الله تعالى عنهما، أما رأيت زينة التي كان يضربها الفاجر أمية بن خلف، حتى إذا فقدت بصرها قال لها المشركون: إن الأصنام هي التي ذهبت بيصرك، قالت: لا والله إن الذي ذهب بيصري قادر على أن يعيده إليَّ، فأعاد الله تعالى إليها بصرها.

وهناك أمثلة كثيرة متشرورة في كتب السيرة، وفي الإصابة والتراجم، تدل جميعها على أن المرأة المسلمة جاهدت في سبيل حفظ الإسلام في قلبها، والعيش به، وتبلغه إلى الناس.

ذلك لأن الإسلام دين الله تعالى، والرجل والمرأة من عباد الله تعالى.

١٠ - المساواة في حق الميراث:

على حين كانت طوائف من اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحق في بيعها وهي قاصرة، وما كانت ترث إلا إذا كانت بالغة، أو إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين، وعلى حين كان العرب يحرمون المرأة من الميراث، بل يرثون زوجات آبائهم كما يرث أحدهم متعاهem - جاء الإسلام ليقرر حق المرأة في الميراث - عند وجود أسبابه - كالرجل^(١).

قال الله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ، مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ، نَصِيبًا مُفْرُوضًا﴾^(٢).

١١ - المساواة في الأقارب والعقود والتصرفات:

على حين كانت المرأة في ولاية الأب الكاملة، ثم الزوج ولا يحق لها التصرف بمالها، وكانت المرأة في فرنسا إلى وقت قريب موضوعة تحت وصاية زوجها فلا تغفر بالتصرف في أموالها الخاصة - جاء الإسلام ليقرر المساواة بين الرجل والمرأة في الأقارب على التصرفات القولية والمالية من: التبرع، والصدقة، والدين، والوقف، والبيع والشراء، والوكالة، والكفالة، والقتل، والسرقة، وأمثال ذلك لا فرق في شيء من هذه التصرفات بين

(١) سيأتي بيان الحكمة من كون ميراث المرأة على النصف من ميراث الرجل عند اتحاد القرابة إلى البيت في بعض الحالات، بإذن الله تعالى.

(٢) الآية ٧ من سورة النساء.

الرجل والمرأة، ولا يُتوقف شيءٌ من تصرفاتها على موافقة الأب والزوج طالما أنها راشدة بالغة.

وإليك ما يقول الأستاذ زهدي يكن: فالزوجة الفرنسية لا يمكنها أن تصرف بأموالها الخاصة، ويجب عليها أن تحفظ بحق الانتفاع للزوج، ولا يمكنها أن تصرف بالرقبة - أصل البيت - هبة أو يَتِيَا مثلاً، إلا بإجازة الزوج، وإذن المحكمة وحده لا يكفي^(١).

عن أبي شريح رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«اللهم إني أحرجُ حق الضعيفين اليتيم والمرأة»^(٢).
ويعنى (أحرج): الحق الحرج، أي الإثم بمن ضيّع حقهما،
واحدُر من ذلك تحذيراً بليناً وأزجر عنه زجراً أكيداً. إهـ.
النووي.

(١) الزواج للأستاذ زهدي يكن ص ٢٢٤.

(٢) رواه النسائي بإسناد جيد.

الفصل الثاني وليس الذكر كالأنثى

ولكن المرأة ليست كالرجل في كل شيء.

هناك فروق جزئية بينهما ترجع إلى وظيفة كل منها في الحياة، هناك فروق جسمية بين الرجل والمرأة، وفروق نفسية، وفروق دينية.

١ - الفروق الجسمية:

أ - جلد المرأة أملس وأرخص من جلد الرجل عامة، والشعر النابت في جسمها أقل وأقصر وأنعم من الشعر النابت في جسم الرجل، وخاصة في الوجه.

ولعل ذلك يعود - كما يقول الطب - إلى وجود غدد في المرأة ليست موجودة عند الرجل، هذه الغدد تُعدّها لخصائص الأنوثة في : دقة الخاصرة، وبروز الثديين، ولین الجانب، ورقة العاطفة،

ونعومة الملمس، وعذوبة الحديث، وغلبة الحياة، وكثرة الخجل،
وضعف التحمل^(١).

وفي ذلك حكمة تتفق مع قول الله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(٢) وتفق مع إنشاء الله تعالى لها مجنة للزينة والتجميل.
قال الله تعالى : ﴿ أَوَمَنْ يُسْتَشَأُ فِي الْجِلْدِيَّةِ وَهُوَ فِي الْخُصُّامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾^(٣).

ب - قال الأستاذ المودودي رحمه الله تعالى : أثبتت بحوث علم الأحياء وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء، من الصورة والسمة والأعضاء الخارجية، إلى ذرات الجسم والجواهر الهيولينية (البروتينية) لخلاياه النسيجية، فمن لدن حصول التكوين الجنسي في الجنين يرتقي التركيب الجسدي في الصنفين في صورة مختلفة، فهيكل المرأة ونظام جسمها يركب كله تركيباً تستعد به لولادة الولد وتربيته، ومن التكوين البدائي في الرحم إلى سن البلوغ ينمو جسم المرأة ويُنشأ لتكميل ذلك الاستعداد فيها.

وهذا هو الذي يحدد لها طريقها في أيامها المستقبلة .
ومع بلوغ سن الشباب يعروها المحيض الذي تتأثر به أفعال كل أعضائها وجوارحها، وتدل مشاهدات أساطير علمي الأحياء

(١) خطر التبرج والاختلاط للأستاذ عبد الباقى رمضان.

(٢) الآية ٤١ من سورة الروم .

(٣) الآية ١٨ من سورة الزخرف .

والتشريح على أن المرأة تطرأ عليها في مدة حيضها التغيرات التالية:

- ١ - تقلُّ في جسمها قوة إمساك الحرارة، فيزداد خروج الحرارة منه، وتتخفض درجتها فيه - أي درجة الحرارة في الجسم -.
- ٢ - ويبيطُ النبض، وينقص ضغط الدم، ويقل عدد خلاياه.
- ٣ - وتصاب الغدد الصماء واللوزتان والغدة المماوية أيضاً بالتغير.

- ٤ - ينقص الاستقلاب الهيوليني .
- ٥ - ويقل إخراج أملاح الفوسفات والكلوريد من الجسم، وينحط الاستقلاب الغازي .
- ٦ - ويختل الهضم، ويقل التحام الشحم والأجزاء الهيولية في المأكولات مع أجزاء الجسم .
- ٧ - وتضعف قوة النفس، وتصاب آلات النطق بتغيرات خاصة .
- ٨ - ويلد الحس وتتكاسل الأعضاء .
- ٩ - وتختلف القطة والذكاء وقوة تركيز الأفكار .

وكل هذه التغيرات تدني المرأة الصحيحة إلى حالة المرض إدناه يستحيل معه التمييز بين صحتها ومرضها .

ففي مئة من النساء الحوائض لا تحيس إلا ثلاثة وعشرون بلا وجع أو ألم .

ويبحث الباحثون ذات مرة في أحوال (١٠٣٠) امرأة عقب الانتخاب، فوجدوا أن /٧٤ في المائة منها كُنْ يقايسن الوجع وغيره من صنوف الأذى أيام حيضهن .

ويكتب الطبيب (إميل نورك) الذي هو محقق كبير في هذا الفرع من العلم يقول: إنَّ ما يعهد من الحالات عامة من الأعراض هي: الصداع، والتعب، والخلج^(١)، وضعف الأعصاب، وتخلُّف المزاج، وأضطراب المثانة، وسوء الهضم، والإمساك أحياناً، والغثيان، والتهوع في بعض الحالات.

وهناك نساء لا يستهان بعدهنَّ بحسن في صدورهن وجعاً خفيفاً يشتند أحياناً فيشعرن له بضربات عنيفة، وفي بعض تورُّم الغدة الدرقية في هذه الأيام، مما يسبِّب فيهنَّ البحنة، وكثيراً ما يُصْبِّن بفتور الهضم وجهد التنفس.

ودلل الفحص الطبي الذي قام به الطبيب (كريجو) في عدد من النساء أنَّ كان نصفهن يتعلَّل بسوء الهضم في أيام الحيض وبالإمساك في أواخرها.

ويقول الطبيب (جب هارد): قلَّ من النساء من لا تعتل بعلة في المحاضن، ووجدن أكثرهنَّ يشتكيَن الصداع والتنَّصُّب والوجع تحت السرة وقلَّة الشهوة للطعام، ويصبحن شرسات الطياع، ماثلات إلى البكاء، فنظراً لهذه العوارض كلُّها يصح القول: إنَّ المرأة في محاضتها تكون في الحق مريضة، ويتابها هذا المرض مرة في كل شهر، وهذه التغيرات في جسم المرأة تؤثِّر لا محالة في قواها الذهنية وفي أفعال أعضائها.

وفي سنة ١٩٠٩ استنتاج الطبيب (فواستشفسكي) من مشاهداته

(١) الخلج: أن يشتكي المرأة عظامها من طول تعب أو مشي.

الحقيقة أن المرأة تض محل فيها قوة الجهد العقلي والتركيز الفكري أيام الحيض.

واستخرج كذلك الأستاذ (كرشي شكسكي) من اختباراته النفسية أن المرأة يلتهب فيها المجموع العصبي في هذه الأيام، وينبلج الحس ويختلط، ويضعف الاستعداد - وربما تعطل بالمرة - لقبول الانطباعات المرئية حتى يضطرب في شعورها ما قد مر في قبلاً من تلك الانطباعات المرئية، مما يجعلها تتخلج حتى في أعمالها التي قد اعتادتها في حياتها اليومية.

ثم قال: وأشد على المرأة من مدة الحيض زمان الحمل، فيكتب الطبيب (ريريف) قائلاً: ربما كان خروج الفضلات من جسم المرأة في زمان حملها أقل مما يكون في حالة الفاقة والمسغبة، فلا تستطيع قواها في هذا الزمان أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي ما تتحمله في عامة الأحوال، وإن عوارض الحامل إن عرضت لرجل أو امرأة غير حامل لحكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك.

ففي هذه المدة يبقى مجموعها العصبي مختلاً على أشهر متعددة، ويضطرب الاتزان الذهني، وتعود جميع عناصرها الروحية في حالة فوضى دائمة.

وهي في أثناء ذلك بين الصحة والمرض، ويكفي أدنى الأسباب في دفعها إلى المرض.

ويقول الطبيب (فسن): إنه لا تسلم حتى المرأة الصحيحة من الاضطراب الشديد في زمان الحمل، فتصاب في مزاجها بالتلون،

وفي أفكارها بالتشوش، وفي عقلها بالشروع، وتختلف فيها ملوكات الشعور والتفكير والتأمل والفهم والتعقل.

ومما اتفق عليه (هيولاك أبلس، وألبرت مول) وسواهما من الأخصائين: أن الشهر الأخير من أشهر العمل لا يصح فيه البتة أن تكلّف المرأة جهداً بدنياً أو عقلياً.

أما عقب وضع الحمل فتكون المرأة عرضة لأمراض متعددة تعروها وتنمو فيها، إذ تكون جروح نفاسها مستعدة أبداً للتسمم، وتتصبح أعضاؤها الجنسية في حركة لتقلصها إلى حالتها الأصلية قبل الحمل، مما يختل به نظام جسمها كله، ويستغرق بضعة أسابيع في عودته إلى نصابه، حتى وإن لم يعرض له في أثناء ذلك خطر.

وبذلك تبقى مريضة أو شبه مريضة مدة ستة أشهر كاملة بعد قرار الحمل، وتعود قوّة عملها نصف ما تكون في عامة الأحوال أو أقل منه^(١).

ج - وقال (هنري ماريون): إن قامة المرأة في جميع الأجناس أقصر من قامة الرجل، وذلك منذ المهد، فالذكر يولد أكبر من الأنثى. ومعدل الفرق بينهما عند تمام النمو ١٠ سم، وكذلك الوزن، ويظهر جلياً في الهيكل العظمي، فهو يكل المرأة أخف من هيكل الرجل، ليس في ذاته فحسب، بل كذلك بالنسبة لوزن الجسم، وتركيب الهيكل يجعلها أقل قدرة على الحركة والانتقال، وعضلاتها أضعف من عضلات الرجل بقدر الثلث، وتنبضه هي

(١) كتاب الحجاب للعلامة المودودي رحمة الله تعالى ص ١٨٥ وما بعد.

في النسيج الخلوي الذي يحوي كثيراً من الأوعية الدموية واللمفاوية والأعصاب الحساسة، ويسمح باختزان طبقة دهنية، وعلى هذا النسيج بما فيه تقف استدارة شكلها ورشاقة قدرها.

إذا أتينا إلى الرأس وجدنا أن مخ الرجل يزيد في المتوسط على مخ المرأة بمقدار مائة غرام، وليس ذلك راجعاً إلى اختلاف حجم الجسمين؛ لأن قد شوهد أن نسبة مخ الرجل إلى جسمه كنسبة ٤٠ / ١، أما نسبة مخ المرأة إلى جسمها فهي ٤٤ / ١ وفرق بين النسبتين.

وغيرها فإن مخها أقل ثبات وتلافيه أقل نظاماً، وكذلك يوجد اختلاف بين المخين في الجوهر السنجافي الذي هو النقطة المدركة من المخ، فهو عند النساء أقل منه عند الرجال بدرجة محسوسة.

ولكن في مقابل ذلك نجد مركز الإحساس والتهيج عند المرأة أحسن تركيباً منها عند الرجل، فإذا انتقلنا إلى الجهاز التنفسi رأينا المرأة مختلفة عن الرجل في سعة الصدر والرئتين، والتنفس لديها أسرع ولكنه أقصى من الوجهة الكيماوية، فالرجل أكثر انتصاصاً منها للأوكسجين وإطلاقاً للحمض الكربوني، ولذلك نجد المرأة دون الرجل في درجة الحرارة.

أما القلب فهو في المرأة أصغر منه في الرجل، وبضمته لدى المرأة أسرع وأكثر بما يتراوح بين ١٠ - ١٤ مرة في الدقيقة، ويشاهد هذا الفرق بين أنثى الحيوان وذكره^(١).

(١) انظر دائرة المعارف لوجدي.

وقال الطيب أبو بكر الرازي : الاشى من كل جنس أموت
نفساً وأقل قوة وجلداً، وأسهل انخداعاً وانقياداً، وأسرع سكوناً،
وأسرع غضباً، وأشد مكرأً وقحة .

هي أيضاً أصغر رأساً، والطف وجهها، وأدق عنقاً، وأضيق
صدرًا وأكتافاً، وأقل اصلاحاً، وأعظم وركاً، وأدق ساقاً، والطف
كفاً وقدمًا، وأشد جبناً، وأسوأ اخلاقاً، من الذكر في كل
جنس^(١) .

أقول : واعجبْ معي لقول قاسم أمين - الذي أرسل ليدرس
العلم في فرنسا ، فعاد منها معملاً لهدم الدين : (فإذا فاق الرجل
المرأة في القوة البدنية والعقلية ، فذلك إنما لأنه متغل بالعمل
والتفكير أجيالاً طويلة ، كانت فيها المرأة محرومة من استعمال
القوتين المذكورتين ، ومقهورة على لزوم حالة من الانحطاط في
الشدة والضعف على حسب الأوقات والأماكن) .

فلقد سبق الفشار دارون ومن والاه ، وكأنه تجاهل أن المرأة
- والفلاحة خاصة - تعمل أكثر مما يعمل الرجل في كثير من
الأحيان .. ولا بدّ لكل عمل من إدراك به يكون العمل وذلك عمل
التفكير ، مع عمل الجسم .

لكن الرجل كان حراً . ومن مقتضى حريته هو وأمثاله الخروج
على أحكام العقل بعد أن خرجوا على أحكام الإسلام في سبيل
ما من أجله يعملون .

(١) جمل أحكام الفراسة لأبي بكر محمد بن زكريا الرازي المتوفى سنة
٣١١ هـ .

قاتلهم الله أني يوفكون !^(١) .

٢ - الفروق النفسية :

أ - عاطفة المرأة أقوى من عاطفة الرجل ، ومن هنا كان حنونها على أولادها وعلى أبويهما وإنوثتها أكثر من حنون الرجل أو أشد ظهوراً.

ومن هنا - أيضاً - كان إثارة عاطفتها أسرع من إثارة عاطفة الرجل ، وكان تأثير عاطفتها أقوى حالاً من تأثير عاطفة الرجل .

أما تراها إذا خولفت أو نوقشت ، أو نيل من صفة من صفاتها الخُلُقية أو الخُلُقية كيف تغضب وثور ، أسرع مما يفعل الرجل .

والحكمة في ذلك ظاهرة ، إنها متتفقة مع وظيفتها الأولى في تربية الأولاد والحنون عليهم ، وتغذيتهم العواطف الفاضلة مع اللبن .

وما أشد تقلب عواطف الأطفال وتغير مطالبيهم وتبدل أحوالهم .
ب - إرادة المرأة أضعف تماسكاً من إرادة الرجل ، فما أكثر ما ت يريد المرأة ، وما أكثر ما تنسى ما ت يريد ، وتعرض عنه إلى غيره ، وما أسرع ما يتغير مرادها ، وما أسرع ما تتراجع عنه .

ولست أقول بقول عدو المسلمين نابليون : (إن للساعة ستين دقيقة ، ولللدقيقة ستين ثانية ، وإن للمرأة في كل ثانية رأياً) فإنه قول مبني على المبالغة وتجاوز الواقع .

(١) قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ مَا ورَثَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوَّلِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَعِ فَاصْنَعْ مَا شَتَّتْ» رواه البخاري .

والحكمة في ذلك ظاهرة تتفق مع وظيفتها في الحياة، فإن صلتها بزوجها صلة التابع بالمتبع، أو المطيع مع المطاع، ولو تكون لها الإرادة الصادمة التي لا تتأخر أو تتغير لربما أدى ذلك إلى الصدام بينها وبين زوجها وذويها.

ثم إن صلتها بأولادها صلة الحب والعطف والرفق، والأولاد يغلب عليهم تقديم العواطف على العقل، والاستجابة للنزوات والغرائز - ولن يست كلها شرًا - فلو كانت أمهم صاحبة الإرادة الصارمة والرأي الذي لا يتغير، والحزم الذي لا يأذن بغير التعقل، لربما أدى ذلك إلى النفور، أو حرمان الأولاد من رابطة العاطفة الحية، والمحبة التي تفوق كل شيء سواها.

ج - شجاعة المرأة أدنى من شجاعة الرجل، وإقبالها على المخاطر، وورود ظلمات الطريق وغياب الأمور أقل من الرجل.

عادةً المرأة أن ترود الطريق الذي راذه الرجل، وأن تسير في الطريق وراء الرجل، وأن تأتي من الأعمال ما تعرف وما سُبّقت إليه من قبل.

إنما لنرى أن ما هو من وظائف المرأة عادة يفوقها الرجل فيها إذا كان عملاً يتطلب شجاعة وفيه تحمل مسؤولية، فمثلاً المطابخ العامة في الفنادق الكبيرة والدعوات الكبيرة يقوم عليها الرجال لأن النساء.

بل إن تصميم الأزياء النسائية يتقدم فيها الرجال على النساء عند الآخرين.

والحكمة في ذلك ظاهرة تتفق مع وظيفة المرأة في الحياة، فهي بنت الرجل وزوجته، والعادة أن تكون له القوامة وتحمل المسؤولية، وأن تكون هي المأمورة المطيبة.

وهي أم الأولاد الذين يُربُّون على وتيرة مقاربة في الحياة، ليس فيها مغامرة ولا هجوم على المجهول. والله أعلم.

قال رسول الله ﷺ: «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران. وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(١).

٣ - الفروق الدينية:

وهي عديدة نذكر بعضها فيما يلي :

أ- تخصيص الرسالة والنبوة بالرجل :

الرسالة دعوة إلى الله تعالى قولًا وفعلًا، وهي تلقى عادة أعداء ومخالفين يدفعهم إلى معاداتها مصالحه دنيوية أو تقليد للأسلاف على غير عقل وبصيرة، وقد تلقى من المخالفين ملاحقة وأدى وضريباً وقتلاً، وقد تلقى منهم طرداً وتشريداً وسجناً وتعذيباً.

ثم إن الرسالة تقوم على قوة العارضة، وصدق الحجة، وعلى الحلم والجلد في المجادلة، وقطع الطريق على الباطل بالدليل الحاضر، ودفع الشبهة بالحقيقة، وإضاءة الظلمة بالنور الظاهر.

ولعمر الله إن الرجل هو الذي يقدر على ذلك لأنه خلق لذلك، وما تقدر المرأة على ذلك لأنها لم تخلق له.

(١) رواه البخاري.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي
إِلَيْهِمْ...﴾^(١).

والنبوة - وهي تشريع يُوحى به إلى رجل ولم يؤمر بتبلیغه إلى
الناس - خاصة كذلك بالرجال.

وما نقرأ في القرآن الكريم من مخاطبة الله تعالى لأم موسى
عليهما السلام، وأم عيسى عليهما السلام، فإنما هو وحي إلهام
وإكرام، وليس وحي تشريع.

ولقد أوحى ربكم إلى النحل بأن تأخذ من الجبال بيوتاً ومن
الأشجار وغيرها، وخطابها خطاب إلهام وغريزة باتفاق العلماء.

ب - تحصيص الجهاد الشرعي بالرجل:

الجهاد الذي هو حمل السلاح و المباشرة القتال يقتضي قوة
البدن، وشدة الصبر، ومضاء العزيمة، وكثيراً من الأعمال الشاقة
التي لا تستطيع المرأة القيام بها، لذا لم تكلف ب المباشرة القتال إلا
إذا داهم العدو البلاد ونزل بها - معاذ الله ..

لقد كانت المرأة تخرج إلى الجهاد مع رسول الله ﷺ حتى
غزوة حنين، ولا تباشر القتال، ولكن تعمل في الخطوط الخلفية
- وهو من الجهاد بالمعنى العام للجهاد - فقد خرجت فاطمة بنت
رسول الله ﷺ إلى الجهاد، كما خرجت عائشة ونسيبة بنت كعب
وأم سليم وغيرهن - وهن على ما يُعهد فيهن وفي كل مسلمة من
الستر والعفة وتجنب مخالطة الرجال - يسفين المجاهدين،

(١) الآية ١٠٩ من سورة يوسف، والآية ٤٣ من سورة النحل.

ويحملن القتلى والجرحى من الصحابة إلى خارج أرض المعركة.

قالت الربيع بنت معاذ رضي الله تعالى عنها: (كنا نزرو مع رسول الله ﷺ، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونردد القتلى والجرحى إلى المدينة) ^(١).

ولكنها لم تكن تباشر القتال إلا مضطرة.

لقد قتلت صفية عمة رسول الله ﷺ يهودياً يوم الخندق، كان يحوم حول البيت الذي جعلت فيه النساء، بل وحزّ رأسه !! وقتلت أم حكيم يوم اليرموك سبعة من الروم بعمود الفسطاط لما هجم الروم على موقع المسلمين الخلفية.

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل؛ أفلأ نجاهد؟ قال: «لكن أفضل الجهاد حج مبرور» ^(٢).

وفي رواية أخرى له قلت: استأذنت رسول الله ﷺ في الجهاد، فقال: «جهادكم الحج».

ثم نسخ خروج المرأة إلى الجهاد بعد الفتح، جاءت أم كتبة القضاية رضي الله تعالى عنها قالت: يا رسول الله ائذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا، قال: «لا»، قالت: يا رسول الله إني لست أريد أن أقاتل، إنما أريد أن أداوي الجرحى والمرضى

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

وأسقي الماء. قال: «لولا أن تكون سنة، ويقال فلانة خرجت،
لاذنت لك، ولكن أجلسني»^(١).
وكان ذلك بعد فتح مكة^(٢).

ومن هنا كان حقا للإمام أن يمنع النساء من الخروج إلى
الجهاد عند وفرة الرجال وخوف الفتنة عليهم، ويقصر عملهن على
الخطوط الخلفية البعيدة عن أرض المعركة، في إعداد الطعام
والشراب والدواء والثياب للمجنود المقاتلين. ويحصل لهن ثواب
عظيم في هذا النوع من الجهاد.

وقد سار على هذا رسول الله ﷺ بعد الفتح، ثم الخلفاء
الراشدون والتابعون لهم من خلفاء بني أمية والعباس، وكفى بهم
قدوة.

ج - تخصيص المسؤولية الأولى في الأسرة بالرجل:
مسؤولية الرجل في الأسرة نوعان:

١ - مسؤولية أدبية أخلاقية: تقوم على تربية الزوجة والأولاد
على الإيمان بالله تعالى وما جاء من عنده، وعلى طاعته سبحانه،
وعلى التخلق بأخلاق الإسلام.

قال الله تعالى: «الرجال قوامون على النساء...»^(٣) قال ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما: قوامون: أمراء عليها، فعليها أن
تطيع وعليهم تأديبها.

(١) رواه ابن أبي شيبة والطبراني وغيرهما.

(٢) انظر الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٤٦٣/٤.

(٣) الآية ٣٤ من سورة النساء.

قال الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا قُوا أنفسكم وأهليكم ناراً، وَقُوْدُها النَّاسُ والْحِجَارَةُ، عَلَيْهَا مُلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ، لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ»^(١).

قال الألوسي: ووقاية النفس عن النار بترك المعا�ي وفعل الطاعات ووقاية الأهل بحملهم على ذلك بالتصح والتأديب، وروي أن عمر رضي الله عنه قال حين نزلت: يا رسول الله نقي أنفسنا فكيف لنا بأهلينا؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «تهونهنّ عما نهاكم الله عنه، وتأنرونهنّ بما أمركم الله به، فيكون ذلك وقاية بينهن وبين النار».

وأخرج ابن المنذر والحاكم - وصححه - وجماعة عن علي كرم الله وجهه، أنه قال في الآية: (علموا أنفسكم وأهليكم الخير وأدبهم). المراد بالأهل على ما قيل يشمل الزوجة، والولد، والعبد، والأمة.

واستدلّ بها على أنه يجب على الرجل تعلم ما يجب تعلمه من الفرائض وتعليمها لهؤلاء، وأدخل بعضهم الأولاد في الأنفس لأن الولد بعض من أبيه. وفي الحديث: «رحم الله رجالاً قال: يا أهلاه صلاتكم، صيامكم، زكاتكم، مسكيينكم، يتيمكم، جيرانكم، لعل الله يجمعكم معه في الجنة»^(٢).

وقال **رسول الله**: «ما نَحَلَّ والد ولده من نِحْلَةٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدْبَ حَسْنٍ»^(٣).

(١) الآية ٦ من سورة التحرير.

(٢) روح المعاني: ٢٨/١٥٦.

(٣) رواه الترمذى وغيره، ونحل: أعطى ووهب.

ولا شك أن على المرأة نصيباً في تربية الأولاد وائي نصيب،
قال رسول الله ﷺ من حديث: «... والمرأة راعية في بيت زوجها
ومسؤوله عن رعيتها»^(١).

٢- مسؤولية مادية: تقوم على الإنفاق على الزوجة والأولاد،
طعاماً وشراباً وكساء وماوى وكماليات على قدر المُمكّنة والسعّة،
قال الله تعالى: «لَيُنْفِقُ ذُو سَعَةً مِّنْ سَعْتِهِ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ
فَلْيُنْفِقْ مَا أَتَاهُ اللَّهُ، لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا، سِيَجْعَلُ اللَّهُ
بَعْدَ عِسْرٍ يَسِراً»^(٢). وقال: «وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتِهِنَّ
بِالْمَعْرُوفِ»^(٣).

ولا تكُلف المرأة بشيء من الإنفاق، أما كانت أو اختأ، بتنا
كانت أو زوجة، قادرة على العمل أو عاجزة عنه، غنية كانت
الزوجة أو فقيرة، كان زوجها قادرًا على العمل أو عاجزاً عنه، غنياً
كان أو فقيراً، بل ذكر الفقهاء أن الزوج غير القادر على العمل أو
غير الواجد له وهو فقير يكلف بالسؤال ليتفق على زوجته، ولا
يكلف بذلك من أجل أمها، فإن الزوجة زوجته فقط والأم لم لها
ولأخواته.

أما الأم والأخت إن كانتا غنيتين فتفتقان على أنفسهما من
مالهما، وإذا افتقرتا كان على الولد والأخ الإنفاق عليهما ولا
تكلفان بالعمل مع قدرتهما عليه^(٤).

(١) متفق عليه.

(٢) الآية ٧ من سورة الطلاق.

(٣) الآية ٢٣٣ من سورة البقرة.

(٤) يأتي الكلام على عمل المرأة وحالاته وشروطه بإذن الله تعالى.

د- تخصيص الولاية العليا لشئون الأمة بالرجل :

الولاية العامة العليا التي تعني بلغة العصر رئاسة الدولة، خاصة بالرجل، ذلك لأن رئيس الدولة في الإسلام يملك ويفحص، وهو المسؤول الأول عن تطبيق الإسلام عقيدة ونظاماً ودعوة، وهو المسؤول عن حفظه وحفظ الجماعة، والمحافظة على حقوقهم تجاه بعضهم بعضاً وتجاه الأعداء.

هو كما قال الدكتور مصطفى السباعي رحمة الله تعالى : (إن رئيس الدولة في الإسلام ليس صورة رمزية للزينة والتوقع، وإنما هو قائد المجتمع، ورأسه المفكر، ووجهه البارز، ولسانه الناطق، وله صلاحيات واسعة خطيرة الآثار والتائج).

فهو الذي يعلن الحرب على الأعداء، ويقود جيش الأمة في ميادين الكفاح، ويقرر السلم والمهادنة إن كانت المصلحة فيها أو الحرب والاستمرار فيها إن كانت المصلحة تقتضيها، وطبعاً أن يكون ذلك كله بعد استشارة أهل الحال والعقد في الأمة، عملاً بقوله تعالى : « وشاورُوهُمْ فِي الْأَمْرِ »^(١) ولكنه هو الذي يعلن قرارهم ويرجح ما اختلفوا فيه، عملاً بقوله تعالى : « فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتُوكِلُ عَلَى اللَّهِ »^(٢).

ورئيس الدولة في الإسلام يتولى خطابة الجمعة في المسجد الجامع، وإمامه الناس في الصلوات، والقضاء بين الناس في الخصومات إذا أتسع وقته لذلك.

(١) آية ١٥٩ من سورة آل عمران.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

وما لا ينكر أن هذه الوظائف الخطيرة لا تتفق مع تكوين المرأة النفسي والعاطفي - وبخاصة ما يتعلق بالحروب وقيادة الجيوش - فإن ذلك يتضمن من قوة الأعصاب، وتغلب العقل على العاطفة، والشجاعة في خوض المعارك ورؤية الدماء، فالحمد لله تعالى على أن المرأة ليست كذلك، وإن فقدت الحياة أجمل ما فيها من رحمة ووداعة وحنان^(١).

بلغ رسول الله ﷺ أن الفرس ولوا الملك إحدى بنات كسرى فقال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»^(٢) وهذا مثال لفساد الحكم إذا تولته امرأة.

قالت آنديرا غاندي المجنوسة - زوجة رجل اسمه: فيروز غاندي ، وابنة نهرو . قالت بعد سقوطها في انتخابات ١٩٧٧ : (أنا ما أردت أن أعمل في السياسة) مع أنها ظلت رئيسة حزب المؤتمر من بعد وفاة أبيها ، إلى أيامنا هذه ، وقد ذكروا من أسباب سقوطها وسقوط حزبها في الانتخابات أسباباً :

- ١ - استبعادها أصدقاء والدها .
- ٢ - تقيدها حرية المواطنين بحالة الطوارئ ، فقد اعتقلت في ستين أكثر من / ١٥٠ / ألف رجل بينهم زعماء المعارضة ، و / ٣٠ / ألف معتقل سياسي .
- ٣ - تعديلها الدستور حتى أحكمت قبضتها على البلاد ففاتها بعد ذلك كل شيء والحمد لله .

(١) المرأة بين الفقه والقانون ص ٣٩ .

(٢) رواه البخاري .

٤ - عملية التعقيم الإلزامي، فقد عُقِّمت /٧/ ملايين رجال.. وقد عارضها المسلمون في هذا حتى قال أحدهم: إذا كان يحق لأنديراً أن تحكم بعقولنا فهل يعني ذلك أنها تحكم بعقولنا أيضاً.

والحكمة في ذلك ظاهرة.

إن وظيفة المرأة الأصلية القرار في البيت وتربيه رجال المستقبل، وتهيئة البيت السعيد للزوج بعد عناء العمل وشقاء الكفاح.

- وإنها لا تختلط الرجل ولا تخلي بأجنبه أياً كانت الأسباب.
- وإنها قوية العاطفة سريعة التأثر، وذلك يعوقها عن تغلب العقل والحزن والقوة على مظاهر الحنون والرحمة.
- وكيف تخطب في الناس وتصلب بهم، وهي ليست مكلفة بصلة الجمعة والجماعة، ولا تتولى إماماة الرجال في الصلاة.

ومن الولاية التي لا تكون للمرأة ولاية القضاء، فلا يصح أن تكون قاضية بين الناس؛ لما يقتضي القضاء ما يخالف طبيعة المرأة ووظيفتها في الحياة.

وهذا أمر متفق عليه بين الأئمة، وقال إمامنا أبو حنيفة رحمة الله تعالى: إذا قضت المرأة في غير الجنایات نفذ قضاها وأثم من ولأها.

أما الولاية الخاصة، مثل ولاية أمر الأيتام والقيام بشؤونهم المالية والتربوية فذلك جائز لا خلاف فيه، ومثل ولاية الشهادة

- في غير الدماء - فذلك حق لها؛ على أن يكون معها رجل، سوى ما هو خاص بشئون النساء مثل الحمل والولادة.

هـ - تخصيص نقض الزوجية بالرجل:

الزواج عقد على شركة الأبد بين الرجل والمرأة، يبقى ما دامت الحياة قائمة بالزوجين، وهو عقد يحل لكل منهما الاستمتاع بالأخر على الوجه المشروع.

وكل العقود البشرية قد يعرض له ما يقضي بزواله بقصد البشر، فحين لا تستقيم الحياة الزوجية بين الزوجين لاختلاف البيئة والمتوسط الاجتماعي بينهما (الكفاءة) كما وقع بين زيد بن حارثة وزينب بنت جحش رضي الله تعالى عنهم - فإنه قد يقع الطلاق.

وحيث لا يحب الزوج زوجته، أو لا تحب الزوجة زوجها مع سلامة دين كل منهما، ويخشيان الفتنة في ترك القيام بالحقوق الزوجية فإنه قد يقع الطلاق.

وحيث تصعب الحياة الزوجية بين الزوجين لصلاح دين أحدهما دون الآخر، فإنه قد يقع الطلاق.

وكما يدب الخلاف بين الولد وأبيه فيفترقان، وكما يدب الخلاف بين الآخرين فيفترقان، ويدب الخلاف بين الشريكين فيفترقان، كذلك يرى العاقل إمكان وقوع الطلاق عند تحقق الأسباب الظاهرة أو الموجبة لذلك الطلاق^(١).

(١) سيأتي الكلام على موضوع الطلاق حين الكلام على الأسرة بإذن الله تعالى.

إن الزوج هو الذي يملك أصلًا نقض الزوجية - أعني الطلاق - .

والحكمة في جعل الطلاق بيد الرجل يمكن عرضها فيما يلي :

١ - إن الرجل هو الذي يطلب الزواج عادة، ويدفع المهر، وبعد سكن الزوجية.

٢ - إن الرجل هو الذي له القوامة والمسؤولية الكبرى في الأسرة، فمن حقه أن يملك تنظيم الأسرة وحفظها وتوريقها.

٣ - إن الزوج هو الذي ينفق على الزوجة المطلقة أثناء عدتها حتى تنتهي ، وقد تطول العدة إلى تسعة أشهر، وذلك فيما إذا طلّقها وهي حامل فتنهي عدتها بوضع الحمل.

٤ - إن الزوج هو الذي ينفق على أولاده في فترة حضانة الزوجة لهم ، فهو ينفق على إرضاع الصغير رضاعاً وخدمة ، وينفق على مأثر أولاده فترة حضانة أمهم لهم وهي فترة تطول إلى سبع سنوات أو أكثر.

٥ - إن الرجل أقوى إرادة وأكثر تعقلًا وأبصر بالعواقب من المرأة عادة ، ولا تعرض له تلك الحالات المرضية التي تعرض للمرأة أثناء الحيض كما سبقت الإشارة إليه.

قال الله تعالى في بيان أن الطلاق هو بيد الرجل :
﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ .. وَالْمَطْلُقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قَرْوَءٍ .. فَإِنْ طَلَقْهَا فَلَا تَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تُنْكَحْ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾^(١).

(١) الآيات ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٣٠ من سورة البقرة.

وقال عليه السلام: «الطلاق بيد من أخذ بالساق»^(١).

وال المسلمين مجمعون على أن الطلاق بيد الرجل، وهو الذي يوقعه إذا شاء، وليس للقاضي التفريق بين الزوج وزوجته دون موافقة الزوج، إلا في حالات خاصة، يعرض لها في الكلام على الأسرة ياذن الله تعالى.

والخروج على نظام الإسلام في أمر الطلاق وجعل الطلاق بيد القاضي يؤدي إلى مخالفة حكم الإسلام ويؤدي إلى مفاسد اجتماعية ولا يحدّ من الطلاق.

أما كونه مخالفة لحكم الإسلام فقد ذكرت بعض النصوص التي تجعل الطلاق بيد الزوج، فنبذها نبذ لجانب في الإسلام.

وأما كونه يؤدي إلى مفاسد اجتماعية، فإن الزوج قد يطلق زوجته ويمضي زمن يتصالحان فيه، فيعاشرها معاشرة الأزواج، لأنه لم يقض القاضي بالطلاق، وذلك الرزقى بعينه - معاذ الله -.

ولربما طلق الزوج زوجته وعرض الأمر على القاضي، فلا بد من ذكر أمور لا تذكر للناس مما يكون بين الزوجين .. وربما وقع في ذلك الكذب والغش من أجل أن يقنع القاضي فيفرضي بالطلاق، والقاضي ليس معصوماً عن الميل مع الهوى، ولا عن الغرض.

إذا لم يقنع القاضي أخيراً بالأسباب الداعية إلى الطلاق فماذا يصبح حال الزوجين؟ هل يعيان زوجين ..؟ أم يعيان معلقين؟

(١) رواه الطبراني وهو حديث حسن.

وقدّر الأضرار البالغة في ذلك الفرق الجسدي الذي سيعيشان عليه!!.

وأما كونه لا يحدُّ من الطلاق، فهذه أمريكا وألمانيا تجعلان الطلاق بيد القاضي، ومع ذلك فقد كانت نسبة الطلاق في أمريكا منذ سنوات ٤٨٪ من الزيجات، وكانت نسبة الطلاق في ألمانيا منذ سنوات ٣٥٪ من الزيجات، بينما بلغت في سوريا منذ سنوات قليلة ١٧ في الألف من الزيجات.

و - ومن الفروق الدينية فروق فقهية بين الرجل والمرأة:

في الصلاة:

وضوء المرأة كوضوء الرجل على حد سواء، وكذلك الغسل، إلا أن المرأة في غسلها لا تكلف بنقض صفائتها إذا وصل الماء إلى أصول الشعر ولا كذلك الرجل، بل لا بد له من نقض صفائته ولو وصل الماء إلى أصول شعره.

صلاة المرأة:

شروط الصلاة في المرأة كالرجل إلا سترا العورة، فإن عورتها في الصلاة جميع بدنها ما عدا وجهها وكفيها، وإذا بدا شيء من عورتها المستورة في الصلاة واستمرت مقدار أداء ركن في الصلاة، ويقدر بثلاث تسبيحات بطلت صلاتها.

تكتفي المرأة برفع يديها حذاء منكبيها عند دخولها في الصلاة وتضع يديها على صدرها في قيامها في الصلاة، لأن ذلك أستر لها.

وإذا سجّدت قربت يديها إلى جسمها ولا تجافي ضبعيها عن

جسمها - كما يفعل الرجل - لأنه أستر لها. وإذا جلست للتشهد
جلست على أيتها اليسرى لأن ذلك أستر لها كذلك.

وإذا صلّت وراء الإمام وأخطأ في شيءٍ من أعمال الصلاة فلنها
تلاحظ عليه بأن تصفق بباطن يدها اليمنى على ظاهر يدها
اليسرى، أمّا الرجل فيلاحظ بالتبسيع، قال رسول الله ﷺ:
«التبسيع للرجال، والتصفيق للنساء»^(١).

وهي لا تؤذن للصلوة ولا تقيم، ولا تصلي إماماً بالناس.
ولا تُكْلُف بصلة الجمعة، ولا الجمعة والعيدان، وإذا
حضرت إحدى تلك الصلوات وقفت وراء الصبيان الذين يقفون
وراء الرجال.

ويسن لها بعد الصلاة أن تبادر بالخروج من المسجد قبل أن
يخرج الرجال، دون أن ترفع صوتها بذكر أو تسبيع.

وإذا حاضت تركت الصلاة أيام حيضها، وإذا ظهرت من
حيضها عادت إلى الصلاة، ولم تقض ما فاتها من الصلوات أيام
حيضها، ومثل الحيض النفاس بدليل الإجماع.

في الصيام:
المرأة في الصيام كالرجل بسواء، إلا أن لها حالات أكثر منه
لترك الصيام.

إذا حاضت المرأة في رمضان تركت الصيام أيام حيضها، وكذا
أيام النفاس.

(١) رواه البخاري.

ثم إنها لا تقضي الصلوات التي فاتتها أيام الحيض والتنفس
لما في ذلك من مشقة عليها، وتقضي الصيام لأن رمضان ضيف
العام، فلا تجد حرجاً في قضاء ما فاتها من الصيام في رمضان.

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: «كُنْتُ نُؤمِّر فنَقْضي الصوم
وَلَا نَقْضي الصلاة»^(١) وَتُؤخِّر الصيام إِذَا كَانَتْ حَامِلًا أَوْ مَرْضِعًا
وَيَنْصُرُ الرَّجُلَيْنَ أَوْ الطَّفْلَ مِنْ صِيَامِهَا.

في الزكاة:

المرأة في الزكاة مثل الرجل سواء بسواء، وتؤدي زكاة حليلها ما
دامت قد بلغت نصاباً.

في الحج:

المرأة في عبادة الحج مثل الرجل، إِلَّا أنها لا تخرج إِلَيْهِ إِلَّا
معها زوج أو مَحْرُم، إِذَا كَانَتْ الْمَسَافَةُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ
تَعْدُلْ مَسَافَةَ السَّفَرِ^(٢)، وَتَجْعَلْ إِحْرَامَهَا فِي وَجْهِهَا وَكَفِيهَا، فَلَا
تَنْتَبِّهُ وَلَا تُلْبِسُ الْقَفَازَيْنِ أَثْنَاءِ إِحْرَامِهَا - وَإِذَا خَشِيتَ الْفَتْنَةَ سَرَّتْ
وَجْهَهَا حِينَ قَرْبَانِ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ مِنْهَا - وَتَبْقَى عَلَى ثِيَابِهَا
الْمُعْتَادَةِ فِيمَا سَوَى ذَلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ صَوْتَهَا بِالتَّلْبِيةِ، وَلَا تَرْمِلْ فِي
الطَّوَافِ وَلَا تَهْرُولْ بَيْنَ الْمَلِيْنِ الْأَخْضَرِيْنِ فِي السُّعِيِّ بَيْنَ الصَّفَّا
وَالْمَرْوَةِ، وَلَا تَزَاحِمِ الرِّجَالَ فِي الطَّوَافِ، وَأَمَّا فِي تَقْبِيلِ الْحَجَرِ
الْأَسْوَدِ أَوْ اسْتِلَامِهِ فَلَا، ثُمَّ لَا.

(١) رواه البخاري.

(٢) وقدر بـ / ٨٢ / ك. م.

في الجهاد:

سبق الكلام على خروج المرأة - أول أيام الجهاد - إلى الغزوات تداوي الجرحى، وتنقل القتلى، وتسقي المقاتلين، وتعدّ الطعام لهم.

وإن ذلك قد رفع بمثل قوله ﷺ رضي الله عنها وقد سأله قائلة: نرى الجهاد أفضل الأعمال أفل نجاهد؟ فقال لها: «لَكُنْ أَفْسَلُ الْجِهَادِ حَجَّ مِبْرُورٍ»^(١).

جاءت زينب إلى رسول الله ﷺ تقول: أنا وافدة النساء إليك. هذا الجهاد قد فرضه الله تعالى على الرجال، فإن أصيروا أثيوساً وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن عشر النساء نقوم عليهم بما لنا من ذلك الأجر؟ فأجابها ﷺ بقوله: «أبلغي من لقيت من النساء: أن طاعة للزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك - أي أجر المجاهدين في سبيل الله تعالى - وقليلٌ منكُنْ من يفعله»^(٢).

في القتل:

دية المرأة المقتولة خطأ أو التي لم يستوجب قاتلها عقوبة القصاص لعدم استيفاء شروطه من كونه شبه عمد، أو عرضت فيه شبهة، على النصف من دية الرجل، والحكمة في ذلك ليس هو تقدير قيمة الإنسانية في القتيل ، فالرجل والمرأة في الإنسانية سواء كما تقدم ، ولكن هو تقدير لقيمة الخسارة المادية في من يرث هذا المقتول.

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه الطبراني والبزار.

ولا ريب أن خسارة الأولاد المادية بقتل أبيهم تفوق بكثير خسارتهم المادية بقتل أمهم، فإن الأب مكلّف بالإنفاق على زوجته وأولاده، وليست الأم مكلفة بالإنفاق على أولادها، بل ولا على نفسها، كما هو مقرر في الفقه بتفصيل فيه.

أما قتل المرأة عمداً ففيه القصاص، كان القاتل رجلاً أو امرأة قال الله تعالى: ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ . . . وَلَكُنُّمْ فِي الْقِصاصِ حَيَاةً يَا أَوْلَى الْأَلَابَابِ لِعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾^(١).

الخروج من البيت:

الأصل في المرأة أن تقرّ في بيتها حيث مملكتها ووظيفتها، قال الله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ في بِيْوْتَكُنْ ، وَلَا تَبْرُخْنَ تَبْرُخْ الْجَاهْلِيَّةَ الْأَوْلَى ﴾^(٢).

وهذه الآية وإن كان نزولها في نساء الرسول ﷺ فهي خطاب لبناتهنّ كذلك من نساء المؤمنين جميعاً، لأن الأنوثة واحدة، وداعي القرار في البيوت واحد، ووظيفتها في الحياة واحدة، كذلك، وإن يكن محدود خروج نساء رسول الله ﷺ من بيوتهنّ أقل، لشدة دينهنّ، وشرفهنّ، ولكونهنّ أمهات للمؤمنين يحرم عليهنّ نكاحهنّ أبداً.

وقال ﷺ: «أذن لَكُنْ فِي الْخُرُوجِ لِحاجَتِكُنْ»^(٣).

(١) الآية ٤٥ من سورة العائدة، والآية ١٧٩ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٣٣ من سورة الأحزاب.

(٣) رواه البخاري.

وقال في الإذن للنساء بالخروج إلى المساجد للصلوة: «لا تمنعوا إماء الله بيوت الله»^(١).

وخرج المرأة إلى المسجد للصلوة خروج على سبيل الإباحة لا الوجوب كالرجل.

جاءت زوجة أبي حميد الساعدي إلى رسول الله ﷺ فقالت له: إبني أحب الصلاة معك، فقال لها ﷺ: «قد علمت، وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجد الجماعة»^(٢). وذلك لما في ذلك من قلة الخروج، ثم قرب المسافة عند الخروج من البيت.

غير أن عائشة رضي الله تعالى وقد رأت بعض النساء يتزينن للخروج إلى المساجد، ويعرضن للفتنة أو يعرضن لهن الرجال، قالت: (لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد)^(٣).

ومن هنا قال الفقهاء لا تخرج الشواب إلى مساجد الجماعة، وتخرج العجائز إن شئن، حذرًا من الفتنة.

وقد حدد الإسلام خروج المرأة من البيت لحاجة وشروط أخرى تجعل فيما يلي:

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أحمد والطبراني.

(٣) رواه البخاري وغيره.

- ١ - الخروج للحاجة، لا للهوى وإضاعة الأوقات. قال رسول الله ﷺ: «أذن لِكُنْ في الخروج لِحاجتَكُنْ»^(١).
- ٢ - الخروج ياذن الزوج أو الولي من الأب أو الأم أو الأخ والعم.
- ٣ - اتخاذ الستر الحق عند الخروج، وذلك بأن تستر جميع بدنها ومنه وجهها لأن الوجه مجمع المحسن، والفتنة غير مأمونة في كشف وجهها بل هي واقعة واقعة، وأن لا يظهر منها إلا ما يكشفه الهواء كطرف الثوب تحت الجلباب أو خاتم اليد، أو بعض الوجه لحاجة، وأن يكون حجابها سميكًا لا يبدي من بدنها ولا يشفعه، فضفاضاً لا يصف ولا يجسم، وأن يكون خالياً من الألوان المغربية، ومن الزينة الظاهرة، وخارياً من العطر، ولا تلبس لباس الرجال كالبنطال ولا لباس الكافرات ولا الفاجرات والمستهترات. وأن تغض نظرها في سيرها، فلا تنظر هنا وهناك لغير حاجة، وإذا احتاجت إلى محادنة الرجال تحدث إليهم بعادي الكلام، لا تلين صوتها، ولا تخضع به، ولا تضحك بصوت فيطمع الذي في قلبه مرض ..

قال الله تعالى : **﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فَرْوَجَهِنَّ، وَلَا يَدِينَ زَيْتَهِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا، وَلَيُضْرِبَنَّ بِخُمُرَهِنَّ﴾**

(١) رواه البخاري.

على جيوبهن، ولا يدرين زيتنهن إلا ليعولنهن...) إلى آخر الآية^(١).

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: رحم الله نساء المهاجرات، لما نزل (وليضربن) شفقن أزرهن فاختمرن بها^(٢). ودخلت على عائشة حفصة بنت أخيها عبد الرحمن رضي الله تعالى عنهم، وقد اختمرت بشيء يشف عن عنقها وما هنالك، فشققته عليها وقالت: إنما يُضرب بالكثيف الذي يستر^(٣).

٤ - ترك التعطر أو استعمال أدوات الزينة المعطرة، فتخرج من البيت ويجد الناس رائحة العطر منها. قال رسول الله ﷺ: أيما امرأة استعطرت، فمررت على قوم ليجدوا من ريحها، فهي زانية، وكل عين زانية^(٤).

٥ - ترك التعطر ولو في الخروج إلى الصلوة في مثل يوم الجمعة، قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد دخلت امرأة من مُزينة، ترفل في زينة لها في المسجد، فقال ﷺ: «يا أيها الناس انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في المسجد، فإن بني إسرائيل لم يُلعنوا حتى لبس نسائهم الزينة وتبختروا في المسجد»^(٥).

(١) الآية ٣١ من سورة النور، ويأتي الكلام على حجاب المرأة المسلمة بإذن الله تعالى.

(٢) رواه البخاري.

(٣) تفسير القرطبي : ٢١٣ / ١٢.

(٤) رواه أبو داود والترمذى والنمساني ، والحديث صحيح والمراد أنها تخلق بأخلاق الزانية التي تدعى الناس إلى نفسها.

(٥) رواه ابن ماجه.

٦ - لا تمشي وسط الطريق وفي زحمة الرجال. سمع أبو أسيد الأنصاري رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «استأخرون، فإنه ليس لكن أن تتحققن الطريق» أي اتركن حُقُّها - يعني وسطها - «عليكن بعفافِ الطريق» فكانت المرأة تلتتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليعلق بالجدار من لصوتها به^(١).

٧ - تمشي متواضعة على أدب وحياء لا تتحذل خلالنخل ولا حذاء يضرب على الأرض بقوة، فيسمع الناس قرع حذائهما، فيلتفتون، وربما وقعت الفتنة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِيَّهِنَّ﴾^(٢) أي الخلال التي كانت تتحذلها المرأة على ساقها.

٨ - وإذا حادثت أجنبيةاً - غير محِّرم لها - تحادثه بصوت عادي ، وتسعى جهدها أن يكون حالياً من الرقة والتكتُّر والإغراء . قال الله تعالى : ﴿فَلَا تَخْضُنَنَّ بِالْقَوْلِ فَيُطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٣) .

٩ - ولا ترفع القُلُّاب عن وجهها في الطريق والأسواق ومجامع الرجال، إلا أن تضطرها إلى ذلك حاجة وعلى قدر تلك الحاجة . جاءت أم خلاد إلى النبي ﷺ - وهي متقبة - تسأل عن ابنها وهو مقتول ، فقال لها بعض أصحابه ﷺ: جئت تسألي عن ابنك

(١) رواه أبو داود.

(٢) الآية ٣١ من سورة النور.

(٣) الآية ٣٢ من سورة الأحزاب.

وانت متقبة؟ فقلت: إن أرزاً ابني فلن أرزاً حيائى . فقال رسول الله ﷺ: «ابنك له أجر شهيدين» قالت: ولم ذاك يا رسول الله؟ قال: «لأنه قتله أهل الكتاب»^(١).

١٠ - وإذا ذهبت إلى دكان أو دائرة فلا تفرد هناك برجل وقد أغلق الباب عليهما لأن ذلك خلوة . قال ﷺ: «لا يخلونَ رجل بامرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما»^(٢).

ولا تصالح غير ذي محروم منها من الرجال: «ما مسَّ رسول الله يد امرأة - أجنبية - قط إلا أن يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها - أي العهد والبيعة - قال: اذهبي فقد بايعتك»^(٣).

١١ - وإذا دخلت على صديقة لها تزورها فلا تخف عندها من ثيابها حتى تبدو مفاتنها، وما لا يُظْهِر للنساء عادة، فقد يكون في البيت رجل يسترق النظر، أو يكون في المجلس امرأة سوء فتصفها لمن قد يرغب فيها، قال رسول الله ﷺ: «إيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هنكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل»^(٤).

دخلت نساء على أم سلمة رضي الله تعالى عنها فسألتهن من أنتن؟ قلن من حمص . قالت من أصحاب العمامات؟ قلن وبها

(١) رواه أبو داود . وكان ذلك يوم بنى قريطة.

(٢) رواه الترمذى والنسائي .

(٣) رواه أبو داود . هذا ولا يفهم من تتمة الحديث أن النبي ﷺ كان يصالح النساء، فقد كان يبايعهن بدون مصالحة؛ كما ثبت ذلك في البخاري وغيره.

(٤) رواه أحمد وابن حبان ، وهو حديث حسن .

بباس؟ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أئمًا امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عنها ستره»^(١).

ولا ريب أنه يحرم على المرأة أن تصف امرأة أجنبية لزوجها أو لغيره، فقد يدعو ذلك إلى الإثم، ويقع في الفتنة. قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة المرأة فتنعثها لزوجها كأنه ينظر إليها»^(٢).

١٢ - لا تخرج من بلدها إلى مكان آخر يبعد أكثر من ثلاثة كلم إلا ومعها زوج أو محرم. قال ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تسير مسافة يوم وليلة إلا مع ذي محرم»^(٣).

١٣ - ولا تخرج حتى لأداء نسك الحج دون زوج أو محرم، قال ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم» فقال رجل: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجة، وإنني اكتبت في غزوة كذا وكذا فقال: «انطلق فحج مع امرأتك»^(٤).

١٤ - لا تتشبه بالرجل في لباس ولا غيره مما هو خاص به، قال ﷺ: «لعن الله المتتشبهات من النساء بالرجال والمتتشبهين من الرجال بالنساء»^(٥) وقال: «لعن الله المختلطين من الرجال والمترجلات من النساء»^(٦)، لما في ذلك من تغيير خلق الله تعالى . معاذ الله.

(١) رواه الحاكم في الأدب.

(٢) البخاري وأحمد وغيرهما.

(٣) متفق عليه.

(٤) متفق عليه.

(٥) رواه أحمد وأبو داود والترمذى ، وهو حديث صحيح.

(٦) رواه الترمذى والبخارى في الأدب ، وهو حديث صحيح.

١٥ - ولا تلبس لبس الفاسقات المستهترات، فتغري الرجال بها من حيث ت يريد أو لا ت يريد. قال ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات، عاريات، مميلات، مائلات، رؤوسهن كأسنة البُخت، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(١). والمرء مع من أحب ومن أحب قوماً حُشر معهم.

ز - ومن تلك الفروق الدينية اختصاص المرأة بدماء معينة: تختص المرأة بثلاثة أنواع من الدماء يخرجن من قبلها وهي: الحيض، والنفاس، والاستحاضة.

أولاً - الحيض: دم ينفضه رحم امرأة باللغة لا داء بها ولا حبل. والحيض هو عادة المرأة الشهرية كتبها الله تعالى على حواء وبناتها، ويبداً من حين بلوغ الأنثى في الثانية عشر أو الثالثة عشر إلى الخامسة عشر، ويستمر عادة إلى الخمسين أو الخامسة والخمسين، ولا تقطع هذه العادة عن المرأة إلا في حالات الحمل، أو حالات مرضية خاصة، أو بلوغ سن الإيام - أعني سن انقطاع الحيض لكبر السن -.

أقلُّ الحيض عند الإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى ثلاثة أيام وليلاتها وأكثره عشرة أيام وليلاتها، لما روی مرفوعاً وموقوفاً أنه ﷺ قال: «أقلُّ الحيض ثلاثة أيام وليلاتها وأكثره عشرة أيام وليلاتها»^(٢).

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الدارقطني والوقف أرجع، إلا أنه لما كان من الأثر الذي لا يقال بالرأي كان له حكم الحديث المرفوع.

وأقله عند الإمام الشافعي رحمه الله تعالى يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً.

من أحكام الحيض:

١ - الأصل في تقدير مدة حيض المرأة عادتها، وهي ما بين ثلاثة إلى عشرة أيام، وتتغير العادة بمرة يتغير فيها موعد الحيض، فإذا لم يكن لها عادة بأن كانت ترى الدم مستمراً منذ بلوغها أو ترى الدم عشرة وأكثر فعادتها عشرة أيام وليلاتها، وما زاد على ذلك هو استحابة.

٢ - دم الحيض دم نجس باتفاق العلماء، فيجب تطهير ما أصابها منه بالماء وبكل قالع مزيل ولو الظفر قالت عائشة: «ما كان لإحدانا إلا ثوب تحيض فيه، فإذا أصابها شيء من دم قالت بريقها، فمصنعته بظفرها»^(١).

٣ - لا تصلّي الحائض أثناء حبضها ولا نصوم، وإذا انتهى موعد الحيض اغتسلت وصلّت ما تستقبل من أوقات الصلوات، ولا تقضي ما فاتها من الصلوات أثناء الحيض، وتقضى ما فاتها أثناء الحيض من أيام الصيام، لأن الصيام ضيف العام فلا حرج على المرأة في قضاء أيام منه، وقد يكون في قضاء الصلوات الفائتة أثناء الحيض مع أداء صلوات الأوقات حرجاً، وقد رفع الله تعالى الحرج عن هذه الأمة.

قالت معادة: سألت عائشة رضي الله تعالى عنها فقلت: ما بال

(١) رواه البخاري. ومعنى قالت: فعلت. ومعنى مصنعت: فركته.

الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة؟ فقلت: أحررية أنت؟ قلت لست بحرورية، لكنني أسأل. قالت: (كان يصيّنا ذلك فتزمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة)^(١).

٤ - لا تدخل المسجد للمكث أو الطواف - في حق المسجد الحرام خاصة - أو العرور، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد، فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»^(٢) قال مجاهد: «لا يمر الجنب ولا الحائض في المسجد إنما نزلت ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ للمسافر يتيم ويصلّى»^(٣).

لا تقرأ الحائض شيئاً من القرآن الكريم، ولا تمس المصحف؛ إلا ما كان من القراءة بقصد الدعاء فيباح لها ذلك، مثل التسمية أول الطعام والشراب، والحمد آخرهما. وبياح لها قراءة أي كتاب أو منه سوى القرآن الكريم، وكل ذكر الله تعالى ومنه الصلوة على رسول الله ﷺ، والاستغفار وسائر التسبيحات.

٦ - لا يحل للزوج إثبات زوجته أثناء المenses لما في ذلك من الأذى لها غالباً، وبه أحياناً. قال الله تعالى: ﴿وَسَأَلُوكُنَّكَ عن المenses . قُلْ هُوَ أَذى، فَاعتزلوَنَّ النِّسَاءَ فِي المenses ، وَلَا تقربوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾^(٤).

(١) رواه السيدة. والحرورية: طائفة من الخوارج.

(٢) رواه أبو داود، وصححه ابن حبان وابن خزيمة. انظر «نيل الأوطار»: ٢٢٩/١.

(٣) رواه عبد بن حميد.

(٤) الآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

ويحل له الاستمتاع منها بما دون الركبة وفوق السرة. سأله
رجل رسول الله ﷺ قائلاً: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض
قال: «ما فوق الإزار»^(١). وقالت عائشة: (كان ﷺ يأمر إحدانا إذا
كانت حائضاً أن تتنزّه ثم يضاجعها)^(٢).

٧ - لا عبرة بانقطاع دم الحيض ولو أياماً بين ابتدائه وانتهائه،
لذا يعد جميع ذلك موعداً للحيض لا تصلّي فيه ولا يقربها
زوجها.

٨ - تبقى المرأة حائضاً أثناء الأيام العشرة ما دامت ترى الدم،
سواء كان دماً أسود أو أصفر أو أكدر، حتى ترى البياض على
القصة التي تضعها على موضع عفافها للاختبار بقضاء لا أثر عليها
لللون^(٣).

٩ - إذا ظهرت المرأة من الحيض لأقصى مده و هي عشرة أيام
نُدب لها أن تغسل قبل أن يقربها زوجها، وإذا ظهرت لأقل من
ذلك وجب عليها أن تغسل قبل أن يقربها زوجها أو يمضي عليها
وقت الصلاة.

والحكمة في ذلك: أنها في الحالة الأولى قطعت بطهارتها من
الحيض وليس كذلك في الحالة الثانية. قال الله تعالى:
﴿وَسَالَوْنَكُ عنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذْيٌ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي
الْمَحِيطِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ . . .﴾ وفي قراءة متواترة
﴿حَتَّى يَطْهُرُنَّ﴾ يعني يغسلن.

(١) رواه أحمد وأبو داود وغيرهما.

(٢) رواه أبو داود.

(٣) وقيل القصة البيضاء: بياض يمتد كالخيط، أو ماء أبيض يدفعه الرحم عند
انقطاع الحيض.

١٠ - يحرم على الزوج إثبات زوجته في دبرها، كما يحرم ذلك بين الذكور لوجود الأذى والانتكاس عن الفطرة، ومداخلة التجasse والقذر، قال رسول الله ﷺ: «من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله تعالى إليه يوم القيمة»^(١).

ووردت أحاديث صحاح وحسان عن اثنين عشر صحابياً يمتنون مختلفة جميعها تحرم إثبات المرأة في دبرها، وما نسب من إباحة ذلك إلى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كذب عليه، بل هو القائل «... وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين» رواه الدارمي، وما نسب من إباحة ذلك إلى الإمام مالك رحمة الله تعالى كذب عليه وزور. انظر القرطبي /٩٥:٣/ ، والترغيب والترهيب /٢٨:٣/ .

روى الشافعي بسنده إلى خزيمة بن ثابت أن رجلاً سأله النبي ﷺ عن إثبات النساء في أدبارهن أو إثبات الرجل أمراته في دبرها فقال النبي ﷺ: «حلال». فلما ولَّ الرجل دعاه أو أمر به فُدعى فقال: «كيف قلت؟ في أيِّ الخرَقَيْنِ أو في أيِّ الخرَزَيْنِ أو في أيِّ الخَصَفَيْنِ. أم من ذُبَرَهَا في قبْلَهَا فنعم أم من دبرها في دبرها فلا. والله فإنَّ الله لا يستحبِي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن». ثم قال الشافعي رحمة الله تعالى: فلست أرَخْصُ فيه بل أَنْهَى عنه.

مسند الشافعي ص ٢٧٥

ثانية - النُّفَاسُ:
النُّفَاسُ هو الدم الخارج من الرَّحْم عقب الولادة أو خروج أكثر الولد.

(١) أبو داود الطيالسي وأحمد والترمذى والنُّسَائِى، وهو حديث صحيح.

● لا حدًّ لأقل النفاس فقد يكون ساعة واحدة، وذلك بأن ترى المرأة الوالدة الدم بعد الولادة إلى ساعة ثم ينقطع، وأكثره أربعون يوماً، قالت أم سلمة رضي الله تعالى عنها: (وقت رسول الله ﷺ للنفساء أربعين يوماً) ^(١).

● الأصل في تقدير مدة النفاس عادة المرأة في رؤية الدم بعد الولادة مهما بلغت حتى تبلغ أربعين يوماً ولا تزيد، فإذا رأت بعد الأربعين يوماً كان الزائد استحاضة.

● أحكام النفاس كأحكام الحيض فيما ذكر من ترك الصلاة والصوم أثناءه وعدم دخول المسجد وعدم قراءة القرآن وعدم قربان زوجها لها.

والدليل على اعتبار أحكام النفاس أحكام الحيض فيما ذكر هو الإجماع، والإجماع حجة وأي حجة.

ثالثاً - الاستحاضة:

دم يخرج من أنسجة رقيقة وهي العروق في قُبُل المرأة، وقد سَمَّاه رسول الله ﷺ عرقاً، ويسميه الطب تزيفاً، وهو على هذا دم مرض عارض، وليس نظاماً شهرياً كالحيض، أو قاعدة بعد الولادة كالنفاس.

● الاستحاضة تكون ما دون ثلاثة أيام في الحيض وفوق العشرة منه، وفوق الأربعين يوماً في النفاس على مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(١) رواه أبو داود والترمذى، وزاد أبو داود في لفظ: (لا يأمرها النبي ﷺ بقضاء صلاة النفاس).

● والاستحاضة دم مرض مثله كمثل الرُّعاف لا يمنع المرأة من الصلاة والصيام، ودخول المسجد، وقراءة القرآن ومن المصحف، ولا يمنع قربان زوجها لها أثناء الاستحاضة.

● المستحاضة معذورة، وشأن المعذور أنه يتوضأ لوقت كل صلاة من الصلوات الخمس، ثم يصلٌّ في الوقت ما شاء من الفرائض والنواقل.

ح - ومن تلك الفروق الدينية: جعل شهادتها على النصف من شهادة الرجل أمام القضاء: جعل الإسلام نصاب الشهادة التي تثبت الحقوق لأصحابها شهادة رجلين عَدَلَيْنَ، أو رجل وامرأتين.

قال الله تعالى: ﴿ . . واستشهدوا شهيدَيْنَ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنَ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مَنْ تَرْضُوْنَ مِنَ الشَّهِداءِ أَنْ تَضْلِلُ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْآخَرُ ﴾^(١).

والحكمة في ذلك ظاهرة: فإن وظيفة المرأة الأولى القرار في البيت، والقيام على تربية الأولاد، وإعداد البيت السعيد للزوج المجتهد، يجد فيه أنسه وراحته بين زوجه وأولاده، وذلك يقتضيها عدم مخالطة الرجال، وعدم حضور العقود المالية بينهم غالباً.

وإذا حضرت شيئاً من ذلك فإن قلة ممارستها لذلك قد يفقدها الاستيعاب الكامل لجوانب الموضوع، وبالتالي قد تنقص شيئاً من الحق فيما تشهد به، فكان لا بد من إضافة امرأة مثلها إليها

(١) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة.

لاستدراك ذلك النقص أو توهّمه. قال تعالى: ﴿أَنْ تُفْلِئُ
إِحْدَاهُمَا فَتذَكَّرُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى...﴾ والحقوق لا بد من التثبت
فيها والتحقيق.

فالعلة مذكورة في القرآن الكريم، وليس بعد تعليل الله تعالى
تعليل أو مجال لقال وقيل.

إننا لنرى الفرق الواسع في فهم اثنين يحضران درساً في
المنطق، أحدهما يمارس هذا العلم سماعاً ودراسة، وآخر ما قرأ
فيه كتاباً ولا سمع فيه درساً.

إن للمارسة والمخالطة أثراً واضحأً في التثبت من الأمر
وتحقيقه. أمّا ما يتعلق بأمور المرأة فشهادة المرأة فيه مقبولة، بل
شهادتها وحدها كافية حيث لا تقبل شهادة الرجل وحده.

قال عقبة بن الحارث: تزوجت امرأة، فجاءتني امرأة سوداء
فقالت: أرضعتكم، فأتيت النبي ﷺ فقلت: تزوجت فلانة بنت
فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت لي: أرضعتكم، وهي كاذبة،
فأعرض، فأتيت من قبل وجهه فقلت: إنها كاذبة، قال: «كيف
وقد زعمت أنها أرضعتكم؟» ففارقها عقبة ونكحت زوجاً غيره^(١).

وما يقال في الإرضاع يقال في إثبات الولادة للحامل، تقبل فيه
شهادة القائلة وحدها، حيث لا تقبل شهادة الرجل وحده، وفي
انتهاء العدة بالحيض يقبل فيه قول المرأة وحدها.

جاء في حاشية ابن عابدين في نصاب الشهادة قوله:

(١) رواه البخاري.

«والبكارة، وعيوب النساء، وما لا يطلع عليه الرجال: امرأة واحدة حرة مسلمة والثنتان أحوط»^(١).
* * *

إذن فليس حقاً ما يزعمه زاعمون - جهلاً أو عدواناً - أن الإسلام جعل المرأة نصف الرجل، فقد تقرر مساواة الإسلام المرأة والرجل في الإنسانية والكرامة والتوكيل والمسؤولية وما إلى ذلك. ثم تقوم بعد ذلك معاول الهمم ت يريد هدم إسلام المسلمين، وتزعم أنها أحرص على كرامة المرأة من خالقها.. والعجب أن جهالاً وجاهلات يظلون في تلك المزاعم شيئاً من الحق، تعود بالله من الخذلان! ألا فليعلم من يريد أن يعلم أن انتهاص القرآن الكريم في آية، وانتهاص الإسلام في حكم رفض للإسلام وخروج عنه - معاذ الله -. .

فليت الله أمرؤ يتحقق أنه واقف في يوم قريب بين يدي الله تعالى ، فريداً قد تخلى عنه سادته وأقرانه .. !.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرّ على النساء فقال: «يا معاشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني أرى تكفين أكثر أهل النار»، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن، وتکفرن العشيرة، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للبُ الرجل الحازم من إحداكن»، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال: «أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل؟»، قلن: بلى ، قال: «فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضرت لم تصل

(١) رد المحتار على الدر المختار / ٤ : ٥١٤ .

ولم تُصمِّمْ؟» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها»^(١).
دل الحديث على أن نقص المرأة نقص فيما لا تحسه مما لا يتصل بحياتها التي تتضمن عدم مخالطة الرجل، ونقص في العبادة لما قدر الله تعالى لها في الأزل أن تحبس وتتنفس، فتُمنع من الصلاة والصيام أثناءهما.

ولو كان الأمر نقصاً في حقيقة الدين ونور اليقين - وليس - لكان المريض والمسافر من الرجال يتركان الصيام ناقصين في الدين. وكان الفقير يعجز عن الزكاة، والمريض يعجز عن الجهاد كل منهما ناقص الدين. ولم يقل بذلك أحد من المسلمين^(٢).

ط - ومن تلك الفروق الدينية جعل ميراث المرأة أقل من ميراث الرجل:

على حين لم يكن اليونان القدامى والروماني والهنود يورثون المرأة المال من آبائهن، وكذلك كان شأن العرب قبل الإسلام، بل هو شأن اليهود أنهم لا يورثون البنت من مال أبيها إذا كان لها إخوة ذكور - جاء الإسلام يقرر للمرأة نصيباً مفروضاً من الميراث لا يصح الانحراف عنه. قال الله تعالى: ﴿للرجال نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون مما قُلَّ منه أو كُثُر نصيبياً مفروضاً﴾^(٣).

(١) رواه البخاري، باب ترك الحائض الصوم وغيره: العيني ٢٧٢/٣، ومسلم والنamenti وابن ماجه.

(٢) انظر «المرأة في الإسلام» للشيخ كمال أحمد عون - أحد علماء الأزهر الشريف.

(٣) الآية ٧ من سورة النساء.

وهذا النصيـب يختلف في أحكـام الإرث بين حالـات:

١ - بين أن يكون نصيـبها مثل نصـيب الذـكر كما في الأخـوات لأـم، فإنـ الواحدة منهاـن إذا انـفردـت تأخذـ سـدسـ المـيرـاثـ كما يـأخذـهاـ الأخـ لأـمـ كذلكـ إذا انـفردـ، وـإذاـ كانواـ ذـكورـاـ وإنـاثـاـ اـثنـينـ فـأـكـثرـ فإـنـهمـ يـشـترـكونـ جـمـيعـاـ فيـ الثـلـثـ، للـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـ. قالـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿وَإِنْ كـانـ رـجـلـ يـورـثـ كـلـالـةـ أـوـ اـمـراـةـ وـهـ أـخـ أـخـتـ فـلـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ السـدـسـ فـإـنـ كـانـواـ أـكـثـرـ مـنـ ذـكـرـ فـهـمـ شـرـكـاءـ فـيـ الثـلـثـ..﴾^(١).

٢ - وبينـ أنـ يكونـ نـصـيبـهاـ مـثـلـهـ أوـ أـقـلـ مـنـهـ كـماـ فيـ الأمـ بـالأـبـ إـذـاـ مـاتـ وـلـدـهـمـاـ، فـإـنـ تـرـكـ الـولـدـ أـلـاـدـاـ ذـكـورـاـ وإنـاثـاـ أوـ ذـكـورـاـ وـلـوـ وـاحـدـاـ فـلـلـأـبـ السـدـسـ وـلـأـمـ كـذـكـرـ، وـإـذاـ تـرـكـ بـتـأـ أوـ بـتـيـنـ فـأـكـثـرـ فـلـلـأـمـ السـدـسـ وـلـلـأـبـ السـدـسـ فـرـضـاـ وـمـاـ يـقـيـ تـعـصـيـاـ. وـإـنـ تـرـكـ الـولـدـ أـبـوـينـ وـلـمـ يـرـكـ أـلـاـدـاـ فـلـلـأـمـ الثـلـثـ وـلـلـأـبـ الثـلـثـانـ، قالـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿وـلـأـبـوـيهـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ السـدـسـ مـاـ تـرـكـ إـنـ كـانـ لـهـ وـلـدـ فـإـنـ لـمـ يـكـنـ لـهـ وـلـدـ وـوـرـثـهـ أـبـوـاهـ فـلـأـمـهـ الثـلـثـ..﴾^(٢).

٣ - وبينـ أنـ تـأـخذـ نـصـيفـ ماـ يـأـخـذـهـ الذـكـرـ، وهذاـ هوـ الأـعمـ الـأـغـلـبـ كـماـ إـذـاـ مـاتـ رـجـلـ وـتـرـكـ اـبـنـاـ وـبـتـأـ مـثـلـاـ، فـلـلـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـ. قالـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿يـوصـيـكـمـ اللـهـ فـيـ أـلـادـكـمـ لـلـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـنـ..﴾^(٣).

(١) الآية ١٢ من سورة النساء.

(٢) الآية ١١ من سورة النساء.

(٣) الآية ١١ من سورة النساء.

والحكمة في ذلك ظاهرة.

فإن الرجل مكلف بأعباء وواجبات مالية لا تلزم بمتلها المرأة، إن الرجل هو الذي يدفع المهر، وبهـىء بيت الزوجية، وينفق على زوجته وأولاده.

أما المرأة فلا تكـلـف بشيء من ذلك شرعاً.

قال الشيخ الدكتور مصطفى السباعي رحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ، بعد أن ذكر طرفاً من الفروق بين الرجل والمرأة:

والخلاصة: إن الإسلام بعد أن أعلن موقفه الصريح من إنسانية المرأة وأهليتها وكرامتها، نظر إلى طبيعتها وما تصلح له من أعمال الحياة، فأبـعدـهاـ عنـ كلـ ماـ يـنـاقـضـ تلكـ الطـبـيـعـةـ أوـ يـحـولـ دونـ أداءـ رسـالتـهاـ كـامـلـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ.ـ وـلـهـذـاـ خـصـهـاـ بـعـضـ الـأـحـکـامـ عنـ الرـجـلـ زـيـادـةـ أوـ نـقـصـانـاـ،ـ كـمـاـ أـسـقـطـ عـنـهـاـ لـذـاتـ الـغـرـضـ.ـ بـعـضـ الـوـاجـبـاتـ الـدـيـنـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ كـصـلـاةـ الـجـمـعـةـ،ـ وـوـجـوبـ الـإـحـرـامـ فـيـ الـحـجـ،ـ فـيـ غـيرـ الـوـجـهـ وـالـيـدـيـنـ.ـ وـالـجـهـادـ فـيـ غـيرـ أـوـقـاتـ التـفـيرـ الـعـامـ،ـ وـغـيرـ ذـلـكـ،ـ وـلـيـسـ فـيـ هـذـاـ مـاـ يـنـافـيـ مـعـ مـبـداـ مـساـواـتـهـاـ بـالـرـجـلـ فـيـ الإـنـسـانـيـةـ وـالـأـهـلـيـةـ وـالـكـرـامـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ،ـ وـلـاـ تـزـالـ الشـرـائـعـ وـالـقـوـاـتـيـنـ فـيـ كـلـ عـصـرـ وـفـيـ كـلـ أـمـةـ تـخـصـ بـعـضـ النـاسـ بـعـضـ الـأـحـکـامـ،ـ لـمـصـلـحةـ يـقـضـيـهـاـ ذـلـكـ التـخـصـيـصـ،ـ دـوـنـ أـنـ يـفـهـمـ مـنـهـ أـيـ مـاسـ بـمـبـداـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ الـمـوـاطـنـيـنـ فـيـ الـأـهـلـيـةـ وـالـكـرـامـةـ.ـ ١ـهــ(١ـ).

(١) انظر كتاب «المرأة بين الفقه والقانون» للدكتور مصطفى السباعي رحـمـهـ اللهـ.

مسألة:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة». الحديث رواه البخاري ومسلم. وصل شعر الرأس بشعر مثله حرام لا ريب فيه، قال قوم: لا يجوز الوصل مطلقاً، أي سواء كان بصوف أو غيره، أما وصل الشعر بمثله من شعر المرأة أو شعر غيرها فحرام من باب أولى. وقال آخرون: لا بأس عليها في وصلها شعرها بما وصلت به من صوف أو خرقه، أو غير ذلك، روی ذلك عن ابن عباس وأم سلمة وعائشة رضي الله تعالى عنهم.

والباروكة المعروفة اليوم: ليس فيها وصل شعر ولا صوف أو خرقه فلا يشملها ما سبق ذكره من الحكم، وهو الحرمة. بقى أن ينظر، ويقال: إن كانت الباروكة من شعر آدمي أو شعر المرأة نفسها: فذلك حرام، لأن ما أبین من الحي فهو ميت، والشعر على قول: تحل فيه الحياة. وإنما

إلا أن يُنهى عن الباروكة، لأن اتخاذها تشبه بالكافرات، والتحذير من التشبه بالكافرين عام، بقوله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» فيكون النهي لأمر خارج.. وقد يقال: إن في ذلك تدليساً وتزويراً، وذلك مكروه. قال إبراهيم شيخ حمّاد رحمهما الله تعالى: لا بأس أن تضع المرأة الشعر وغيره على رأسها وضعاً ما لم تصله. (عن العيني على البخاري / ٢٢ : ٦٤) والله أعلم^(١).

(١) انظر أوجز المالك على موطا الإمام مالك / ١٥ : ١١ - ١٢ /، للشيخ محمد زكريا الكاندھلوی رحمة الله تعالى، والمعنى لابن قدامة / ١ : ٦٤ .

الفصل الثاني الحياة الزوجية

قال الله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً لَتُسْكِنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(۱) ، وقال سبحانه : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾^(۲) .

لقد خلق الله تعالى الإنسان وفطره على مطالب لن يحيى عنها ، وإذا قصد فإنما يوافقه ذلك لفترة محدودة وأسباب خاصة .

ولن يقدر أحد من البشر ، ولا أصحاب الدعوات المنحرفة عن الفطرة أن يغيروا فطرة الإنسان مهما سعوا لذلك وأجلبوا . قال الله تعالى : ﴿ فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ،

(۱) الآية ۲۱ من سورة الروم .

(۲) الآية ۴۹ من سورة الذاريات .

ذلك الدين القِيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون)^(١).

وإن مما فطر الله تعالى عليه الإنسان السعي إلى إقامة الأسرة، يجتمع فيها رجل إلى امرأة، يليان معاً نداء الغريزة في رغبة أحدهما في الآخر، وفي استئناس أحدهما بالآخر، ومودة أحدهما للأخر، وسكن أحدهما إلى الآخر.. والتماس الذرية التي يراها كل منها امتداداً لحياته.

ومهما سعى ساعون إلى زعزعة هذه الفطرة في الإنسان فعثاً وباطلاً يحاولون.

من قديم زعم بعضهم أن اتصال الرجل بالمرأة في الزواج عمل قذر ووسخ لا يحبه الله تعالى، فأوقعهم ذلك الإعراض عن الفطرة في مستنقعات الشذوذ الجنسي، أو مسارب الدجل والكذب والنفاق الاجتماعي.

ومن قديم بعد ذلك دعا داعون إلى إلغاء الأسرة ليحيى الرجال والنساء معاً حياة جنسية مشتركة لا يختص فيها رجل بأنثى، وزعم اليهودي «دركايم» أن حياة الإنسان الأولى هكذا كانت.

وكذب عدو الله، فأبناء آدم عليه السلام الصُّلَبِين تزوجوا، وأقاموا أسرأً كانت تختص كل امرأة برجل.

وكم ظلم ذلك الخبيث نفسه، فهو ما كان يرضى أن يعيش في جهالة بأبيه، ولا كان يرضى أنه يُدعى بين الناس أنه ابن زنى.

(١) الآية ٣٠ من سورة الروم.

والي مثل ما دعا إليه اليهودي «دركايم» دعا اليهودي الآخر «ماركس».

لكن ذلك الفساد لم يطبقه حتى «لينين»، وستالين، وخرрошوف، ومن بعدهم في روسيا ومستعمراتها - وقد جمعوا في أيديهم السلطات - فللتزوج نظمه وقواعد هناك، وإن كان الدستور الروسي لا يسميه زواجاً، لكن تراضياً على العيش معاً، تهرباً من نداء الفطرة إلى دعوى يهودي خبيث^(١).

مزايا الأسرة:

يمكن أن يقال: إن مزايا إقامة الأسرة مزايا طبيعية (نفسية)، واجتماعية، وأخلاقية.

١ - المزايا الطبيعية:

١ - إن الإنسان مدني بطبيعة فهو يشعر بالشعور الدائم بال الحاجة إلى من يعيش معه، وكلما تقارب هذا الشعور واتحد مع غيره كان أحب إلى هذا الإنسان وأرضى له.

٢ - إن الإنسان يحب الخلود والبقاء الدائم - وهو يعلم أن ذلك محال في هذه الدار - لهذا فهو يتطلب الأولاد يعيش فيهم بعد موته، باسمه وأرائه.

٣ - للإنسان غريزة لا مفرّ لها من الاستجابة لها في سرور وراحة وطمأنينة، رجلًا كان هذا الإنسان أو امرأة.

(١) من يقول إن الدستور الروسي لا يعترف بالزواج فهو صادق، لأنه يسمى الزواج علاقة تعايش، وينظمه وينظم العلائق ويلحق الأولاد بالزوجين... وغداً يعترف بالإرث كما اعترف بالربا والملكية الخاصة لبيت وأكثر.

٤ - ي يريد الإنسان بشعور وبغير شعور، أن يعمّر هذا الكون الذي يحسّ فيه، وهو يعلم بيقينه أن مظاهر هذا الشعور تحمل جزءاً من المسؤولية في عمارة هذا الكون، ولن يُعمّر الكون بأولاد الزنى، فما يعرف عن الزناة أنهم يتعرّفون على آثارهم الزنوجية، بل يعملون على طمسها والقضاء عليها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً. ولقد حدثنا التاريخ عن «اللورد بيرون» الشاعر الإنكليزي - الذي ذهب إلى اليونان ليشارك في الحروب الصليبية ضد المسلمين - أنه كان يزني باخته، فلما وضعت منه سفاحاً تعاوناً على قتل أثر الجريمة.

٥ - ي يريد الإنسان بشعور وبغير شعور، أن يكون مسؤولاً عن آخرين تبعاً لما جعل الله تعالى فيه من فطرة تكوين الأسرة، حيث نجد القائم على الأسرة يُقبل برضى ورغبة على تحمل مسؤوليته عن أفراد الأسرة، ذلك كله جمِيعاً لا يقوم حقاً إلا على أساس الأسرة.

٦ - ومن مزايا الأسرة أن أعداء الإيمان وأعداء الأخلاق، والوالغين في جرائم الزنى يميناً ويساراً؛ لا يلبثون حتى يميلوا إلى الزواج فيتزوجون، وهكذا يرثون الله تعالى آية الفطرة في نفوسهم، فيكذبهم بين البشر بسلوكهم وحياتهم.

٢ - المزايا الاجتماعية :

١ - الإنسان فقير إلى غيره لا يستقل بنفسه بتحقيق جميع حاجاته؛ فأحرٍ بالأسرة مظهراً لإكمال عناصرها حاجات بعضهم البعض.

٢ - الإنسان فقير إلى مثله لا يستقل بنفسه بتلبية جميع مطالبه؛ فأحرٍ بأفراد الأسرة مظهراً لإكمال عناصرها مطالب بعضهم البعض.

٣ - يحدِّر الإنسان محاذير ويخشى عواقب، ولا يستقل بنفسه بدفع ذلك كله، فأحرِّ بالأقارب مظهراً لإكمال عناصرها هذا التوفيق من المحذور بمظاهره بعضهم بعضاً.

٤ - يسعى الإنسان إلى آمال كبيرة ومطالب لا يستقل بنفسه بتحقيق جميع ذلك، فأحرِّ بالأسرة مظهراً من مظاهر التعاون في تحقيق المطالب الكبيرة. ولم يزل الارتباط الأسري والارتباط القبلي من أقوى مظاهر الارتباط بين الناس والتعاون بينهم لجلب المصالح ودفع المضار وبلغ الأمان الكبير.

لا يختلف هذا الأمر - والله أعلم - إلا عند الارتباط بعقيدة الإسلام، التي تجعل صاحبها مستسلماً حقاً لله تعالى، لا يرى الارتباط إلا بعبودية الله؛ فلا يرى غضاضة أن يقاتل أباء الكافر إذا عرض له أبوه فيقتله، ولا أن يريد قتل ولده، ويجهز على أخيه، ويُفتك بحاله إذا حاربوه في عقيدته. فتلك العقيدة تجعله ابن الإسلام وكفى^(١).

٣ - المزايا الأخلاقية :

١ - الاستجابة لحُضُّ الإسلام على الزواج - وهو الطريق الوحيد لتكوين الأسرة - قال عليه السلام: «يا معشر الشباب من استطاع منكم البقاء فليتزوج؛ فإنه أَغْصُّ للبصر، وأَحْسَن للفرح، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإن له وجاء»^(٢).

(١) ثم ضمن رباط العقيدة يقوى الارتباط الأسري والقبلي والاجتماعي وينتحق التعاون المرجو على البر والتوفيق.

(٢) رواه البخاري.

٢ - العمل على تهذيب النفس بغض البصر وحفظ العرض،
فمن كان له زوجة فأحرر بها أن يقنع بها ولا يتبع الشيطان في
وساوسيه. قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْضِبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ
وَيَحْفَظُوا فِرْوَاجَهُمْ . . وَقُلْ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنْ وَيَحْفَظْنَ
فِرْوَاجَهُنْ . . ﴾^(١).

٣ - التعاون على مرضاة الله تعالى بين الزوجين، كما يأتي
الكلام عليه قريباً ياذن الله تعالى.

٤ - التعاون على إنشاء جيل مؤمن بالله تعالى يعيش حياته على
العبودية لله سبحانه.

٥ - العمل الدائب على هداية البشرية إلى طريق الحق
والسعادة في الدنيا والآخرة.

٦ - إقرار عين رسول الله ﷺ بال المسلمين يوم القيمة، قال عليه السلام:
«تزوّجوا الودود، فإنّي مكاثر بكم الأمّ»^(٢).
أسس بناء الأسرة:

الأسرة هي العلاقة الدينية الاجتماعية بين الرجل والمرأة ضمن
شروط معينة.

فما هي أسس بناء الأسرة؟
هي عديدة أجملها في الخطوط الكبرى التالية:

(١) الأيتان ٣٠ - ٣١ من سورة النور.

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

١ - الاختيار على أساس الدين والخلق الكريم :

شأن المسلم أن يعيش في الدنيا للأخرة دون أن ينسى نصيبه من الدنيا، وقد ينسى المسلم هذا المعنى في بعض الحالات، من المباح والمحظور، فيقع تبعاً لذلك في تفاهات ومحرمات.

أ - فقد يختار المسلم الزوجة على أساس المال الكثير والخير الوفير في محل تجاري كبير، في عمارة ذات طوابق، في ترف ظاهري، فتخيل له نفسه زوجة تتفق عليه ولا يتفق عليها، وأب زوجة يقدم له بيتاً ويقدم له مالاً.. وينسى أن الغني قد يكون بخيلاً على نفسه فضلاً عن سواه، وينسى مهانة رجله حين تتفق عليه زوجته، ويغفل عما في فطرته من أن يكون هو الرجل المسؤول عن أسرته.

ومن يدرية أن غنى الزوجة قد يطيرها عليه، و يجعل الأمر مأمراً، والقوام على الأسرة خادماً.

وبئس الحياة الزوجية التي تعكس فيها الأصول وتنقلب فيها الأمور.

ب - وقد يختار المسلم الزوجة - على أساس الحسب والاعتبار في المجتمع - من أسرة شريفة عريقة في العلم و فعل الخيرات، وقوّة في السياسة، وإدارة أمور الناس، فتخيل له نفسه الشرف الرفيع الذي سيدركه، والمكانة الاجتماعية التي سوف يتبوأها بين الناس؛ هكذا بمجرد أنه ناسب أسرة كذا وكذا.

وينسى أن الأسرة ذات النسب والشرف ليست كذلك فيسائر أفرادها، أرأيت نوحًا عليه السلام ذا العزم من الرسل كان ابنه

وزوجته من الكفار؛ وأي شرف مع الكفر والإلحاد..؟!

أرأيت الملك إسماعيل - ملك الشام - مع قرابته لصلاح الدين - مع ما له من الأصل، يتفق مع الصليبيين؟! فإذا ذن لهم في دخول دمشق ليشتروا منها السلاح الذي يقاتلون به إخوانه من المسلمين؟!.

بل وينسى أن العظام ليست هي الحسب، إنما هي الأعمال وصدق رسول الله ﷺ حيث يقول لعثيرته - وهي أشرف عشيرة في الدنيا على عمر الدنيا - : «لا يأتيني الناس بأعمالهم وتاتوني بأحسابكم»^(١).

· وأجملُ بقول القديم في بعضهم:
لَنْ فَخِرْتْ بِآبَاءِ ذُوِيِّ شَرْفٍ
لَقَ صَدَقْتْ وَلَكِنْ بَشَّ مَا خَلَفُوا
ج - وقد يختار المسلم الزوجة على أساس جمال الوجه ونضارته، وحسن الجسم وكماله، فتخيل له نفسه أن الجمال لله كل ساعة وسرور كل لحظة، حتى ليرى أن السعادة تدوم له به ما دام في الحياة.

وينسى أن الجمال تزول لذته بالعادة، وينذهب رواء الجسم على الأيام، بل إن جمال المرأة مع سوء الخلق قد يكون بلاء وفتنة.

وكم من جميلة ما صبر عليها كرام الناس، وكم من حسناً جعلت عرضها في الرُّغَامِ.

(١) انظر جامع العلوم والحكمة للحافظ ابن رجب في شرح حديث: «من بطا به عمله...».

د- وقد يختار المسلم زوجته على أساس من الدين القويم والخلق الكريم، فهو يؤمن في نفسه أن جمال الدين **نضر** في كل لحظة، وأن كمال الخلق سعادة في النفس والأسرة، فإن المؤمنة - ولو كانت جميلة غنية ذات شرف مرموق - تقوم دائمًا على برج زوجها، ورعايته في قلبه وشعوره وماله وولده وعرضه.

هذا الاختيار جدير أن يُحض عليه المسلم ويُغري به ويرغب فيه، من الحريص بالمؤمنين والرؤوف الرحيم بهم ﷺ.

قال **رسوله**: «تُنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(١).

وقال: «من تزوج امرأة لعزّها لم يزده الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغضض بصره ويحسن فرجه ويصل رحمه؛ بارك الله له فيها وبارك لها فيه»^(٢).

وقال: «لا تزوجوا النساء لحسنن فعسى حسنن أن يرديهن،
ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تُطفيهن، ولكن
تزوجوهن على الدين، ولامة خرماء - مثقوبة الأذن - سوداء ذات
دين أفضل».^(٣)

إن المرأة المختارة على أساس الدين أولاً وبالذات هي الكثر،

١) رواه البخاري .

(٤) رواه الطبراني في الأوسط.

رواہ ابن ماجہ

بل هي خير ما يكتزه المرأة. كما قال ﷺ لعمر رضي الله تعالى عنه.

والله تعالى يقول: «فالصالحاتُ قانتاتٌ حافظاتٌ للغيب بما حفظ الله»^(١). إن الزوجة الصالحة عابدة تعين زوجها على العبادة، وتطبق أحكام الإسلام على الأسرة، وهي أمينة تحفظ عليه ماله وسره، ولا تدخل على نسبه من ليس منه، ولا ترزاه في مال أو متاع.

فالدين القويم والخلق الكريم هو الأساس الأول في بناء الأسرة.

ثم نلاحظ

٢ - الكفاءة:

والمقصود بها تقارب الوسط الاجتماعي: من دين، وخلق، ومكانة، ومال، بين الزوجين، وذلك عون على التألف والتعاون بين الرجل وزوجته، وما عسى أن يقول المسلم في شأن زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها وقد زوجها رسول الله ﷺ من زيد بن حارثة رضي الله عنه بأمر الله تعالى؟ ومع ذلك فإن شعور زينب أنها الحسيبة الكريمة بنت عممة رسول الله ﷺ، ثم تكون زوجة لرجل جرى عليه الرق ظلماً وعدواناً، هذا الشعور بالتمايز حال بينها وبين التألف والتعاون مع زوجها زيد.. فكان أن طلق زيد زينب رضي الله تعالى عنها^(٢).

(١) الآية ٣٤ من سورة النساء.

(٢) والله أعلم. قال رسول الله ﷺ: «تخبروا لطفلكم فانكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم» رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي، وهو صحيح.

وكم في هذه الحياة نماذج لانعدام التالف تبعاً لاختلاف الوسط الاجتماعي ، وإن تكون في هذه الحياة نماذج أيضاً في أسر تجاوزت تلك الاعتبارات على قوة الدين وعظم اليقين ، لكنها أمثلة يعيشها قلة من الناس .

ثم نلاحظ

٣- الألفة النفيّة :

والمقصود بها استرواح قلوب الزوجين أحدهما إلى الآخر ، لذا سُنُّ الإسلام فيمن يريد الزواج بأمرأة معينة - وقد سبق إلى علمه ما يرغبه فيها - أن ينظر إليها في مثل حجاب الصلاة بمحضر محرّم من أهلها ، فإنَّ الأرواح قد تختلف على نظره وقد تختلف على نظرها .

قال ﷺ: «الأرواح جنود مجئنة، فما تعارف منها اختلف، وما تناكر منها اختلف»^(١).

قال جابر رضي الله تعالى عنه: (قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل») قال رضي الله عنه: فخطبت جارية فكنت أتخاب لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها)^(٢).

وقال ﷺ لل媿رة بن شعبة - وقد خطب امرأة -: «انظر إليها، فإنه أحرى أن يؤذم بينكمما»^(٣) أي يُوفق .

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود وأحمد.

(٣) رواه الترمذى والنسائى .

وإذا نظر الرجل الخاطب إلى المخطوبة فإنما ينظر إلى الوجه والكفين دون الشعر وغيره، فالوجه يعرف به الجمال أو ضلته، والكفان تعرف بهما خصوبية البدن أو ضلتها، والنظر إلى ما وراء ذلك محظور لأنه أمر فوق الحاجة فيبقى على أصل الحظر.

ولا يخدعنك ظاهر أمر جابر رضي الله تعالى عنه أنه تخبا لمخطوبته حتى رأها؛ أنه قد رأى منها غير الوجه، فإن المرأة المسلمة قديماً - كالفلاحة اليوم ولو كانت غير تقية - كان لا يبدو منها في بيته إلا وجهها وكفافها، وإن زاد فاليسير من شعرها.

فإذا اختلف قلبه وسكن إلى مخطوبته واتّلَفَ قلبها وسكن كذلك، فقدر لتلك الأسرة التالُفُ والتعاون في طريق الحياة الطويلة بإذن الله تعالى.

وإذا لم تكفي النّظرة الواحدة والجلسة الواحدة لشدة الحياة في كل منها أو أحدهما من أجل وجود الوالدين مثلاً، فلا يأس من نّظرة أخرى وجلسة أخرى بحضور أخيها مثلاً، ويكون في الجلسة حديث بقصد الفحص والاختبار.

وإذا تمت الخطبة فلا خلوة بين الخطيبين، ولا خروج لهما معاً إلى كذا وكذا، فإن الخطبة كلمة.. ووعد، لا يُبني عليه حكم شرعي إلا مُنْعَنْ أن يخطب أحد على تلك الخطبة حتى يدع الخاطب أو يأذن.

وما يقوله الآخرون ويفعلونه، من الاختلاء بالمخطوبة والخروج معها إلى كذا وكذا، بل والسفر أحياناً بقصد إتمام التعارف

بين الخطيبين ذلك لا أساس له من الإسلام ولا اعتبار له في الشرع، وما يزعمونه من قصد اختبار الأخلاق قبل الزواج إنما هو نزعة من نزعات الشيطان.

وقد علم كل إنسان أن ليس ثمة مثل الإنسان قادرًا على المخالفة والمخادعة، فإذا كان الرجل راغبًا في المرأة - لغاية معينة - فسيبني لها ما تحبُّ من الصفات وقد لا تكون له، وإذا كانت المرأة راغبة فيه - لغاية معينة كذلك - فستبني ما يحبُّ من الصفات وإن لم تكن لها.

رأيت أن نسبة الطلاق تتکاثر في المجتمعات المختلفة وفي ميادين تجربة الأخلاق واختبارها، يردد كل مائة عقد زواج ثمانية وأربعون طلاق، والخطب في ازدياد.

وهذه همسة في أذن بيتي المسلمة: إن الخطاب إذا نال منك شيئاً من عرضك أثناء الخطبة لا يحترمك بل ربما أساء بكظن! إنه قد يقول: ما يدرني إنها قد تستسلم لغيري كما استسلمت لي، وإنها ربما فعلت ذلك من قبل مع غيري.

فلا تظني يا ابتي فيه أنك تحفظين الخطاب بالاستسلام له ومعصية الله تعالى. ولكن بحفظ نفسك منه وطاعة الله تعالى قد تحفظين الخطاب أكثر.

ثم نلاحظ

٤ - النزعة الفطرية:

والمقصود بها أن تكون المرأة ولوداً، يعرف ذلك من أخواتها وأقاربها من جهة أبيها.

وذلك لأن الرجل يريد من الزواج قضاء شهونه في راحة وحلال حقاً؛ لكنه يريد بأكثر - وعلى المستقبل خاصة - أن يرزقه الله تعالى الولد. وكم وكم من زيجات سعيدة توافق فيها التاليف والتعاون واسترواح النفوس ومكارم الأخلاق؛ نقضتها عقم المرأة أو الرجل.

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أحب امرأة ذات حسب ومنصب، إلا أنها لا تلد أفالزوجها؟ فنهاه، ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال له مثل ذلك، فقال له ﷺ: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم»^(١).

وأنت أيها الأب أو الولي لاحظ في خاطب ابنته أو ولدتك ما يلاحظه الخاطب من الدين والخلق واسترواح القلب والألفة، ودعني أحذّنك بحديث ثابت بن قيس، وكان مسلماً صالحاً لكنه كان أسود دمياً، فلم تطق زوجته الحياة معه.

جاءت زوجته إلى رسول الله ﷺ وتقول له: إن ثابت بن قيس لا اعتب عليه في خلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام، فقال ﷺ: «أتزدّين عليه حديقته» - أي ما كان أمهرها وهو حديقة - فقالت: نعم. فارسل رسول الله ﷺ فقال له: «طلّقها»^(٢) طلّقها^(٣).

(١) رواه أبو داود والنسائي والحاكم.

(٢) أمراً له أمر إرشاد.

(٣) رواه البخاري.

وأهمس كذلك في أذنيكما أيها الخطابان:

لا توهما أن الأسرة تقوم على الحب ابتداء، وأن رؤية أحدكم
للآخر فرض لازم.

لا تستمعا إلى أقوال الفسقة ودعاة الباطل: كيف أخلو إلى
امرأة لا أعرفها وإنما كانت نظرة نظرتها إليها، أو كانت نظرة من
الوالدة والأخت ولم أرها قط؟!

فكم من الأسر هكذا بدأت دون رؤية سابقة، فغمرتها على
الأيام أسباب السعادة، وكم من الأسر قامت على الحب ثم
انحرست على الواقع فإذا هي.. لا شيء بل نفور وفراق.

قال مهدي جواهري: غياب الحب ليس معناه الانصراف عن
الزواج، وذلك لأن الحب سهل التولد إذا توافرت فيه النية،
فنحن إذا مزجنا المعاشرة والتآلف مع الود والسامع، مع الرغبة
والتعاون، مع الهدف المشترك والغاية المشتركة - إذا مزجنا هذه
العناصر جميعاً حصلنا على أقوى أنواع الحب إطلاقاً في الحياة
الدنيا. وهذا المزج أيسر في الحياة الزوجية منه في أي لون من
ألوان العلاقات^(١).

وقال الدكتور الشيخ نور الدين العتر: إن قوام التفاهم بين
الزوجين - وهو طريق الحب الصحيح - إنما هو اتفاق الميل
والأهداف، وقد أرشدت الأحاديث سابقاً لتحقيق ذلك باختيار صاحب

(١) طريقك إلى الثروة والنفوذ الشخصي نقلًا عن «ماذا عن المرأة» للدكتور
الشيخ نور الدين العتر.

الدين والظفر بصاحة الدين، لأن اعتقاد الزوجين بأهداب
الفضيلة واستمساكهما بعروة الدين سيوحد ميلولهما العامة
واتجاهاتهما، وسيوحد أهدافهما ورغباتهما، وسيجدان دائمًا
المرجع الذي يحکمان إليه ويرتاحان لحلوله.

على هذا الأساس يتم اختبار كل من الزوجين للأخر، ثم على
هذا الأساس يشيدان علاقتهما قبل الزواج وبعدة^(١).

قال مسكين الدارمي يصف أمانة المُخضّنات:

وأني امرؤ لا ألفَ البيتَ قاعدًا
إلى جنبِ عرْسي لا أفارقها ثبراً
ولا مُفْسِمَ لا تبرُّ الدهرَ بيتهَا
لأجعله قبلَ المماتِ لها قبراً
إذا هي لم تَخْضُنْ أمامِ فنائِها
فليس ينجِيَها بنائي لها فصرًا
وهي بي امرءًا راعيتُ ما دمت شاهدًا
فكيف إذا غبتُ عن بيتهَا شهراً

شروط الزواج:

شروط الزواج عديدة يقتصر منها على ما يلي:

١ - إسلام الزوج إذا تزوج من مسلمة. قال الله تعالى: «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِ عَلَى الْمُؤْمِنَنِ سَبِيلًا»^(٢).

فلا يجوز لغير المسلم أن يتزوج مسلمة، لأن ولاية الرجل على

(١) عن كتاب «ماذا عن المرأة» ص ٤٨.

(٢) النساء: ١٤١.

زوجته ولاية ظاهرة، لما يملك عليها من الطاعة، ويملك عليها من القوامة.

٢ - الإسلام أو أي دين سماوي في الزوجة:
فيجوز لل المسلم أن يتزوج كتابية غير مسلمة^(١) قال الله تعالى: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ الَّذِينَ أَتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجْوَرَهُنَّ . . . ﴾^(٢).

والحكمة في جواز زواج المسلم بكتابية لا عكسه - وهو زواج غير المسلم بال المسلمة - هي: أن الرجل المسلم لن يهين زوجته غير المسلمة في أصل دينها، لأن إسلامه يفرض عليه أن يعتقد بقوله تعالى: ﴿ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ . . . ﴾^(٣).

أما الزوج غير المسلم فلا يعتقد حقيقة دين زوجته، فقد يهينها في دينها - وهو الغالب - أو لا يأذن لها بإقامة شعائر دينها - وهو الأغلب - فيؤدي الأمر بينهما إلى نثار.. وطلاق، أو يؤدي - معاذ الله لما له عليها من سلطان ولولاية - إلى ارتداها عن دينها وذلك خسار الدارين.

أمر عمر بن الخطاب حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما بتسريح اليهودية التي تزوجها في (المداين) فكتب إليه حذيفة يسأله أحرام هي يا أمير المؤمنين؟ فكتب إليه عمر: لا، بل حلال، ولكن في

(١) مع الكراهة لما يخشى عليه من التهاون معها في دينه، وما يخشى على ذريته منها، وفيما نلاحظه على كثير كفایة.

(٢) الآية ٥ من سورة المائدة.

(٣) الآية ٢٨٥ من سورة البقرة.

نساء الأعاجم خلابة، فإذا أقبلتم عليهن غلبكم على نسائكم.
فقال حذيفة: الآن - يعني اقتنت - فطلّقها. وفي رواية أخرى أن
عمر قال له: أخاف أن تواافقوا المومسات منهم، وفي رواية ثالثة
قال له: أعزّم عليك أن لا تضع كتافي هذا حتى تخلي سبيلاً لها
فإني أخاف أن يقتدي بك المسلمون فيختاروا أهل الذمة لجملهن.
وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين^(١).

وقال الأديب الإسلامي مصطفى صادق الرافعي، في التحذير
من الزواج بغير المسلمات من الأجانب، لأن ذلك:

(١) - يسبب بوار امرأة مسلمة وضياع حقها في هذا الزواج،
وذلك جريمة وطنية.

(٢) - إقحام الأخلاق الأجنبية عن طبائعنا وفضائلنا وهي جريمة
أخلاقية.

(٣) - التمكين للأجنبي في بيته من بيتنا، وهي جريمة سياسية.

(٤) - ويجب أن يضاف إلى ذلك: التأثير السيء على الأولاد
الذين تربّيهم تلك الأمهات، بعيداً عن الإسلام، غرباء عن
أحكامه^(٢).

٣ - خلو المحل من مُحرّم، والمراد به: أن لا يكون ثمة مانع
شرعي يمنع من النكاح:

والمحرمات من النساء على نوعين: محرمات على التأييد،
ومحرمات على التوقيت.

(١) تاريخ الطبرى / ٣ : ٥٨٨ .

(٢) وهي القلم له / ١ : ٢٨٥ / بتصرف.

١ - المحرمات على التأييد:

تنقسم المحرمات على التأييد إلى أقسام ثلاثة:

الأول: المحرمات على طريق القرابة النسبية وهي سبعة: قال الله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْهَاتُكُمْ، وَبَنَاتُكُمْ، وَأَخْوَانُكُمْ، وَعَمَاتُكُمْ، وَخَالَاتُكُمْ، وَبَنَاتُ الْأَخِ، وَبَنَاتُ الْإِخْتِ . . . ﴾^(١)

الثاني: المحرمات على طريق الرضاع وهي سبعة أيضاً: قال الله تعالى: ﴿ . . . وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَانُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ . . . ﴾^(٢). وقال ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»^(٣).

الثالث: المحرمات على طريق المصاهرة (السبب) وهي أربعة: قال الله تعالى: ﴿ وَأَمْهَاتُ نَسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُم مِنْ نَسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ، وَحَلَالُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ . . . ﴾^(٤) وقال: ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾^(٥).

٢ - المحرمات على التوقيت عديدة منها:

أ - الجمع بين الأخرين في عصمة النكاح، لا نكافهم على التابع: بأن تكون ماتت الزوجة فتزوج أختها، أو طلقها فتزوج

(١) الآية ٢٣ من سورة النساء.

(٢) الآية السابقة.

(٣) رواه البخاري وغيره.

(٤) آية النساء السابقة.

(٥) الآية ٢٢ من سورة النساء.

اختها، قال تعالى: ﴿ وَانْتَجَمُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ ﴾^(١).

بــ زوجة الغير ما دامت في عصمته، سواء في النكاح أو عدّة الطلاق، لأن العدة من أحكام النكاح. قال الله تعالى: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ . . . ﴾^(٢).

جــ الزانية حتى توب توبه نصوحاً، والمشاركة حتى تؤمن، قال تعالى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً، وَالْزَانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِيًّا أَوْ مُشْرِكَةً وَحْرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٣). وقال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُو الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنْنَ، وَلَآمَةً مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجِبْتُكُمْ ﴾^(٤).

دــ المطلقة ثلاثاً: إذا طلق الرجل زوجته ثلاث طلقات مفرقة أو مجتمعة لم يحل له نكاحها حتى يتزوجها رجل آخر زواجاً عادياً، ويدخل بها ثم يطلقها أو يموت عنها، قال الله تعالى: ﴿ . . . فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾^(٥).

٤ـ حضور شاهدين عاقلين بالغين مسلمين، رجلين أو رجل وامرأتين، عدولًا كانوا أو غير عدول، أو محدودين في قذف. قال الله تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا

(١) الآية ٢٣ من سورة النساء.

(٢) الآية ٢٤ من سورة النساء.

(٣) الآية ٣ من سورة النور.

(٤) الآية ٢٢١ من سورة البقرة، والمشاركة من لا تؤمن بالإسلام أو بدين سماوي، فعابدة الصنم أو النار أو الطبيعة والملحدة مشركة.

(٥) الآية ٢٣٠ من سورة البقرة.

رجلين فرجلٌ وامرأةان مِنْ ترَضُونَ مِنَ الشَّهَادَاءِ .. (١).

وروي أنه ﷺ قال: «لا نكاح إلا بوليٍ وشاهدين» (٢).

عن مالك عن أبي الزبير المكي أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أتى بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة، فقال: «هذا نكاح السرّ ولا أجيزة، ولو تقدّمت فيه لترجمت» (٣).

٥ - وقوع النكاح على التأييد، فلا يصح النكاح المؤقت، وهو أن يتزوج رجل امرأة بشهادة شاهدين إلى عشرة أيام، ويشبهه نكاح المتعة الذي أباحه رسول الله ﷺ أيامًا في خير، وأوطاس، ثم حرمه أبدًا، وقد أجمعوا الصحابة على نسخ المتعة، وصح رجوع ابن عباس رضي الله عنهما عن القول بإباحتها لما وصل إليه الخبر من كلام رسول الله ﷺ (٤). فهي محرومة إلى يوم القيمة.

ونكاح المتعة باطل باتفاق المسلمين، ولم يخالف فيه إلا طائفة الشيعة الائتية عشرية التي ذهبت إلى إباحته، وقال الشيخ محمود شلتوت: إن الرأيين - يعني رأي المسلمين، ورأي بعض الشيعة - لا يمكن أن يوضعا في ميزان واحد فضلًا عن تساوي كفتיהם. وإن الشريعة التي تبيح للمرأة أن تتزوج في السنة الواحدة أحد عشر رجلاً، وتبيح للرجل أن يتزوج في كل يوم ما يمكن من النساء دون تحميله شيئاً من تبعات الزواج، إن شريعة تبيح هذا لا يمكن أن

(١) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة.

(٢) رواه الدارقطني، وهو حديث حسن.

(٣) مالك في الموطأ.

(٤) انظر نكاح المتعة حرام للشيخ محمد الحامد، رحمة الله تعالى.

تكون هي شريعة الله رب العالمين، ولا شريعة الإحسان
والإعفاف^(١).

وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهمما يقول بجواز نكاح
المتعة، ثم ثبت رجوعه عنه، فانعقد الإجماع على تحريم ذلك
النکاح.

فقد روی محمد بن كعب عن ابن عباس أنه قال: كانت المتعة
أول الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له فيها معرفة فيتزوج
المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم، فتحفظ له متاعه وتصلح له شأنه، حتى
نزلت الآية ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قال ابن
عباس رضي الله عنهمما: فكل فرج سواهما حرام^(٢).

٦ - الولي لنكاح الصغير أو الصغيرة، أما الكبيرة قلها أن تزوج
نفسها عند الإمام أبي حنيفة رحمة الله تعالى ، لأنها تتصرف في
حالص حقها، وذلك التصرف قد وقع من أهله لكونها عاقلة مميزة،
قال تعالى : ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يُنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ . . .﴾^(٣).

ولكن يطالب الولي بالتزويج كيلا تنسب إلى الوقاحة.
وللولي الاعتراض عليها إذا أساءت الاختيار، بأن تزوجت غير
كهء، أو دون مهر مثلها، لما يلحق أهلهما من العنت.

وعند مالك والشافعي رحمهما الله تعالى لا تزوج الأنثى نفسها

(١) الفتاوى / ٢٥٠ .

(٢) نيل الأوطار / ٦ : ٢٦٩ .

(٣) الآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

صغيرة كانت أو كبيرة، لقوله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»^(١).

وقد رد الإمام أبو حنيفة هذا الحديث بأنه مضطرب في إسناده في وصله وانقطاعه وإرساله. وهو معارض كذلك بقوله ﷺ: «الأيم أحقرُ ب نفسها من ولها»^(٢). ولكل وجهة. والله أعلم.

٧ - المهر وهو يقدم إلى المرأة هدية وتكرمة، وعقد النكاح يصح وإن لم يسم في مهر، لكن بطلانه يظهر لو تزوجها على أن لا مهر لها مثلاً، أو أن مهرها ما لا يتقوم كالخمر والخنزير. وإن سُمِّ دون عشرة دراهم فلها العشرة لأنَّه أدنى المهر.

قال الله تعالى: «وَاتَّوَ النَّسَاءُ صَدَقَاتِهِنَّ بِحُلَّةٍ»^(٣)، وإذا لم يُسمَّ مهرَ اعتبر مهر المثل في اختها وقريتها.

أركان الزواج:

هما ركنان: الأول: الإيجاب والقبول. كما في سائر العقود.
الإيجاب: هو الكلام المتلفظ به أولاً من أي جانب كان، من الزوج أو الزوجة.

والقبول: هو الكلام المتلفظ به ثانياً في جوابه من أي جانب صدر كذلك.

الثاني: رضى الطرفين، أي الزوجين.

أما رضي الزوج فظاهر وقل أن يكره على الزواج أو على زوجة معينة.

(١) رواه أبو داود والترمذى.

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى ومالك. والأيم من لا زوج لها بكرًا كانت أو ثيًّا.

(٣) الآية ٤ من سورة النساء.

وأما رضى الزوجة فقد جاءت الأحاديث باعتبار رضاها.
إذا كانت ثياباً فلا بد من التصریح برضاهما بالخاطب المتقدم
إليها كزوج لها، لأنها قد عرفت الزواج فلا تستحبی من الكلام.
إذا كانت بكرأ، فيكفي منها في الموافقة ما يدل على القبول
بالخاطب، وذلك مثل سکوتها سکوت رضى لا سکوت غضب،
ومثل بكائها بكاء الحزن على الفراق لا بكاء الغضب والنفور.

قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تُستamer، ولا البكر حتى
تستأذن» قالوا: يا رسول الله، كيف إذنها؟ قال: «أن تسكت»^(١).

وليس للأب أن يكره ابنته البالغة على الزواج بكرأ كانت أو ثياباً
عند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى. عن عائشة رضي الله تعالى
عنها، أن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليعرف
بي خبيسته، وأنا كارهة، فقالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله
ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ فأخبرته، فأرسل إلى أبيها، فجعل الأمر
إليها، فقالت: (يا رسول الله قد أجزت ما صنع أبي، وإنما أردت
أن أعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر شيء)^(٢).

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: «إن للأب أن يزوج ابنته البكر
البالغة بغير رضاها لأنها جاملة بأمر النكاح لعدم التجربة، وأما
الثيب فليس له أن يكرهها».

قالت الخنساء بنت خدام: (إن أبي زوجني من ابن أخيه وأنا لذلك

(١) رواه السنّة.

(٢) رواه النسائي.

كارهة، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال لي: «أجيزني ما صنع أبوك» فقلت: ما لي رغبة فيما صنع أبي، فقال: «اذهبي فلا نكاح له انكحي من شئت» فقلت: قد أجزت ما صنع أبي، ولكنني أردت أن يعلم الناس أن ليس للأباء من أمور بناتهم شيء^(١)، وقد ثبت في رواية أن النساء كانت ثياءً. ولكل وجهة.

حقوق الزوجين:

الإسلام دين الواقع لا يحِّى بأهله في مثاليات لا تعيش على أرض الواقع، لا يرتفع بأهله إلى بروج عالية عاجية طالما أن أجسادهم وحياتهم ملتتصقة بالأرض والواقع.

وما نجد في الإسلام من الإحسان إلى من أساء، والعطاء لمن منع، والعفو عن ظلم، والتجرد من الدنيا كلها لله تعالى، فإنما هي أمور إحسانية، وليس واجبات شرعية وإنزالات دينية.

الإسلام يقيم كل شيء على أساس من التقابل كريم. السماء تقابل بالأرض، والزرع بالحصاد، والإيمان يقابل بالثواب، والكفر ي مقابل بالعقاب، والحقوق بين الزوجين تقابل بالواجبات.

قال الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ مُثِلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^(٢).

واجبات الزوج لزوجته:

تنقسم هذه الواجبات إلى واجبات مادية، وواجبات أدبية.

(١) رواه البخاري وأبي داود.

(٢) الآية ٢٢٨ من سورة البقرة.

١ - الواجبات العادية:

أ - تقديم المهر المتفق عليه بينهما إليها في الوقت الذي تطلبه قبل الدخول أو بعده . ومن حقها أن تمتنع عن تسليم نفسها له حتى يعطيها المهر ، ولا تعد بذلك عاصية لله تعالى ، ولا خارجة على أمر زوجها فتسْمُى ناشزة تحرم بذلك من التفقة . فقال تعالى : « فَاتوْهُنْ أَجُورُهُنْ فِرِيْضَةٌ »^(١) .

ب - الإنفاق عليها على قدر حالته العادية :
والنفقة هي الطعام والشراب والملابس والمسكن وأن يكون ذلك حلالاً لا إثم فيه ولا شبهة ، فكما يهمه ويلذه أن يلبس اللبس المناسب الجميل ، وأن يأكل الطعام الطيب اللذيذ ، وأن يشرب الشراب الحلال اللذيد . فليهمه ذلك في حق زوجته أيضاً ، فإنها قرينته وأم أطفاله ، وليس من المروءة أن يتلذذ الزوج بما يشتته في القهوات والنوادي والرحلات ، ثم يدخل بشيء منه على زوجته .
وكم يقع بالزوج أن ينفق على أهله المشبوه والحرام فيفسد بذلك حياتهما معاً .

قال الله تعالى : « لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعْتِهِ ، وَمَنْ فُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلِيَنْفَقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ ، لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا ، سِيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا »^(٢) .

سأل معاوية بن حيّة رسول الله ﷺ قائلاً : ما حق زوجة أحدهنا عليه؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا

(١) الآية ٢٤ من سورة النساء .

(٢) الآية ٧ من سورة الطلاق .

تضرب الوجه، ولا تقبع، ولا تهجر إلا في البيت»^(١).

وقال **رسول الله**: «ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن»^(٢).

وقال: «كفى بالمرء إثماً أن يضيّع من يقوت»^(٣).

إن الذي ينفق على نفسه ومطالبها بسخاء، ثم يدخل على زوجته وأولاده ببعض ذلك، قد يدفع بزوجته ثم أولاده إلى طريق الفساد والانحراف سعيًا وراء ما تراه حقًا لها، وانتقاماً من حرمها حقًا لها عنده، معاذ الله.

قال **رسول الله**: «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحسبها فهي صدقة»^(٤). وقال: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة - أي في إغاثتها -، ودينار تصدق به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»^(٥).

٢ - الواجبات الأدبية:

أ - معاشرتها بالمعروف.

قال الله تعالى: ﴿وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ...﴾^(٦).
ولعمّر الله إن هذه الكلمات تجمع كل جميل فيخلق وجميل في السلوك.

(١) رواه أبو داود.

(٢) رواه الترمذى وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود والحاكم وأحمد، وهو حديث صحيح.

(٤) رواه البخارى.

(٥) رواه مسلم.

(٦) الآية ١٩ من سورة النساء.

● فمن المعاشرة بالمعروف أن يتجنب إليها ويناديها بأحب الأسماء إليها، وأن يكرمها بما يرضيها. قال عليهما السلام: «ما أكرم النساء إلا كريم»^(١).

● ومن المعاشرة بالمعروف أن يكرمها في أهلها عن طريق الثناء عليهم أمام زوجته وبمبالغتهم الزيارات ودعوتهم في المناسبات.

● ومنها أن يحلم عليها إذا غضبت، ويصبر عليها إذا حمقت، فإن عاطفتها أقوى من عاطفته، وتاثرها بما ترى وتسمع أكثر من تأثيره، وصبرها على ما تكره أقل من صبره.

● ومنها أن يستمع إلى حديثها، ويحترم رأيها، ويأخذ بشورها إذا أشارت عليه برأي جيد، ولقد أخذ رسول الله عليهما السلام برأي أم سلامة يوم الحديبية، فكان في ذلك سلامة المسلمين من الإثم ونجاتهم من عاقبة المخالفه^(٢).

● ومن المعاشرة بالمعروف أن يمازحها ويلطفها ويدع لها فرصةً لما يحلو لها من لعب ومزاح - في حدود الدين -.

لقد سابق رسول الله عليهما السلام في المدينة المنورة - بعيداً عن المسجد والناس - عائشة رضي الله تعالى عنها فسبقته. ثم سبقها في تبوك بعيداً عن الناس فسبقها، فقال لها: «هذه بتلك»^(٣).

بل لقد دخل عليها يوم عيد فوجد عندها فتاتين قد أخذتا تغنيمان باشعار حرية، ولما لم يكن له إلا بيت واحد فقد استلقى على

(١) رواه ابن عساكر.

(٢) أين هذا مما ينسبه كذباً إلى علي رضي الله عنه أنه قال: شاوروهن وخالفوهن.

(٣) رواه أحمد.

فراشه، وولى ظهره إليهن، ولما دخل أبو بكر وسمع الصوت بالشعر
عنف ابنته، فقال له ﷺ: «دعهن يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدها وهذا
عيدهنا»^(١).

● ومن تلك المعاشرة بالمعروف أن يقدم لها هدايا مناسبة في
مناسبات يدخل بذلك السرور على قلبها، وبلغ قصده من رضاها.
وبالجملة كل أمر يتصور في الدين والعرف أنه حسن فهو من
المعاصرة بالمعروف التي أمر الله تعالى بها في قوله: «وعاشروهن
بالمعروف».

قال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي...»^(٢).
وكان آخر ما أوصى به ﷺ ثلاث كلمات ظل يتكلّم بها حتى
تلجلج لسانه، جعل يقول: «الصلوة الصلاة». وما ملكت أيمانكم،
لا تكلفوهم ما لا يطيقون. الله الله في النساء؛ فإنهن عوان
- أسيرات - في أيديكم، أخذتموهن بعهد الله، واستحلّتكم فروجهن
بكلمة الله»^(٣) وكان ابن عباس رضي الله تعالى عنّهما يقول: (إني
لأنزيلن لامرأتي كما تزيّن لي).

ب - وقايتها من النار.

وذلك بأن يعلمها دينها: كيف تؤمن بالله تعالى بالإيمان الحق،
وتؤمن باسماته وصفاته على وجه التنزيه من مشابهة الخلق
ويعاشرنهم في شيء.

(١) أصل الحديث في البخاري.

(٢) رواه الترمذى وابن ماجه والطبرانى والحاكم، وهو صحيح.

(٣) رواه النسائي وابن ماجه.

وتعرف ما يجب لله تعالى وما يجوز له سبحانه وما يستحب
عليه، وتؤمن بما جاء من عند الله تعالى من أركان الإيمان
والإسلام، وسائر أحكام الإسلام وأصول الحلال والحرام.

- وأن يعلموا أحكام العبادات ويحضها على القيام بها، من
الصلة - خاصة - أول الوقت وشروطها وأركانها ومفسداتها
ومكروهاتها، وسائر العبادات، وحقوق الله تعالى عليها وحقوق
الزوجية.

- وأن يعلموا مكارم الأخلاق من وقاية القلب من أمراض
الحسد والبغضاء، ووقاية اللسان من الغيبة والنميمة والسب
والكذب.

ويراقبها في ذلك كله ما استطاع إلى المراقبة سبيلاً.
قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْمًا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ
نَارًا، وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحَجَارَةُ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُونَ
اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَؤْمِرُونَ﴾^(١).

قال علي رضي الله تعالى عنه في قوله تعالى: ﴿قُوْمًا أَنفُسَكُمْ
وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾: أدبهم وعلوهم. وروي أن عمر رضي الله
تعالى عنه قال حين نزلت: يا رسول الله نقي أنفسنا فكيف لنا
بأهلنا؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «تنهוهم عن نهاكم
الله؛ وتأمرهم بما أمركم الله به، فيكون بذلك وقاية بينهن وبين
النار»، وقال قتادة: تأمرهم بطاعة الله تعالى وتنهاهم عن معصيته،

(١) الآية ٦ من سورة التحريم.

ونقوم عليهم بأمر الله تعالى، وتأمرونهم به وتساعدهم عليه، فإذا رأيت معصية قد عذتهم وزجرتهم.

قال أبو الليث رحمة الله تعالى: حق المرأة على الزوج خمسة: أن يخدمها حال كونها من وراء الستر، ولا يدعها أن تخرج من الستر فإنها عوره وخروجها إثم عليها، وترك للمرءة منه. وأن يعلمها ما تحتاج إليه كالوضوء والصلوة والصوم وما لا بد من أبواب الفقه. وأن يطعمها من الحلال. وأن لا يظلمها بما يكلفها من مصالح خارج البيت. وأن يتحمل تطاولها نصيحة لها^(١).

سمع رجل أم كلثوم تطاول بليسانها على زوجها عمر رضي الله تعالى عنه، وقد جاء يشكوا إليه زوجته وتطاولها، فلم يسألها، وأراد أن يعود، فأعاده عمر وقصَّ الرجل عليه قصته، فقال عمر: إني لأتجاوز عنها لما لها عليٌّ من أمور: أولها أنها سترة بيني وبين النار فيسكن بها قلبي عن الحرام. الثاني أنها كانت إذا خرجت من بيتي محافظة لي. الثالث أنها قصاراة تغسل لي ثيابي. الرابع أنها ظثر ولدي. الخامس أنها خبازة لي. فقال الرجل إن لي مثل ذلك فما أتجاوز عنها. فجاوزَ عنها^(٢).

وروى الحاكم وابن المنذر عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال في الآية: (عُلِّمُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمُ الْخَيْرَ وَأَدْبُورُهُمْ).

(١) مجالس إرشادية (٣٢١).

(٢) المصدر نفسه، وتنبيه الغافلين للسمرقندى.

قال الألوسي : واستدل بها على أنه يجب على الرجل تعلم ما يجب من الفرائض وتعليمه لهؤلاء ، وأدخل بعضهم الأولاد في الأنفس لأن الولد بعض من أبيه . وفي الحديث : رحم الله امرأً قال : يا أهلاه صلاتكم ، صيامكم ، زكانكم ، مسكينكم ، يتيمكم ، جيرانكم ، لعل الله يجمعكم معه في الجنة . وقيل إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة من جهل أهله^(١) .

ج - أن يغار عليها في دينها ونفسها وكرامتها .
المعلوم أن من حب الرجل لزوجته أن يغار عليها ويحفظها من كل ما يلم بها من أذى في نظرة أو كلمة .

ما يغلو عنده من ساعة أو كتاب لا تضعه أمام الناس أو تطرحه في أي مكان .

فالزوجة أعظم ما يكتبه المرأة ، أيجعلها زوجها مضافة في الأفواه ، تلوكها الألسنة ، وتتقطّعها الأعين ، وتجرّحها الأفكار والخواطر؟ .

لا .. إن الغيرة - كما قال الشيخ محمد الحامد رحمة الله تعالى - أخص صفات الرجل الشهم الكريم ، وإن تمكنتها منه ليدل دلالة فعلية على رسوخه في مقام الرجولة الحُقُّ الشريفة ، ومن هنا كان كرام الرجال وأفذاذ الشجعان يمتدحون بالغيرة على نسائهم والمحافظة عليهن ، وإن من شر صفات السوء ضعف الغيرة وموت النخوة ، ولا ير肯 إلى ذلك إلا الأرذلون^(٢) .

(١) روح المعاني للألوسي / ٤٨ : ١٥٦ .

(٢) رحمة الإسلام للنساء ص ٥٩ .

ما معنى الغيرة وما دلالتها؟.

هل الغيرة سوء ظن بالمرأة واتهام لها بالفطرة كما كان يزعم اليونان ومن جاء بعدهم من الذين يقولون عند كل جريمة: فتش عن المرأة؟ لا... إن المرأة - في الإسلام - صنُور الرجل، وهي مسؤولة مسؤولية كاملة عند الله تعالى على ما قدمت وأخرت، ولكن الرجل هو صاحب القوامة والمسؤول الأول في الأسرة والمجافحة على أفرادها، وهو أبعد أهله نظراً وتبصرًا في العواقب، فمن حقها عليه أن يغار عليها.

قال القرطبي: قال رسول الله ﷺ: «الغيرة من الإيمان والمذاء من التفاق» المذاء أن يجمع الرجل بين الرجال والنساء ثم يخلיהם بما في بعضهم بعضاً، مأخذٌ من المذى. قيل هو إرسال الرجال إلى النساء، من قولهم مذيت الفرس إذا أرسلتها ترعنى. وكل ذكر بمذى، وكل أنثى تقذى^(١).

وقال رسول الله ﷺ: «ثلاثة قد حرم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاجُ لوالديه، والذئُوث الذي يقر الخبر في أهله»^(٢).

وقال: «النساء عورة، وإن المرأة لتخرج من بيتهما وما بها بأس فيستشرفها الشيطان - يرفع بصره إليها ويهمّ بها - فيقول: إنك لا ترين بأحد إلا أعجبته. وفي ورایة: لا يزال الشيطان بها حتى تخرج ذراعها»^(٣).

(١) القرطبي: ٢٢٧/١٢.

(٢) أحمد والنسائي وغيرهما.

(٣) الطبراني بإسناد حسن.

لا يأذن الرجل لزوجته بالخروج من البيت إلا في موضع:

- ١ - زيارة الوالدين.
- ٢ - عيادتها إذا مرضت.
- ٣ - تعزيتها إذا أصابتها مصيبة.
- ٤ - زيارة المحارم أحياناً.
- ٥ - إن كانت قابلة تخرج لعملها، وكذا إذا كانت غاسلة للموتى.
- ٦ - إن كان لها حق على الغير أو للغير حق عليها، فتخرج لأدائه أو الوفاء به.
- ٧ - تخرج للصلوات إذا أمنت الفتنة، وللحج مع المحرم.
- ٨ - للضرورة من مراجعة الطبيب وما لا بد منه كأدء الشهادة، وسؤال أهل العلم عما تحتاج إليه إذا كان زوجها لا يعلم ما تحتاج هي إليه.
- ٩ - التفرج والتخفيف على النفس من رحلة أو قصد حديقة مع تمام السر، والبعد عن الاختلاط بالأجانب.
- ١٠ - شراء ما تحتاج إليه مما لا خبرة للرجال به، مع أمن الفتنة والوقوع في المخالفة.

وإذا أذن لها بالخروج إلى مواطن الفتنة، أو مخالطة الرجال، كان عاصياً بالإذن، وكانت عاصية بال المباشرة. وقد نظم الإسلام هذا الأمر فيما أجمله بما يلي:

- ١ - أن لا تأذن لأحد بدخول بيته من رجل قريب، أو امرأة قريبة أو أجنبية إلا بإذنه، فهو أدرى بمصلحة الأسرة لأنه القائم

عليها، فقد يكون في دخول أبيها وأخيها وأمها مفسدة عليه في أسرته.

أما الأجنبي فلا تأذن له بدخوله ولو أذن بذلك الزوج لأنه إثم ولا طاعة لخالق في معصية الخالق.

ولا يدخل هو عليها من لا يخاف الله تعالى، فقد يخون بنظره أو كلمة، ويرمي في البيت شارة فتنة. قال رسول الله ﷺ: «إياكم والدخول على النساء، قالوا يا رسول الله، أرأيت الحَمُّو؟ قال: «الحَمُّو الموت»^(١). والحمو: أقارب الزوج أو الزوجة من ليس محرماً لها من أخ الزوج أو عمه.

وقال ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، والعاق، والدُّبُوث، الذي يقر الخبث في أهله أو لا يبالي من دخل على أهله»^(٢)، وقال: «لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقني»^(٣).

٢ - أن لا تخرج من بيته إلى الأسواق ومجتمعات الرجال، فتختلط الرجال في الأسواق وحافلات الركوب والمحلات التجارية. قال علي رضي الله تعالى عنه: (ألا تستحيون؟! ألا تغارون؟! يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم وينظرون إليها؟!).

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه الطبراني وغيره.

(٣) رواه أحمد وأبو داود والترمذى وغيرهم، وهو حديث صحيح.

٣ - أن لا تختلط بحضوره أقاربها وأصدقاءه فربما أرادوها بسوء، وربما بلغوا منها ما يريدون من السوء مع وقوع الإثم بمجرد الاختلاط بهم.

قيل لأعرابية شريفة: كيف زنيت وأنت كريمة في قومك؟
فقالت: قُرب الوضاد، وطول السُّواد.

٤ - أن لا يعرضها للفتن فيطيل غيابه عنها، ويدفعها إلى الفسق في قراءة القصص الفاسقة، أو يأخذها إلى دور الملاهي والخيال، أو يسمعها أغاني الخنا والفحش، أو يضع لها في بيتها المرنة - وهي من أهل أسباب الإفساد، والناس عنها في غفلة بل فيها على رغبة، ولا حول ولا قوة إلا بالله - أو يجمعها مع الرجال الأجانب، فإن المرأة تشتهي ما يشهي الرجل، والحرام قد يُشتهي أكثر من الحلال.

لقد كان عمر رضي الله تعالى عنه لا يؤخر الجندي عن أهله أكثر من أربعة أشهر، لما علم من ابنته حفصة أن المرأة إلى هذا الحد تصبر عن زوجها. ثم قد يُخشى عليها الفتنة، وما أحسن قول فاطمة رضي الله تعالى عنها لما سئلت: ما خير للمرأة؟ فقلت لا ترى الرجال ولا يراها الرجال. فضمها رسالة إلى صدره وقال: «ذرية بعضها من بعض»^(١).

كان أصحاب النبي رسالة يسدون الثقب والكوى في الجيطان لثلا

(١) رواه البزار والدارقطني.

تطلع النساء على الرجال. ورأى معاذ امرأته تطلع في كوة فضر بها^(١).

ولكن ليس من الغيرة أن يسيء الرجل بزوجته الظن دون ريبة، ويتحين مناسبات يسعى أن يأخذها فيها على غرفة، فتلك غيرة ذميمة. (نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم، أو يطلب عثراتهم) (٢).

وقال عليه السلام: «إن من الغيره غيره يبغضها الله، وهي غيره الرجل على أهله من غير ريبة»^(٣).

فأَفَ لِرِجَالٍ يُدْفَعُونَ بِنَسَائِهِمْ إِلَى الْآخَرِينَ فِي سَهْرَاتِ عَائِلَيَّةِ
أَوْ يُفْتَحُونَ بَيْوْتَهُمْ لِأَصْدِقَائِهِمْ فِي غَيَابِهِمْ . . ثُمَّ يُعْبَيُونَ الْغَيْرَةِ . . .
لَا يَأْمُنُنَّ عَلَى النِّسَاءِ أَخْرَى
مَا فِي الرِّجَالِ عَلَى النِّسَاءِ أَمِينٌ
كُلُّ الرِّجَالِ إِنْ تَعْفَفَ جَهَدُهُ
لَا يَدْعُ إِنْ بَنَظَرَةَ سِبْخَوْنَ^(٤)

. ٣٢٠ إرشادية مجالس (١)

رواہ مسلم

(٣) رواه أبو داود والنسائي.

(٤) ابن الرومي الشاعر المشهور.

بالكلام وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل)^(١).

وقال أنس رضي الله تعالى عنه: (كان **ﷺ** أرحم الناس بالصبيان والعيال)^(٢) وقال **ﷺ**: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، والطفهم بأهله»^(٣).

لقد اجتمعت نساء رسول الله **ﷺ** يوماً يطالبهن بما لا يقدر عليه - ويكلفنه ما لا يطيق من الفقة عليهن - وهن نساء رسول الله **ﷺ**، ولن يلوم أحد ويتعجب أن تعيش نساء رسول الله **ﷺ** كما تعيش نساء أكثر الصحابة - وفيما هو في مجلسه ذلك إذ دخل عليه عمر رضي الله تعالى عنه، فرأى النبي **ﷺ** غضباناً، فقال: لأضحككَ، فقال يا رسول الله: لو رأيت زوجة عمر تعارضني، فصككت وجهها. فقال **ﷺ** إشارة إلى نسائه: «هن حولي يسألني الفقة» فقام عمر إلى حفصة يريده ضربها لما تؤذى رسول الله **ﷺ**، فنهاه **ﷺ**، وأنزل الله تعالى آية التخدير: ﴿... إِن كُنْتَ تُرْدِنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيَّتَهَا فَتَعَالَيْنَ أَمْتَعْكُنَّ وَأَسْرَحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً﴾^(٤). وقد اختارت جميعهن رسول الله **ﷺ** والعيش معه على شفاف العيش وقلة النفقة، رضي الله تعالى عنهن.

وقال **ﷺ**: «استوصوا النساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلىه، فإن ذهبت تقيمه كسرته،

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه ابن عساكر وأبو داود الطيالسي، وهو ضعيف.

(٣) رواه الترمذى والنسائى، وهو حديث صحيح.

(٤) الأحزاب: ٤٨.

وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً^(١) . وقال : « لا يُفْرِك
مؤمن مؤمنة ؛ إن كره منها خلقاً رضي منها آخر »^(٢) .

هـ - أن ينحيط لها في البيت ويستمع إلى حديثها ، إيناساً لها
وإشعاراً بحبه لها وإكرامه إياها في حدود المروءة والدين.

ومن حق المرأة على زوجها - وهي إنسان كريم وشريك حياة -
أن يظهر الرجل السرور والرضى بما يكون من أهله في بيته ، من
إعداد للطعام جيد ، من ثوب حسن تلبسه ، من خبر أو قصة
تذكرة له.

لقد أباح الإسلام للزوج أن يكذب عليها يتراضاها بذلك
ويتحبب إليها بأكثر مما في قلبه نحوها ، من أجل أن ذلك يزيد في
سرورها ورضها به.

من هذا الانبساط أن يعاونها في شؤون البيت أحياناً ، خاصة
فيما فيه من مشقة من أعمال ، أو يكون عليها من إرهاق ، من قيام
على مريض ، ومن إعداد دعوة لجماعة أو غير ذلك.

ولقد كان ﷺ يقوم في بيته أحياناً ببعض أعمال أهله ، قالت
عائشة رضي الله عنها - وقد سئلت عنه ﷺ ما يعمل في بيته :-
« كان يكون في مهنة أهله ، يَقُمُ بيته ، ويرفو ثوبه ، ويُخْصِف نعله ،
ويحلب شاته »^(٣) .

(١) متفق عليه.

(٢) رواه مسلم وغيره . ومعنى لا يفرك: لا يبغض.

(٣) رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد.

ولقد قال **ﷺ** لأبي الدرداء لما بلغه قيامه الليل وصيامه النهار
واهماله أهله: «... وإن لأهلك عليك حقاً»^(١).
فينبغي للزوج أن يخاطب زوجته بلطف، ويناديها برقة،
ويتجاوز منها عن بعض الهموم، ومن أخرى من المرأة أن يظهر
لها سرور زوجها بها، ورضاه عنها وهي قعيدة في بيته لا تخرج من
بيتها ولا تختلط الرجال؟! قال **ﷺ**: «إن أقربكم مني مجلساً يوم
القيمة أحسنكم أخلاقاً، الموطّعون أكتافاً، الذين يألفون
و يؤلّفون»^(٢).

وقال عمر رضي الله تعالى عنه: ينبعي للرجل أن يكون في بيته
كالصبي - أي في الأنس والبشر وسهولة الخلق - فإذا كان في القوم
وُجد رجالاً.

و - ومن حقوقها عليه أن لا يعزل عنها الزوج إلا برضاهما. وفي
الحديث: «تُستأمر المرأة في العزل» عبد الرزاق، أي اتخاذ وسيلة
لعدم الإنجاب.

واجبات الزوجة لزوجها:

١ - طاعة الزوج في المعروف، وهذا أمر طبعي تقتضيه هذه
الحياة المشتركة بين الرجل وزوجته، فقد:
أ - أمر رسول الله **ﷺ** بذلك فقال: «إذا صلت المرأة خمسها،
وصامت شهراً، وحفظت فرجها، وأطاعت بعلها دخلت
الجنة»^(٣).

أنت أسماء بنت يزيد الأنبارية رسول الله **ﷺ** وهو بين

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود والترمذى.

(٣) رواه أحمد والبزار والطبراني، والحديث صحيح.

أصحابه، فقالت بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك: إن الله عزّ وجلّ بعثك إلى الرجال والنساء كافة فاماذا بك وبرسالتك، إنا عشر النساء محصورات مقصورات قواعد بيوتكم وحاملات أولادكم، وإنكم معاشر الرجال فضلتكم علينا بالجُمُع والجماعات وعيادة المرضى وشهود الجنائز والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله عزّ وجلّ، وإن أحدكم إذا خرج حاجاً أو معتمراً أو مجاهداً حفظنا لكم أموالكم، وغزلنا لكم أنواعكم، وربينا لكم أولادكم؛ أفنشاركم في هذا الأجر والخير؟ فالتفت النبي ﷺ إلى أصحابه بوجهه كله، ثم قال: «هل سمعتم مسألة امرأة قط أحسن من مسالتها في أمر دينها من هذه؟!» فقالوا: يا رسول الله ما ظننا امرأة تهتدي إلى مثل هذا؟ فالتفت النبي ﷺ إليها فقال: «افهمي أيتها المرأة، وأعلمي من وراءك: أن حُسنَ تَبَعُّلِ المرأة لزوجها وطلبها مرضاته، واتباعها موافقته تعدل ذلك كله»^(١).

هذا وتخرج المرأة من بيتها دون إذن زوجها في أحوال منها:

- ١ - أن تخرج لخدمة أحد أبويها إذا كان في حاجة إلى خدمتها ولو كان غير مسلم.
- ٢ - أن تخرج لزيارة أبيها الغنيين عن خدمتها كل جمعة إن كانوا غير قادرين على المجيء إليها.
- ٤ - أن تخرج لمسألة دينية إذا لم يسأل لها زوجها^(٢).

(١) رواه مسلم.

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري / ٤ : ١٥٩ .

وجاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ^(١) فقالت: أنا وافدة النساء إليك. هذا الجهاد كتبه الله تعالى على الرجال، فإن أصيروا ثيبوا، وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يُرزقون، ونحن عشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك الأجر؟ فقال ﷺ: «أبلغي من لقيت من النساء: إن طاعة للزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك - أي أجر المجاهدين في سبيل الله تعالى - وقليل منك من يفعله»^(٢).

ب - وحياة الأسرة تقوم على واجبات وتكاليف، والزوج هو المسؤول الأول عن الأسرة، فمن الطبيعي أن يكون مطاعاً فيما يراه مصلحة للأسرة، وإبقاء للحياة، كما يطاع المدير في المدرسة ورئيس الدائرة في الدائرة.

ج - والمرأة عادة تكون أصغر من الزوج سنًا، ومن شأن الكبير أن يأمر من يكون أصغر منه، وشعور المرأة عادة يستريح إلى طاعة زوجها، فإن الأنثى مطبوعة على الخضوع للرجل بل الطاعة.

د - وطاعة المرأة لزوجها يقيم الأسرة المتلائمة، والتعاون القدوة، فينشأ الأولاد على طاعة الوالدين لما يرون في بر الوالدين ببعضهما النموذج الكريم للتعاون وعدم التخالف.

وكم يسيء إلى الأولاد موقف الأم الشاذ من أمر الوالد، ويثير فيهم الغور والتمزق، وربما دفع إلى عدم احترام الوالدين على الكبر؛ لما يرون في الوالدين من خلاف ونزاع وشقاق، إلخ.

(١) هي زينب وكانت تلقب خطيبة النساء.

(٢) رواه البزار والطبراني.

هـ - والرجل هو الذي يتزوج، فالمرأة تشعر من أول زواجهما وهي تنتقل إلى بيت غير بيتها أن عليها الطاعة والانقياد للقائم على البيت الجديد، كما كان لأبيها في بيتها السابق الطاعة والانقياد.

وـ - ولن يضرير المرأة طاعة زوجها بشيء فإنما أمر زوجها إليها في شأن من شؤون البيت، وشئون البيت فطرة في الأثنى، نلمس مظاهرها في اهتمامها - وهي صغيرة - بخدمة البيت من كنس وغسل وترتيب وعنابة بلعبة.

وفوق ذلك جميعاً أن الأمر إلى الله تعالى - كما سبق - فزوجها إنما يأمرها بما فيه طاعة الله تعالى أو بما هو مباح، ولن يكون له عليها سلطان إن أمرها بمعصية الله تعالى - معاذ الله - .

زـ - ولا شك أن طاعة المرأة لزوجها يحفظ حياة الأسر ويحفظ قلب الزوج، فيتجه - إن كان خالواً - إلى حبها وإكرامها وحفظ شعورها وتلبية ما ت يريد من طلبات.

وهؤلاء الذين يدعون المرأة إلى الخروج على طاعة الزوج فيما لا تهوى، هم هم الذين يرون الخضوع للقانون كيما كان، والتبعية للتقليليات - الموضات - والأراء والأفكار كيما كانت، هم هم الذين يدعون إلى طاعة الأهواء ليعيشوا كما يعيش المنحرف عن طاعة الله تعالى .

ثم يزعمون أن مخالفة الزوج حق من حقوق المرأة - ولكن لا زوجة أحدهم معه - لأنهم بهذا يرضون سيدهم الشيطان،

ويُدْعَدُغُونَ الْأَهْوَاءِ، وَرَبِّمَا وَصَلُوا بِذَلِكَ إِلَى مَأْرُبٍ مِّنْ مَالٍ وَمِنْ كُرْبَلَةٍ وَزَنْبِيٍّ.

لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد للنبي ﷺ فقال: «ما هذا؟» قال: يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك، قال: «فلا تفعل فإني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها»^(١).

وَعَنْ حُسْنِيْبِنْ مُحْمَّدِنْ أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لَهَا: «أَذَاتِ زَوْجِ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ أَنْتِ مِنْهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلَوْ إِلَّا مَا عَجَزْتَ عَنْهُ، قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ فِيمَهُ جِنْتِكْ وَنَارِكَ؟»^(٢)

وقال ﷺ: «إثنان لا تجاوز صلاتهما رؤوسهما: عبد أبق من مواليه حتى يرجع إليهم، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع»^(٣).

وقال يحيى: «لعن الله المسؤولات: التي يدعوهها زوجها إلى فراشه، فنقول: سوف، حتى تغلبه عيناه»^(٤).

(۱) رواہ ابن حبان۔

(٢) رواه أحمد والطبراني في الكبير، وصححه الذهبي.

(٣) رواه الطيراني في الصغير.

(٤) رواه الطبراني عن ابن عمر وهو صحيح.

عن جابر رضي الله تعالى عنه أنه رأى امرأة فاعجبته، فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج، فقال: «إن المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة فاعجبته فليأت أهلها فإن ذلك يرد ما في نفسه» مسلم والترمذى . وفي رواية ابن أبي شيبة أنها أم سلمة . والله أعلم^(١).

وقال **رسوله**: «أيما امرأة ماتت وزوجها راضٍ عنها دخلت الجنة»^(٢).

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: سألت رسول الله **رسوله** أي الناس أعظم حقاً على المرأة؟ قال: «زوجها»، قلت: فأي الناس أعظم حقاً على الرجل قال: «أمه»^(٣).

٢ - رعاية كرامته وشعوره بحفظ عينه وأذنه وإحساسه فلا يرى منها في البيت إلا ما يحب، ولا يسمع منها إلا ما يرضي، ولا يقابل منها بما يكره.

إن الرجل إنما يطلب سكنته في بيته.. أما الطريق.. أما العمل، فكم تؤدي أذنه مما يسمع، وتؤدي عينه مما يبصر، ويؤدي شعوره مما يجد، فإذا لم يجد في بيته الزوجة النظيفة المتجملة، ذات البسمة الحلوة، والاستئناس المحبوب، والحب الظاهر، والكلام المعسول فلماين يجد ذلك؟! وأشقي إنسان في المجتمع - والله أعلم - ذلك الذي يشقى في أسرته.. !.

قالت أسماء بنت خارجة الفزارية وهي تزف ابنتها إلى زوجها

(١) كشف الخفاء، ٤٤٩ ، وانظر ميزان الاعتدال / ٤ / ٣٩ .

(٢) رواه الترمذى والحاكم، وهو حديث حسن.

(٣) رواه البزار بسنده حسن.

ليلة عرسها: (يا بنيه، إنك خرجمت من العرش الذي فيه درجت، فصرت إلى فراش لم تعرفيه وقربن لم تألفيه، فكوني له أرضاً يكن لك سماء، وكوني له مهاداً يكن لك عماداً، وكوني له أمّةً يكن لك عبداً، لا تلحي بي فلاك - أي لا تلحي عليه فيكرهك - ولا يباعدي عنه فينساك، إن دنا منك فادني منه، وإن نأى عنك فابعدني عنه، واحفظي أنفه وسمعه وعيته، فلا يشمّن منك إلا طيّباً، ولا يسمع إلا حسناً، ولا ينظر إلا جميلاً).

٣ - حفظه في دينه وعرضه. وذلك ببعدها عن التبرج والتعرض للأجانب في البيت وخارجه، في الشرفة أو على الباب، أو في الطريق وال محلات التجارية.

وقد سبق أن ذلك من حق المرأة على زوجها بأن يحفظها من ذلك، لذا فالمرأة لا تبدي زيتها إلا لزوجها ولذوي محارمها على التأييد مع أمن الفتنة، ولا تخلو بأجنبي ولو كان شقيق زوجها، ولا تاذن لمن لا يرضي الزوج دخوله عليها من محارم ونساء أجنبيات.

إن الزوجة فاصرة الطرف على زوجها، تعلو - ولا شك - قيمتها عند زوجها، وذلك خير لها عند الله وعند الناس. إن الزوجة التي لا تتطلع إلى الناس من شقوق الأبواب وخلف الستائر، والتي إذا جاء صديق لزوجها فلا تفتح له الباب، وتتجيئ بصوت لا خضوع فيه ولا تكسر، ولا تطيل معه الحديث في من هو؟ وماذا يريد؟ وغير ذلك، إن تلك الزوجة قاتلة عابدة لله مطبعة للزوج.

قال الله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَاتَنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ﴾.

فالصالحة عابدة لله تعالى تعين زوجها على تطبيق الإسلام على نفسه وعلى الأسرة، والعيش بالإسلام دعوة وسلوكاً، وهي حافظة لزوجها في غيابه من عرض فلا تزني، ومن سرّ فلا تفشي، وسمعة فلا تجعلها مضيعة في الأفواه.

٤ - حفظه في حياته الخاصة والاجتماعية، فلا تقطع عليه أعماله في بيته ومطالعاته ومحابيه، وتبعده عنه مكارهه ومساخطه، ولا تقطع عليه صلاته بأمثاله وخروجه من البيت لذلك كله، فلا تكلف زوجها في شيء من ذلك كله شططاً، فيضيق بها ذرعاً، وربما بحث عن أنسه وراحته في غير بيته، ولا تكلفه من المطالب المعاشرية ما لا يقدر عليه، وربما آذته في شعوره فيبحث عن وسائل الكسب الحرام لإرضاء زوجته.

وقد كانت الزوجة من السلف الصالح تقول لزوجها إذا خرج إلى عمله: أتق الله، وإياك والكسب الحرام، فإننا نصبر على الجوع والضرر ولا نصبر على النار.

ولعمر الله إن المرأة العاقلة هي التي تقدر أحوال زوجها المادية والمعنوية، الفردية منها والاجتماعية، وهي بذلك تضمن عيشاً كريماً لها ولزوجها وللأسرة جميعاً.

٥ - قيامها بتدبير المنزل. فتنشط للعمل كي تبقى لها صحتها وتحفظ قوتها، فإن العمل ينفي عن صاحبه الأمراض والأدواء.

ويتحقق هذا الأمر في:

أ - خدمة زوجها وأداء مطالبه من الأمور المعنوية والمادية.

بـ العناية بمرأى الرجل ومسمعه، ذلك بأن يرى البيت النظيف الرَّتِيب، وأن يرى النظام والذوق في متاعه، وأن يرى في أولاده النظافة والأدب. وأن يجد الاهتمام بالطعام والراحة، والإكرام له والتلطف له.

وقد يصبح من حقه عليها أن تعينه جهدها على تدبير أمور المعيشة.

وخدمة المرأة في بيت زوجها واجب عليها ديانة لا قضاء^(١).
ولا شك أن العمل من الزوجة أدل على تعاون أفراد الأسرة.

قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنها: (تزوجني الزبیر وما له في الأرض من مال ولا شيء غير فرسه وناضحه - أي بغيره الذي يستقى عليه - فكنت أعلف فرسه - زاد مسلم: وأسوسي - وأدق النوى لناضحه، وأستقى الماء، وأخرز غربه - أي أخيط دلوه بالحزر - وأعجن، وكنت أنقل النوى على رأسي من ثلثي فرسخ - وهو نحو من مثي ساعة - حتى أرسل إلى أبي بكر بخادم، فكان يكفيه سياسة الفرس، فكانما أعتقدني، فجئت يوماً والنوى على رأسي ، فدعاني رسول الله ﷺ فقال: إخ، إخ - يستريح ناقته ليحملني خلفه - فاستحيت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبیر وغيرته - وكان أغیر الناس - فعرف رسول الله ﷺ أنني قد استحيت، فجئت الزبیر فحككت له ما جرى، فقال: والله لتحملك النوى على رأسك أشد على من ركوبك معه ﷺ^(٢).

(١) أي أن القضاء لا يجر الزوجة على العمل في بيت الزوجية لما قد يكون لها من موانع ظاهرة أو خفية.

(٢) رواه البخاري.

قال أنس رضي الله تعالى عنه: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا رفوا امرأة إلى زوجها يأمرنها بخدمة الزوج ورعايته حقه.

وعن علي رضي الله تعالى عنه: أنَّ رسول الله ﷺ لما زُوِجَ فاطمة بعث معه بخميلة، ووسادة أدمٍ حشوا ليف، ورحايين وسقاءين. قال: فقال علي لفاطمة يوماً: لقد سنتُ^(١) حتى اشتكيت صدري، وقد جاء الله أباك بيته فاذهبي فاستخدمي. فقالت: وأنا - والله - قد طحنت حتى مجلت يداي^(٢)، فأتت النبي ﷺ فقال: ما جاء بك أي بيته؟ فقالت: جئت لأسلم عليك. واستحيت أن تأله ورجعت، فأتياه جميعاً، فذكر له عليَّ حالهما، فقال ﷺ: «لا والله لا أعطيكما وأدعُّ أهل الصفة تتلوى بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيع وأنفق عليهم أثمانهم» فرجعا فاتاهما وقد دخلا في قطيفتهما، فإذا غطيا رؤوسهما بدت أقدامهما، وإذا غطيا أقدامهما انكشفت رؤوسهما، فثارا فقال: «مكاني كما أخبركما بخير مما سأتعانني؟» فقالا: بلى، فقال: «كلمات علمتيهن جبريل: تسبحان الله دبر كل صلاة عشراء، وتحمدان عشراء وتکبران عشراء، وإذا أوريتما إلى فراشكما تسبحان ثلاثاً وتلذتين، واحمدا ثلاثة وتلذتين، وكبراً أربعاً وتلذتين» قال علي: فوالله ما تركتهن منذ علمتيهن^(٣).

وقال علي رضي الله عنه قلت لأمي: اكفي فاطمة سقاية الماء

(١) سنت الدلو: إذا جررتها من البتر.

(٢) مجلت يداي: تخن جلدتها، وظهر فيها ما يشبه البتر.

(٣) الإصابة عن طبقات ابن سعد / ٤: ٢٣٨ /.

والذهاب في الحاجة وتکفیک الطحن والعن({۱}).

٦ - حفظ مال زوجها وصيانته أيًّا كان نوعه، وكثيراً ما كانت إضاعة المرأة مال زوجها موجباً للنفرة بينهما ويعاًثا على الشفاق.

ولهذا فلا يجوز لها أن تعطى أحداً من أهلها أو فقيراً شيئاً من مال زوجها أو متاعه، إلا إذا أذن لها بذلك أو تعلم أنه إذا علم بذلك يرضى، فإذا أنفقت شيئاً من ماله دون إذنه أثمت هي وأجر هو لما نقص من ماله. قال ﷺ: «... ولا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان له أجر وعليها الوزر»({۲}).

٧ - أن لا تصوم ثقلاً بدون إذنه إذا كان مقيناً في البلد غير مسافر، فقد يعرض له فيها ما يتعارض مع صيامها من خدمة وعمل، وإعداد طعام لضيوف أو حاجة تتنافي مع الصيام. قال ﷺ: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنما يُزدَى إليه شطره»({۳}).

٨ - أن تسعى إلى إرضائه وإدخال السرور على قلبه إذا جاء بيته، فستقبله متزينة متنظفة، لا تبدي تعباً من عمل، ولا نفوراً من أمر، متحرية لإدخال السرور على قلبه، فتحمل متاعه، وتعينه على نزع ثيابه، وتقدم إليه ما يلبس في بيته، وذلك مداعاة لسروره وسعادته بامرأته.

(۱) الإصابة: ترجمة فاطمة بنت أسد.

(۲) رواه البيهقي والطيالسي.

(۳) رواه البخاري.

وشتان ما بين هذا وبين الرجل الذي يدخل بيته فيجد زوجته في طبخها الذي قد تأخرت فيه، بذلة الثياب، تعبة، ضيقة الصدر، وإذا جلس ليرتاح شكت إليه من أعمالها ومن كذا وكذا. شتان بين من يرى زوجته تزieren لجاراتها وأمثالها، وتنسى ذلك كله أمام زوجها.

أوصت أم ابنتها عند زواجها فقالت لها: (أي بنته، لا تغفل عن نظافة بدنك، فإن نظافته تضيء وجهك، وتحبب فيك زوجك، وتبعد عنك الأمراض والعلل، وتقوي جسمك على العمل: فالمرأة التليلة - الوسخة - تمجه الطباع، وتتباه عنها العيون والأسماع. وإذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مستبشرة، فإن المودة جسم روحه بشاشة الوجه)^(١).

وأن لا تستقل ما يقتدّم لها من طعام وشراب وثياب وغير ذلك مما هو في قدرته، وتشكره على ذلك جميعاً، وتدعوه له بالعوض والإخلاص، ولا ريب أن ذلك يسره منها ويحفظ حبه لها.

٩- أن تبر أهل زوجها من والذين وأخوات، فإن حقاً على الزوجة أن تؤثر رضى الله تعالى على رضى نفسها، ورضى زوجها على رضاها كذلك. فإذا كانت تقيم مع والدي زوجها فلتبرهما ولتكرمهما إكرااماً لكبرهما، وشكراً لهما على ما أنعم الله عليهما من ولدهما الذي أصبح زوجها، وتطيعهما في أمرهما ونهيهما، فإن الطاعة عليها حق.

(١) رحمة الإسلام للنساء للشيخ محمد الحامد رحمه الله تعالى.

وتعُد شؤون البيت من رئاسة ومسؤولية أولى لابوی زوجها،
وعليها لذلك البر والطاعة، ولن تضيّع زوجة مطيبة في بيت والدي
زوجها.

وما يذكره بعضهم من الخلاف اللازم بين الحماة والكنة فامر
مبالغ فيه، وما يقع في تلك الأسرة من بعض خلاف فشيء ضئيعي
بين عاطفتين، وبين كبير وصغير، وبين تعجل وحلم، ولكن حين
يتتوفر أدب الإسلام في أفراد الأسرة، ويعرف كل فرد في الأسرة
حقه وواجبه، فإن الحياة تسير رضية سعيدة في أغلب الأحيان،
والله أعلم.

١٠ - وأن تحسن القيام على تربية أولادها منه في صبر وحلم
ورحمة، فلا تغضب على أولادها أمامه، ولا تدعوا عليهم ولا
تسبهم، أو تضررهم، فإن ذلك قد يؤذيه منها، ولربما استجاب
الله تعالى دعاءها عليهم فيكون مصابهم بذلك عظيماً.

قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على
أولادكم، ولا تدعوا على خدمكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا
تواافقوا من الله ساعة، فينزل فيها إعطاء فيستجاب لكم»^(١).

وأن تربّي أولادها على الطهارة والنظافة والعفة والشجاعة،
والزهد في سفاسف الأشياء وملاهي الحياة كي ينشأوا مسلمين،
يعيشون بالإسلام وللإسلام، يكثّر الله تعالى بهم الخير في
المجتمع، وينبهي بهم وبأمثالهم رسول الله ﷺ غداً.

(١) رواه أبو داود والبزار.

حقوق مشتركة بين الزوجين

وهي حقوق معنوية ومادية:
الحقوق المعنوية:

١ - غض النظر عن الهموم والأخطاء وخاصة غير المقصود منها السوء في الأقوال والسلوك بين الزوجين، إذ أين ذلك الذي ترضي سجاياه كلها؟!!.

إن أحدهما لتمر عليه فترات لا يرضي فيها عن نفسه، فهو لا يرضي لها الضعف في مجال القوة، أو العصب في مجال الحلم، والسكوت في مجال الكلام الحق.. ولكنه يتحمل نفسه ويتعلل بما يحضره من المعاذير، فليكن هذا الشأن بين الزوجين يلتمس أحدهما لقرنه المعاذير.

ويقيناً إنه حين تحسن التوابا، وتحبّ القلوب، ويكون التعقل هو مدار المعيشة يتتوفر هذا الجانب الكريم في حياة الأسرة.

٢ - سعي كل منهما إلى مشاركة الآخر أفراده وأحزانه، همومه ومطالبه، وما أصدق كلام عمر رضي الله تعالى عنه وقد دخل على رسول الله ﷺ فرأه يبكي، بعد قبوله الفداء في أسرى بدر ونزله العتاب: (إِنْ وَجَدْتُ دُمْعًا بَكَيْتُ وَإِلَّا تَبَاكِيْتُ)^(١).
وتحفيف أحدهما على الآخر ما يجد مما ينفعه.

وما أجمل كلام أبي الدرداء رضي الله عنه ولزوجته: (إذا رأيتني غضبت فرضني، وإذا رأيتك غضبني رضيتك، وإن لم نصطحب). وأي هم ومصاب إذا عمّ يخفّ وقعه (المصيبة إذا

(١) انظر «سيدنا محمد رسول الله ﷺ»، لفضيلة الشيخ عبد الله سراج الدين.

عمت خفت). فليتعاون الزوجان على السراء والضراء، على جلب السرور ودفع الحزن؛ والله في عون العبد، ما دام العبد في عون أخيه.

٣ - وأن ينصح كل منهما قرينه في طاعة الله تعالى من تفقيه في الدين وحسن على العبادة.

ولقد أثني رسول الله ﷺ على الزوجين بعيين أحدهما الآخر على الطاعة في صورة الإيقاظ لصلاة الليل فقال: «رحم الله رجلاً قام من الليل فصلَّى، وأيقظ امرأته فصلَّت، فإن أبى نصح في وجهها الماء، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلَّت، وأيقظت زوجها فصلَّى، فإن أبى نصحت في وجهه الماء»^(١).

٤ - أن يشعر كلُّ منهما بالمسؤولية المشتركة في البيت، وأن يسعى كل منهما ليسعد قرينه وأولادهما، فلا يفكر الرجل في بيته - مثلاً - في راحته فقط، ثم يدع زوجته على التعب والحرمان، فإنها شريكان.. وليس من المروءة أن يربح شريك على حساب شريكه.

٥ - أن لا يذكر أحدهما قرينه بسوء بين الناس، وأن لا يفضي السرُّ الذي بينهما، ولا يحدث أحداً بما بينه وبين أهله من الصلة الجنسية، أو يخبر بما يعرف من العيوب الخفية، فإن ذلك إنما ومقولة.

(١) رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، وهو حديث صحيح.

الحقوق المادية :

- ١ - حرمة المصاهرة، فلا يتزوج والد الزوج زوج ولده، ولا الزوج أم زوجته وغير ذلك.
- ٢ - ثبوت التوارث بينهما بموت واحد منهما، على الوجه المشروع في القرآن والسنّة.
- ٣ - حل المتعة الزوجية بينهما كما يشاءان، إلا ما قد حرم الله تعالى من الإتيان حال الحيض والنفاس، أو الإتيان في غير محل الحرث - معاذ الله -.
- ٤ - نسبة الولد إلى الأبوين وحمله لقب أسرة أبيه، قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمُولُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(١). أشارت الآية إلى أن الولد ينسب إلى أبيه.

تعدد الزوجات (٢)

تعدد الزوجات حكم شرعي معروف في الشائع السابقة، لقد كان لسليمان عليه السلام تسع وتسعون زوجة كما أخبر القرآن الكريم بذلك، وكان ليعقوب عليه السلام زوجتان كما أخبرت التوراة بذلك، لقد عرف المصريون القدماء تعدد الزوجات وعرفه الهنود كذلك، ولقد عرف الأوروبيون التعدد بعد دخولهم

(١) البقرة: ٢٣٣.

(٢) كان حق هذا البحث أن يضاف إلى الفروق الدينية بين الرجل والمرأة، وأفرد هنا لأهميته.

النصرانية، وطبقوه، كما عرفه العرب قبل الإسلام مما بقي فيهم من شريعة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام.

وقد قصر الله تعالى تعدد الزوجات في الإسلام إلى أربع - بعد أن كان قبل غير محصور بعدد - قال الله تعالى: ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتْنَثِي وَثُلَاثَ وَرُبَاعٌ، فَإِنْ خَفْتُمُ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلِكْتُ أَيْمَانُكُمْ، ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ لَا تَعْلُوْا﴾^(١).

وتعدد الزوجات مشروع في الإسلام كما سبق، وهو نظام خاضع لرضى الزوجين كالزواج الأول، وخاضع للعدل بين الزوجات وعدم الظلم، وخاضع للإنفاق على الزوجة الأولى وأولادها، والزوجة الثانية وأولادها من بيت وطعام وكسوة.

فإذا أطاق الرجل ذلك كله، ووجد الزوجة الثانية التي ترضي الزواج به، وأن تكون الزوجة الأولى أسوتها، فما الذي يمنع هذا الزواج الثاني ويقيمه؟^(٢).

أهل الأهواء والشهوات. لصوص الأعراض. الجهال من الناس. الحمقى من النساء.

أما أهل الأهواء فما لهم قيام، لأنهم لا يصدرون عن حق ولا

(١) الآية ٣ من سورة النساء.

(٢) قال مالك رحمة الله تعالى: إذا اشترط الرجل للمرأة وإن كان ذلك الشرط عند عقدة النكاح أن لا أنكح عليك ولا أتسرى؛ إن ذلك ليس بشيء إلا أن يكون في ذلك يمين بطلاق أو عتابة فيجب ذلك عليه ويلزمه. اهـ الموطأ ٢/٦.

يَبَالُونَ بِهِ فَهُمْ هَاوُنٌ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَتَيْتَ الْحَقَّ أَهْوَاءُهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴿٥﴾^(١).

أما لصوص الأعراض، وهم أولئك الذين يتخذون زوجات شرعيات، ثم لا يتورعون عن التلصُّص على أعراض الأصدقاء والأقارب، وعن قضاء أوطارهم مع المومسات والمساقطات، مع الصديقات وزوجات الشوارع.

أما هؤلاء اللصوص فلا مجال لمناقشتهم فهم لصوص. وهل يسرق اللص ويعدى إلا أن يكون رضي بالجريمة ورُيئت له؟!
ثم يرجع بعد جريمته بل جرائمها خفيف الظاهر عديم المسؤولية
عن ثمار الجريمة! .

أما الجهلاء من الناس، وهم أولئك الذين يجهلون العدل الذي يوجبه الله تعالى بين الزوجات، فهم أولئك الذين يرون التطبيق المغرض المنحرف الجائر من بعض الناس، ويظنون أن ذلك نظام العدد في الإسلام.

ومن حُرُّ العاجل أن يُعلَّم، ومن حُرُّه أن يتعلَّم، وسيأتي ما به
يعلم.

وأما الحمقاءات من النساء والتي تقول إحداهن إنها ترضى بأن يزني زوجها بغيرها وبغيرها، وأن يتخذ الصديقات، ولا يتزوج عليها لأن الزاني سيترك زناه يوماً ويعود إلى زوجته. وهل هذا حق ومنطق؟! ترضى أن تكون زوجة الزاني وزواج الزاني للمؤمنة حرام.

(١) المؤمنون: ٧١.

والزاني عرضة لأن يصاب بالأمراض السرية الجنسية، وقد يعدي زوجته ويرث أمراضه إلى أولاده.

الزاني ينفق ماله في سبيل شهراته، وبذلك يهدم أسرته بيده ورضي زوجته، معاذ الله.

والزاني قد يقنع بمعزنته، فيطلق زوجته، فتضيع الزوجة دينها ودنياها حين رضيت لزوجها بالإثم، والرضى بالإثم إنما والرضى بالكفر كفر.

ثم ما الذي سيمعن تلك المسكنة أن تزني كما يزني زوجها، ومن هانت عليه أعراض الناس هان عليه عرضه.

وصدق رسول الله ﷺ في قوله: «مَنْ يَرْزُنْ يُرْزَنْ بِهِ وَلَا بِحَيْطَانِ دَارِهِ»^(١) وقد ضمن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى معنى هذا الحديث حين قال:

مَنْ يَرْزُنْ يُرْزَنْ بِهِ وَلَا بِجَدَارِهِ
إِنْ كُنْتَ يَا هَذَا لَبِيبًا فَافْهُمْ
إِنَّ الرَّزْنَى ذَيْنَ فَإِنْ أَفْرَضْتَهُ
كَانَ الْوَفَاءُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ فَاعْلَمْ
أَمَا أُولُئِكَ الْحَمْقَاءُوْاتُ فَيُبَصِّرُنَّ طَرِيقَ الْحَقِّ مِنَ الرِّجَالِ وَيُلَزِّمُنَّ
إِيَاهُ.

أما الجهال الذين يتصرّرون في تعدد الزوجات تقاتل الزوجات الدائم والأولاد، وتنازعهم، وتفكك الأسرة، وتشرد الأطفال إلخ ما

(١) رواه ابن النجاش عن أنس. قال الإمام السبوطي: صحيح.

يقولون. أما هؤلاء فيقال لهم: إن تعدد الزوجات تشرع الله الحكيم الذي لا يقع منه سبحانه خطأ، ولا ظلم، ولا جهالة، ويكتفي للعامل أن يقال له: إن الله تعالى قد شرع تعدد الزوجات ليقبله ويقنع به، لما يعلم أن الله تعالى ما شرع لعباده إلا ما يجلب لهم سعادة الدنيا والآخرة.

ما وجه الفساد في حياة رجل أقام أسرتين في بيته بيت كل ليلة في بيت، يضم زوجته وأولاده في كل بيت، ويقوم على تربيتهم والعناية لهم، وينفق عليهم على قدر جهده وطاقته؟!

إن الرجل قد يكون موظفاً وتقتضي وظيفته أن بيت ليلة في دائرته وليلة في بيته، هل يقول أحد إن هذا الرجل يهدم أسرته ويشرد أولاده؟ إن عمار الأسرة وانهادها يكون بسلوك الزوجين.

وكم من الأسر هنا وهناك تقوم على زوجين وأولاد، ثم تجد الأسرة المفككة والأولاد المشردين، لأن الأب لا يبالي بأولاده قدر ما يبالي بسهرته وناديه وأصحابه، والزوجة قد انصرفت عن أولادها إلى الاستقبالات ودور السينما وسهرات الاختلاط؟!

ولن يضيق رزق الأطفال إذا كثروا في أسرة أو أسرتين، فإن الله هو الرزاق ذو القوة المتن، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تقتلوا أُولادكُم خَشْيَةً إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَ خِطْبًا كَبِيرًا ﴾⁽¹⁾.

بل المشاهد أنه على كثرة الأولاد يوسع الله تعالى في الرزق.
وواقع بعض الذين يعددون في الزوجات بقصد الإغاظة

(1) الآية ٣١ من سورة الإسراء.

للزوجة الأولى، أو الذين ينسون الزوجة الأولى عند الزواج بالثانية، أو يسكنون الزوجة الثانية مع الزوجة الأولى، ويفتحون أبواب فتنة الغيرة، وآثارها بين الزوجات.

واقع هؤلاء أنهم ليسوا قدوة، لأنهم منحرفون والإسلام حجة عليهم، وما كان الناس أبداً حجة على الإسلام، بل الإسلام كان ويكون حجة لهم أو عليهم.

والتشرد، وتفكك الأسرة، وجرائم الأحداث، والخلافات الزوجية، يُحث عنها في غير الأسر الملتزمة بالإسلام سواء كان للزوج زوجة واحدة أو أكثر.

كما يُحث عنها في الأسر القائمة على غير أحكام الإسلام، ويتحذذ الرجل أكثر من زوجة واحدة.

قد تقول لماذا يتزوج الرجل أكثر من امرأة؟
أقول: قدّر أي سبب من الأسباب إلا أن يكون أذى الزوجة، فذلك إنّه المسلم يتهرب عن الواقع في الإثم، ويتجنب جهده الأذى.

- ١ - قد يكون السبب أنه يود الاقتداء برسول الله ﷺ الذي كانت له أكثر من زوجة، والحب يدفع إلى الاقتداء.
- ٢ - قد يكون أن الرجل قوي البنية، موفور الرغبة الجنسية، فلا يقنع بأمرأة.
- ٣ - قد يكون أن الرجل يحب أن يكثر نسل المسلمين، وذلك أمر يسره ﷺ.
- ٤ - وقد يكون أن الزوجة الأولى لا ولد لها، أو لها أولاد قليلون، وهو يريد الولد أو كثرته.

٥ - قد يكون أن أخاه مات وترك أولاً فهو يخشى على زوجة أخيه وأولاده الضياع والتشتت.

إن تعدد الزوجات يأتي سبب وقع يُعظم مسؤولية الرجل، فلن يقدم عليه إلا إذا رأى الحاجة، والقدرة على القيام بالواجب.

والعجب العجيب حقاً تكاثر الفساد الخلقي، وانتشار الزنى في الأمة، وزيادة نسبة الطلاق بسبب ما يسمونه الخيانة الزوجية.

العجب العجيب أن هناك أصواتاً ترفع ت يريد منع تعدد الزوجات المشروع، ولكنها لا ترفع ضد الفساد الخلقي من التبرج والاختلاط والعهر والزنى وانتهاك الأعراض، على الأقل باسم حفظ شرف المرأة وكرامتها.

وهذا الذي يظهر صراحة لكل ذي عينين أن أولئك الآخرين يمدون الإسلام وأحكامه، ثم لا يبالون بشرف وكرامة إلا على مقاييسهم هم !.

والله ما مثلهم لدى أصحاب العقول إلا كما قال القديم:

كناطحٌ صخرةٌ يوماً ليوهنتها
فلم يهونها وأوهنَ قرنَه الوعُل

حكمة تعدد زوجات الرسول ﷺ :

وأجد مناسبة في هذه الرسالة لأورد بإيجاز الحكمـة من تعدد زوجات الرسول ﷺ ، فقد زادت جرأة بعضهم، وحرية الكلام على ألسنتهم، حتى تكلّموا في رسول الله ﷺ ، وحاولوا التنفيض من ذاته الشريفة .

كان رسول الله ﷺ الإنسان الكامل في كل شيء؛ في إيمانه وعبادته، في عقله وعاطفته، في قوته الروحية والجسمية، في إدراك المصلحة وتقدير الظروف لكل حالة.

فكان أن جمع تسع نساء عنده. ولكن متى كان ذلك؟
كان ذلك بعد أن عاش مراهقته وفتنته وشبابه إلى الخامسة والعشرين من عمره الشريف ولم يقارب زنى ولم يرتكب فاحشة، وقد كانت الساقطات أيامه يرتفع الأعلام على بيتهن ليرفهن الناس، وكان العرب لا يرون في هذا غضاضة خاصة مع الجواري المهيأت لذلك.

وبعد أن تزوج في الخامسة والعشرين من عمره الشريف بخديجة رضي الله تعالى عنها وأقام معها خمساً وعشرين سنة، لم يتزوج أثناء ذلك غيرها ولم يقارب زنى، وقد كانت تكبره بخمس عشرة سنة.

وبعد أن أقام عقب وفاة خديجة رضي الله تعالى عنها قرابة ثلاث سنوات وليس له إلا زوجة واحدة، هي سودة بنت زمعة.
إذن فقد عدَّ رسول الله ﷺ في الزوجات بعد الثالثة والخمسين من عمره الشريف، وهو سن لَعْمَرُ الله تضعف فيه الرغبات الحيوية المختلفة من رغبات الجسم والعاطفة.

فما الحكمة إذن من جمعه ﷺ لسع نساء عنده؟.

يمكن حصر حكمة تعدد الزوجات للرسول ﷺ فيما يلي:
١- الحكمة التعليمية: فكانت نساؤه ﷺ يذكُرُنَ للناس من

أقواله وأفعاله وأحواله ﷺ في نفسه وبينه وبين أهله، ما يصعب أن يطُلُّ عليه إلا الزوجات.

وتعد عائشة رضي الله عنها رابعة ثلاثة رجال في كثرة الرواية عن رسول الله ﷺ.

٢ - الحكمة التشريعية: كما كان في زواجه ﷺ من زينب زوجة ولده بالتبنى، ليهدم بذلك بدعة اعتبار الولد المتبنى كالصلبي في حرمته نكاح زوجته.

وللأسف إن بعضاً من المسلمين مع علمهم بحرمة التبني، وعدم بناء أي حكم عليه من دخول على الزوجة والخلوة بها، والإرث، يتبنّون ويسجلون أولئك أولاً، لهم ما للأولاد، ساء ما يفعلون !!.

٣ - الحكمة الاجتماعية: اختلفت عليه ﷺ قبائل وأعيان حين تزوج منهم.

٤ - الحكمة السياسية: كما كان حين تزوج ﷺ صفية بنت حبي رئيس بني الضمير بعد فتح خير.

٥ - الحكمة التكريمية: فقد شرف الله تعالى بعض النساء فجعلهن بزواجه ﷺ بهن أمهات للمؤمنين، وزوجاته في الدنيا والأخرة.

فلنقطع تلك الألسنة التي تسعى أن تلوّث سيرة أطهر إنسان في الوجود وتهمه. وشرف تلك الألسنة وأمثالها أن تشي عليه ﷺ

وتمدحه، وتقول فيه بقول الله تعالى: «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ»^(١).

تعدد الزوجات في ألمانيا منع أن ينفذ:

عقد مؤتمر للشباب العالمي في ميونيخ بألمانيا سنة ١٣٦٨-١٩٤٨ واشترك بعض الأعضاء المسلمين من البلاد العربية. وكان من لجان ذلك المؤتمر لجنة تبحث مشكلة زيادة عدد النساء في ألمانيا أضعافاً مضاعفة بعد الحرب. وقد استعرضت مختلف الحلول لهذه المشكلة، وتقدّم الأعضاء المسلمين في هذه اللجنة باقتراح إباحة تعدد الزوجات. وقد أقرت اللجنة هذا الاقتراح لأنه لا حل غيره في معالجة المشكلة. وفي عام ١٩٤٩ تقدّم أهالي «بون» بألمانيا بطلب إلى السلطات المختصة بطلبون فيه أن ينص في الدستور الألماني على إباحة تعدد الزوجات. ونشرت الصحف أن الحكومة الألمانية أرسلت إلى مشيخة الأزهر تطلب منها نظام تعدد الزوجات في الإسلام، لأنها تفكّر في الاستفادة منه في مشكلة زيادة عدد النساء. ثم تبع ذلك وقد من علماء الألمان اتصل بمشيخة الأزهر بهذه الغاية^(٢).

ولم ينفذ مبدأ تعدد الزوجات بألمانيا رغمَ عن إرادتها، لأن الدول التي احتلتها خشيَت «حين تجد كل فتاة زوجاً شرعاً» أن لا يجد جنود الاحتلال متعتهم المحرمة التي يجدونها اليوم بغاية

(١) سورة القلم: ٤.

(٢) تنظيم الإسلام للمجتمع نظام الأسرة والعقوبات للدكتور رمزي نعناوة ص ٦٢.

اليسر، كما أن فساد الأخلاق في ألمانيا المحتلة كان هدفًا من أهداف الاحتلال، لكي يؤخر قيادة الغول الذي يهدد المحتلين^(١). وقال شوينهور: لقد أصاب الشرقيون مرة أخرى في تقريرهم لمبدأ تعدد الزوجات - بل الله تعالى قرر ذلك - لأن مبدأ تحتمه وتبرره الإنسانية. والعجب أن الأوروبيين الذين يستنكرون فيه هذا المبدأ نظريًا يتبعونه عمليًا. فما أحب أن بينهم من ينفذ مبدأ الزوجة الواحدة على وجهه الصحيح.

الطلاق

سبق الكلام على بعض الدوافع والأسباب التي تدفع إلى الطلاق، وعلى الحكمة من كون الطلاق بيد الزوج، وهنا يأتي الحديث باختصار على نظام الطلاق من خلال النقاط التالية:

أ— كان العرب قبل الإسلام يطلقون نساءهم لأنفسهم ويطلقون ما شاؤوا من الطلقات، فجاء الإسلام يقرر أن: «أبغض الحال إلى الله الطلاق»^(٢) «لا يُفرِّك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً، رضي منها آخر»^(٣). «وعاشروهن بالمعروف، فإن كرهنْ فعنْ فعنْ أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً»^(٤).

(١) انظر المرأة بين الفقه والقانون للشيخ مصطفى الباعي رحمة الله تعالى ص ٧٥.

(٢) رواه أبو داود والبيهقي والحاكم، وهو صحيح.

(٣) رواه مسلم.

(٤) الآية ١٩ من سورة النساء.

ويحدُّد الطلقات بثلاث لا يملك الزوج على زوجته طلقة بعدها، ولا سبيل له إليها إلا بعد زواج عادي لها من غيره ومعاشرتها ثم يطلقها أو يموت عنها.

فنُفِرُ الإسلام من الطلاق بهذا الأسلوب المبين، وأمر بمعاهدة الزوجة بالمعروف، ومقابلة الحقوق بالواجبات كما سبق.

وإذا ظهر الخلاف بين الزوجين، واستبد، وأضحت الحياة الزوجية نكداً وشقاوة، فإن على الزوج اتباع الوسائل التالية لعلها تحول دون وقوع الطلاق المكرور:

١ - يذكُرُها بالله تعالى، وأن له عليها حق الطاعة في طاعة الله تعالى ومباح الأمر، دون مكروره ومحرمه، ويذكُرُها بسوء عاقبة نقض الزوجية وقد أفضى فيها أحدهما إلى الآخر، وأبدى كل منهما لزوجه من نفسه وجسمه وأحوال قلبه ما لم يُبَدِ حتى لأبويه، ويذكُرُها بضياع الأولاد إذا تفرق شمل الأسرة.

فإن أجدى هذا كان خيراً، وحيل به بينه وبين الطلاق.. وإن،
٢ - فإنه يهجرها في فراشها، وفيما يكون بين الزوجين، وله أن يضربها في غير وجهها ضرباً غير مبرح^(١) - ولا يفعل ذلك خيار

(١) قال صاحب الخلاصة: (للزوج أن يضرب المرأة على أربع خصال: إحداها: خروجها من منزله بغير إذنه. الثانية: ترك الزينة له. الثالثة: ترك الإلजابة إذا أراد الزوج الجماع وهي ظاهرة. الرابعة: تركها الصلاة وبمنزلة ترك الصلاة ترك الفحل من الجنابة والحيض. وإذا نثرت عن الزوج يضربها بعد التصحيحة ولا يجوز ضربها بغير هذه الخصال الأربع فإن ضربها يكون فاسقاً عاصياً). عن مجالس إرشادية ص ٣٢٠ للشيخ محمد أمين حسن.

الناس - ولا يحرمنها في ذلك النفقة الواجبة والمؤانسة بالجلوس بعض الوقت في البيت، وإنه لكثير على المرأة أن ترى زوجها ينفق عليها ثم هو يستغني عنها في فراشه وقد لا تحتمله. فإن أجدى هذا كان خيراً وحيل به بينه وبين الطلاق.. وإنما

٣ - فإن الزوج يعلن بهذا الخلاف إلى أهله، وتعلن الزوجة إلى أهلهما، ويختار كل من الزوجين من يتكلّم باسمه ويكون لذلك المختار سلطة إمضاء ما يراه وتنفيذها. قال الله تعالى: «وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا؛ فَابْعُثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا، إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقِنُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا»^(١).

فإن أجدى ذلك كان خيراً وحيل به بينه وبين الطلاق.. وإنما

٤ - فإذا استمر الخلاف والنزاع، وضاق صدر الزوج ونفذ صبره، وأراد طلاقها، كان عليه أن: يتضرر طهراً زوجته من الجيس، ثم يطلقها في ذلك الطهر دون أن يجامعها فيه، طلاقة واحدة.

وذلك الطلاق طلاق واحد رجعي من طلاقات ثلاث.

فإذا ظهر الندم منهما على الفراق، وشق عليهم هدم عرش الزوجية وتفرق الأولاد، وقررا العودة إلى سابق الحياة الزوجية؛ جاز للزوج أن يعيدها إلى عصمه دونما حاجة إلى عقد نكاح أو مهر، ودونما حاجة إلى رضاها، ودونما حاجة إلى شهود إلا على سبيل الندب، بكلمة تدل على الرجعة، فتعود الزوجة إلى

(١) الآية ٣٥ من سورة النساء.

عصمته، وبيان الحياة على بنائها السابق، وقد بقي له عليها طلاقتان فقط.

فإن دُبُّ الخلاف بينهما من جديد، ولم تُجِدُ الطرق السابقة في حلِّ التزاع، جاز للزوج أن يطلقها طلقة واحدة في ظهر لم يجامعها فيه.

فإذا ندما على الفراق وشق عليهما، صح للزوج أن يعيدها إلى عصمته كما سبق. وقد بقي له عليها طلقة واحدة.

فإن اختلفا من جديد تبَيَّن بذلك صعوبة استمرار الحياة الزوجية بينهما، فإذا طلقتها على الصورة التي ذكرت من قبل، كان ذلك الطلاق الأخير الذي يحرّمها عليه، ولا يجوز لهما العودة إلى سابق حياتهما مهما رغبا في ذلك؛ إلَّا بعد أن يتزوجها رجل آخر زواجاً شرعاً بشروطه وأركانه ويدخل بها دخولاً فعلياً، ثم يطلقها لخلاف يقع بينهما، أو يموت عنها.

فإذا انقضت عدتها من الزوج الثاني لحالة الطلاق أو الوفاة، جاز لزوجها الأول أن يتزوجها زواجاً شرعاً بشروطه وأركانه ويعُدُّ هذا الزواج زواجاً جديداً فيملك عليها فيه ثلاثة طلقات كما لو كان لم يتزوجها من قبل.

قال الله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإنماك بمعرفة أو تسريرٍ
بإحسانٍ.. فإن طلقتها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً
غيره﴾^(١). وقال ﷺ للتي طلقتها زوجها ثلثاً وتزوجت بغيره،

(١) الأياتان ٢٣٩ - ٢٣٠ من سورة البقرة.

فأرادت أن تعود إلى زوجها الأول: «لا، حتى تذوقي عُسْيلته
ويذوق عُسَيْلَك»^(١).

هذا هو الأصل في الطلاق، وهذا نظامه الشرعي.

١ - ولكن قد يأثم الرجل في حالة نفاد الصبر من أذى شديد لا
يطيقه، فيجمع الطلقات الثلاث بلفظ واحد، بأن يقول لزوجته هي
طلاق ثلاثة، أو عشرة، أو مائة.

فتفع عليه الطلقات الثلاث، وتحرم عليه زوجته، ولا تحل إلا
بعد زواج من زوج آخر بشروطه وأركانه.

من الأدلة على وقوع الطلقات الثلاث بلفظ واحد ثلاثة طلقات
حديث عويم العجلاني - المخرج في البخاري - حيث قال في
مجلس ملاعته زوجته التي اتهمها بالزنني وليس لها شهود: كذبت
عليها إن أمسكتها يا رسول الله، فطلقتها ثلاثة قبل أن يأمره رسول
الله ﷺ قال مالك: قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين.

ولم يرد في رواية أنه عليه الصلاة والسلام أنكر عليه ذلك،
فدلل على وقوع الثلاث مجموعة، لأن رسول الله ﷺ لم يكن ليذرع
الناس يفهمون وقوع الطلقات الثلاث بلفظ واحد لو لم يكن هذا
الفهم صحيحاً، وقد فهم منه ذلك الأمة جماعة، حتى ابن حزم
حيث قال: إنما طلقها وهو يقدر أنها امرأته، ولو لا وقوع الثلاث
مجموعة لأنكر ذلك عليه. وفهم الإمام البخاري كذلك من
ال الحديث ما فهمه الأمة جماعة من وقوع الثلاث المجموعة ثلاثة،

(١) رواه البخاري ومسلم.

حيث ساق الحديث في صحيحه في باب: من أجاز طلاق الثلاث، ثم حديث العسيلة، ثم حديث عائشة فيمن طلق ثلاثة. ومراده بالجواز عدم الإثم كما هو رأي الشافعي وابن حزم. والأكثرون على أن وقوع الثلاث مجموعه مقررون بالإثم، كما بسطه ابن عبد البر في كتابه: الاستذكار^(١).

وهو ما فهمه أئمة المذاهب الأربعة التي عليها أكثر المسلمين وأتباعهم؛ إلا من شدّ منهم كابن تيمية الحنبلي، ولا عبرة بقوله فيما شد فيه.

روى مالك بسنده إلى عطاء بن يسار، قال: جاء رجل فسأل عبد الله بن عمرو بن العاص عن رجل طلق امرأته قبل أن يمسها. قال عطاء: فقلت إنما طلاق البكر واحدة، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: إنما أنت قاصٌ! الواحدة تبيتها، والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره.

وروى أيضاً بسنده إلى معاوية بن أبي عياش الانصاري أنه كان جالساً مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر بن الخطاب، قال فجاءهما محمد بن إيسان بن الْبَكِير، فقال: إن رجلاً من أهل الbadية طلق امرأته ثلاثة قبل أن يدخل بها فماذا تريان؟ فقال عبد الله بن الزبير: إن هذا الأمر ما لنا فيه قول فذهب إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فلاني تركتهما عند عائشة فسلّهما ثم أتتنا فأخبرنا، فذهب فسالهما، فقال ابن عباس لأبي هريرة أفتنه يا

(١) انظر الإشراق على أحكام الطلاق للشيخ الفقيه المحدث محمد زاهر الكوثري رحمة الله تعالى ص ٢٩.

أبا هريرة فقد جاءتك معضلة، فقال أبو هريرة: الواحدة تبينها والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره.

وقال ابن عباس مثل ذلك. وقال مالك بعد روايته هذا الأثر: وعلى ذلك الأمر عندنا. والثُّبُّ إذا ملِكتها الرجل فلم يدخل بها إنها تجري مجرى البكر. الواحدة تبينها، والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره.

وعن مالك أنه بلغه أن رجلاً جاء إلى عبد الله بن مسعود فقال: إني طلقت امرأتي ثانية تطليقات. قال ابن مسعود فماذا قيل لك؟ قال: قيل لي إنها قد بانت مني. فقال ابن مسعود: صدقوا. من طلق كما أمره الله فقد بَيَّنَ الله له ومن لَبَسَ على نفسه جعلنا لَبَسَه ملصقاً به. لا تُلْبِسُوا على أنفسكم وتحملوه عنكم، هو كما يقولون^(١).

وأما حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: (إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناهم عليهم فامضوا عليهم)^(٢).

فقد قال فيه الحافظ ابن رجب - تلميذ ابن تيمية زماناً ثم هجره - في كتابه (مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث

(1) تأريخ الموالك شرح موطأ الإمام مالك، الجزء الثاني مرفقاً من كتاب الطلاق ما جاء في السنة.

(2) رواه مسلم.

واحدة): فهذا الحديث لائمة الإسلام فيه طريقان: أحدهما: مسلك الإمام أحمد ومن وافقه، وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث بشذوذه، وإنفراد طاوس به، وأنه لم يتتابع عليه. وإنفراد الراوي بالحديث - مخالفًا للأكثرين - وإن كان ثقة هو علة في الحديث توجب التوقف فيه، وأن يكون شاذًا منكرًا إذا لم يرد معناه من وجه يصح.

وهذه طريقة أئمة الحديث المتقدمين كالإمام أحمد ويعلى بن معاين ويعلى بن القطان وعلي بن المديني وغيرهم. وهذا الحديث ما يرويه عن ابن عباس غير طاووس. قال الإمام أحمد في رواية ابن المنصور: أصحاب ابن عباس رروا عنه خلاف ما روی طاووس.
وقال الجوزقاني (صاحب الجرح): هو حديث شاذ، وقد عنيت بهذا الحديث في قديم الدهر فلم أجده له أصلًا.

ثم قال ابن رجب: ومتي أجمعـت الأمة على اطـراح العمل بـ الحديث وـ جـب اطـراحـه وـ تركـ العمل بـهـ . ثم قال: وقد صـحـ عنـ ابن عباسـ - وهو رـاويـ الحديثـ - أنه أفتـى بـ خـلافـ هـذاـ الحديثـ ولـزـومـ الـثـلـاثـ المـجـمـوعـةـ ، وقد عـلـلـ بـهـذاـ أـحـمدـ وـ الشـافـعـيـ كما ذـكـرـهـ ابن قـدـامـةـ فيـ «ـالـمـغـنـيـ»ـ ، وـهـذـهـ أـيـضـاـ عـلـةـ فيـ الحديثـ باـنـفـرـادـهــ . كـيفـ وقد انـصـمـ إـلـيـهاـ عـلـةـ الشـذـوذـ وـالـإـنـكـارـ وـإـجـمـاعـ الأـمـةـ عـلـىـ خـلـافـهــ . الخــ

السلوك الثاني: هو مسلك ابن راهويه ومن تابعه. وهو: الكلام في معنى الحديث وهو: أن يُحمل على غير المدخول بها.
نقله ابن منصور عن إسحاق بن راهويه وإليه مال الحُوْفَى في

(الجامع) ويُوب عليه أبو بكر بن الأثّرم في سنته.

وفي سنن أبي داود من رواية حمّاد بن زيد عن أبيوب عن غير واحد عن طاووس عن ابن عباس: (كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثة قبل أن يدخل بها جعلوه واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدر من إمارة عمر، فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال: أجيزوهن عليهن) وأيوب إمام كبير.

فإن قيل تلك رواية مطلقة؟ قلنا: نجمع بين الدليلين ونقول: هذا قبل الدخول إهـ، فلا ننفت إلى قول ابن تيمية وابن القبّع الحنبليين^(١) والشوكاني الزيداني في مخالفته رجال الحديث والمذاهب الذين قالوا بوقوع الثلاثة على من جمع العدد في لفظ واحد.

ولعله ظهر بهذا البيان أن إمضاء عمر رضي الله تعالى عنه حكم شرعي مستمد من الكتاب والسنة، مقارن بإجماع فقهاء الصحابة، فضلاً عن التابعين ومن بعدهم، وليس بعقوبة سياسية ضد حكم شرعي، فالخارج على إمضاء عمر خارج على ذلك كله^(٢).

٢ - وقد يخالف الرجل فيطلق زوجته وهي حائض، أو في طهر قد جامعها فيه، فإن فعل ذلك عد ذلك الطلاق.

(١) والمذهب الحنبلي الذي يُقضى به في السعودية يجعل الطلقات الثلاث المجموعة ثلاثة.

(٢) الإشراق على أحكام الطلاق من مواضع. وبحذا قراءة الكتاب كله فهو كتاب جامع نافع. وانظر (أضواء البيان) للشيخ محمد أمين الشنقيطي، الجزء الأول.

عن أنس بن سيرين قال: (طلق ابن عمر امرأته وهي حائض)، فذكر عمر للنبي ﷺ فقال: «ليراجعها» قلت: تحسب عليه؟ قال: «فمَّا»^(١).

أي قال أنس لعمر بعد ذلك: هل حسب رسول الله ﷺ تلك الطلقة مع وقوعها بدعة؟ فقال عمر: فماذا يكون إذا لن تحسب طلقة.

وقد بُوْب البخاري على وقوع طلاق الحائض في صحيحه حيث قال: (باب إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق) بدون أي إشارة إلى خلاف في ذلك، وساق حديث ابن عمر في طلاق امرأته وهي حائض: «مَرْءَةً فليراجعها».

ونص مسلم أيضاً على احتساب تلك التطليقة حيث قال: وحسبت لها التطليقة التي طلقها.

ونصوص مذاهب الأئمة الأربعية متوافرة على وقوع الطلاق في الحيض مع الإمام، كما يقع الظهار وتُبني عليه آثاره مع كونه إنما كذلك. فلا يلتفت إلى قول ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، والشوکانی وصديق حسن خان.

٣ - وقد يخالف الزوج الأصل في الطلاق فيعلق الطلاق بأن يقول لزوجته: إن ذهبت إلى بيت فلانة فهي طلاق. فإذا ذهبت الزوجة إلى بيت فلانة وقع الطلاق، سواء قصد بذلك الطلاق أو قصد تهديد الزوجة بعدم الذهاب.

(١) رواه البخاري.

سئل عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن رجل قال
لأمّاته: إن فعلت كذا وكذا فهي طلاق، ففعلته. قال ابن مسعود:
(هي واحدة)^(١).

قال نافع: طلقَ رجل امرأته البتة إن خرجت، فقال ابن عمر:
(إن خرجت فقد بانت منه)^(٢).

وإنما قال بانت منه لأن البتة من ألفاظ الكناية عن الطلاق،
وباللفاظ الكناية يقع الطلاق ببنونه صغرى.

وقد أجمعت الأمة على وقوع الطلاق المعلق عند تحقق
الشرط، سواء كان على وجه اليدين أو لا على وجه اليدين، وقد
نقل هذا الإجماع أئمة لا يرتاب في صحة نقلهم، فمنهم الإمام
الشافعي، وأبو عبيد - وكان من أئمة الاجتهاد - وأبو ثور، وابن
جرير الطبراني، وابن المنذر، ومحمد بن نصر المرزوقي،
والحافظ ابن عبد البر في كتابه الاستذكار، وابن رشد، والإمام
الباجي، وغيرهم.

وأما أبو حنيفة والشافعي وأبيه ومالك وأتباعهم فلم يختلفوا في هذه
المسألة، بل كلُّهم نصُّوا على وقوع الطلاق. وهذا مستقر بين
الأمة.

والإمام أحمد أكثرهم نصاً عليها، فإنه نص على وقوع

(١) رواه البيهقي بسنده صحيح.

(٢) رواه البخاري.

الطلاق، ونص على أن يمتن الطلاق والعتاق ليست من الأيمان التي تكفر ويدخل فيها الكفارة.

ودعوى ابن تيمية ومقلده ابن القيم التفريق في الطلاق المعلق بين أن يقصد به التهديد أو الطلاق، قول خارج عن الإجماع ومذاهب الأئمة الأربعة ومنها مذهب أحمد. والله أعلم.

الطلاق على الرجل للمرأة:

إذا كان إساءة العشرة الزوجية راجعة إلى الزوج، فقد جعل الإسلام للمرأة حق طلب الطلاق، وذلك في حالات:

١ - إذا اشترطت المرأة لنفسها حق الطلاق عند عقد النكاح ووافق الزوج على ذلك. والشرط أملك، «والمؤمنون عند شروطهم، إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً»^(١).

٢ - إذا خافت على نفسها الوقوع في إثم العقوق ومخالفه الزوج الذي لا تحبه. جاءت امرأة ثابت بن قيس - وهي جميلة أخت عبد الله بن أبي - إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتبر عليه في خلق ولا دين، ولكن أكره الكفر في الإسلام. فقال ﷺ: «أتزددين عليه حديقه؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ - أى ثابت -: «اقبل الحديقة وطلقها تطليقة»^(٢).

٣ - إذا ساءت عشرة زوجها لها بأن يظلمها في نفسها أو دينها، فتفتق معه على أن يطلقها على قدر من المال تعطيه إياه، قال الله

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

تعالى : « فَإِنْ خَفْتُمْ أَنْ لَا يُقْبِلُ مَا حَدَّدَ اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ »^(١).

وقد كره إمامنا أبو حنيفة رحمة الله تعالى للزوج المسيء إلى زوجته أن يأخذ شيئاً من مهرها حين يطلبها بطلبها ذلك منه، فإن الإسلام دين المروءة وليس من المروءة أن يسيء إليها، وإذا طلبتها أخذ مالها، قال الله تعالى : « وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَاتَّبِعُمْ إِحْدَاهُنَّ قِطْرَارًا ، فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ، أَتَأْخُذُونَهُ بُهْنَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا »^(٢).

٤ - إذا عجز الزوج عن الوصول إلى زوجته بأن كان عَنِّيْنَا أو خَصِّيْنَا، فإنها ترفع أمرها إلى القاضي الذي يمهل الزوج سنة، فإذا لم يستطع الوصول إليها وطلبت التفريق، فرق القاضي بينهما^(٣).

٥ - إذا جُنِّ الزوج أو ظهر به بَرَص أو جُذَام ، فإن للزوجة أن تطلب من القاضي التفريق بينها وبين زوجها، ويفعل القاضي ذلك^(٤)، وتفريق القاضي يعدّ طلاقاً بائناً لا يحق للزوج إرجاع زوجته إلا برضاهما وعقد ومهر جديدين.

الطلاق عند الآخرين :

والآن، لِتُلْقِ نظرة مجلمة على نظام الطلاق في أمم الغرب

(١) الآية ٢٢٩ من سورة البقرة.

(٢) الآية ٢٠ من سورة النساء.

(٣) الهدایة للمرغیتاني.

(٤) هذا على قول الإمام محمد. أما الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف فقلالاً: لا خيار لها. انظر الهدایة وشروحها (٢٦٨/٣).

النصراني، وهو النظام الذي يريدهنَا التقدِّمُونَ على السير عليه ويطلّبون إلى أولياء أمورنا أن يستوردوه إلى بلادنا.

ترجع جميع المذاهب النصرانية التي تعتقد أنها أمم الغرب النصراني إلى ثلاثة مذاهب: المذهب الكاثوليكي، والمذهب الأرثوذكسي، والمذهب البروتستانتي.

فالمذهب الكاثوليكي يحرّم الطلاق تحريمًا باتاً، ولا يبيح فرض الزواج لأي سبب مهما عظم شأنه، وحتى الخيانة الزوجية نفسها لا تعدّ في نظره مبرراً للطلاق، ويبح في هذه الحالة التفرقة الجسمية...!

وتعتمد الكاثوليكية على ما جاء في إنجيل «متى» على لسان عيسى عليه السلام فيما يقول متى الذي لم يلْقَ عيسى عليه السلام: لا يصح أن يفُرق الإنسان ما جمعه الله^(١).

ويُغض الفرق التي شعبت عن الكنيسة الكاثوليكية تبيح الطلاق في حالة الخيانة الزوجية من الزوج أو الزوجة، ولكنها تحرم - كالأصل في الكاثوليكية - على كلاً الزوجين أن يتزوج بعد ذلك.

والمنتهان النصاريان الآخرين الأرثوذكسي والبروتستانتي يبيحان الطلاق في بعض حالات محدودة من أهمها الخيانة الزوجية، ولكنهما كذلك يحرّمان على الرجل والمرأة كليهما أن يتزوجا بعد ذلك.

(١) إن الجمع والتفرق كليهما بإذن الله تعالى «فَلْ كُلَّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ».

وتعتمد المذاهب النصرانية التي تبيح الطلاق في حالة الخيانة الزوجية على ما ورد في إنجليل «متى» على لسان عيسى عليه السلام: من طلق امرأته إلا بسبب الزنى يجعلها تزني.

وقد استحدث النصارى الأوبييون من القوانين المدنية ما يفتح لهم أبواب الطلاق، ولكن دون القيود والأخلاق التي جاء بها الإسلام. فقد أضحم الطلاق في بعض ولايات أمريكا وروسيا أمراً سهلاً ميسوراً يقره القضاء ولو كان لأنفه الأسباب، ولا يبني عليه عدّة ولا نفقه أثناءها، فمن الممكن أن يتزوج الرجل المرأة اليوم ويطلقها بعد أسبوع فيتزوج غيرها وتتزوج سواه.

وبقي الأمر في معظم الدول المتسبة إلى النصرانية متأثراً بروح الكنيسة، فلم تُبيح الطلاق إلا في حالات محدودة وبطرق وإجراءات معقدة كل التعقيد، ولا تنتهي إلى الطلاق إلا بعد أمد طويل كما هو الحال في فرنسا وأمثالها. فالقانون المدني الفرنسي لا يبيح الطلاق إلا لواحد من ثلاثة أسباب: أحدها الزنى من أحد الزوجين. وثانيها تجاوز الحد والإهانة البالغة في معاملة أحد الزوجين للأخر. وثالثهما الحكم على أحد الزوجين بعقوبة قضائية مهينة.

أما المرض والإصابة بعاهة والجنون نفسه - ولو أدى إلى تجاوز الحد في المعاملة - والغيبة الطويلة، والشقاق البالغ، واتفاق الطرفين على الفرقة.. أما هذه وما إليها فلا تبيح الطلاق في نظر القانون الفرنسي.

وأحد الأسباب الثلاثة التي ذكرها هذا القانون وهو:

الحكم بعقوبة قضائية مهينة لا يتحقق إلا في حالات المجرمين.

والسبب الثاني وهو تجاوز الحد والإهانة البالغة في معاملة أحد الزوجين للأخر يصعب إثباته، ولذلك يعتمد معظم من يريدون الطلاق هناك على السبب الثالث وهو الزنى، فيجمعون الأدلة الالزمة لإثباته وإقناع القضاء به إن كان حدث بالفعل من أحد الزوجين، أو يلْفِقُونه تلفيقاً ويقدمون لإثباته أدلة مزيفة ووثائق مختلفة، ويقرّون باقترافه كذباً أمام القضاء لتسهل عليهم الفرقة.

فلا يكاد يُستطاع الطلاق إذن بحسب هذه الطائفة من القوانين إلا إذا تهيأ له سبب واحد؛ وهو عار الأبد للزوج والزوجة وأولادهما ونسليهما وأسرتيهما وجميع من يلوذ بهما. ومع ذلك لا يتم الطلاق إلا ب النفقات باهظة لا يقوى عليها كبار الأغنياء، وبعد إجراءات طويلة معقدة تستغرق في الغالب عدة سنين، وب الحكم فيها أولاً بالتفرقة الجسمية فحسب، ثم تستغرق مدة أخرى حتى يحكم فيها بالطلاق.

ولهذا كثُر في تلك الشعوب اتخاذ الزوجات للأخلاق والعشاق، واتخاذ الأزواج للخليلات والعشيقات، وهجر الأزواج والزوجات لمنزل الزوجية، وفار الزوجات مع عشاقهن - كما فرت زوجة رئيس وزراء بريطانيا «إيدن» مع عشيقةها - والأزواج مع عشيقاتهم، وأصبحت هذه الأمور وما إليها من تبادل الزوجات فترة من الزمن بين الأزواج، في كثير من بلاد أوروبا وأمريكا شيئاً عادياً، وأصبحت الأسرة شيئاً لا قيمة له، وأصبحت علاقات النسب

الصحيح بين الآباء والأولاد موطن الشك وفرصة الارتياب^(١).
فرع:

نسبة الطلاق في السويد ٦٠٪ من عدد الزيجات، وفي أمريكا ٤٠٪ منها، وفي الدانمرك ٣٩٪ منها، وفي ألمانيا الشرقية ٣٠٪ منها، وفي روسيا ٢٨٪، وفي فنلندا ٢٤٪ منها، ثلث الراغبات في الطلاق بفرنسا اللاتي يمارسن عملاً أو مهنة ما.

٢٢٪ من حالات الطلاق بألمانيا الشرقية نتيجة الخيانة الجنسية، و ١٠٪ لأسباب جنسية، و ١٠٪ بسبب إدمان المشروبات الكحولية.

٨٤٪ من الرجال و ٤٠٪ من النساء كانت لهم صلات جنسية قبل الزواج. ثم ٤٠٪ من المتزوجين و ٢٥٪ من المتزوجات على صلات جنسية بغير أزواجهم^(٢).

(١) عن (صلح العدبية) للكاتب المعروف عبد الحميد جودت السحار من ٤٢٥ وما بعد.

(٢) عن المجتمع الكوري تحت عنوان عام المرأة. ذو القعدة سنة ١٣٩٦ هـ.

الفصل الرابع

حجّاب المرأة المسلمة

١- الأصل في الحجاب أنه عبادة ووقاية:

أما أنه عبادة فلأمر الإسلام به. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُذَنِّيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفُنَّ فَلَا يُؤْذِيْنَ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(١).

وأما أنه وقاية فلأنه يساعد على غض البصر الذي أمر الله تعالى به، ويساعد على قطع أطامع الفسقة الذين في قلوبهم مرض، ويبعد المرأة عن مخالطة الرجال ومداخلتهم، كما أنه يساعد على ستر العورات التي تثير في النفوس كوامن الشهوات.

(١) الآية ٥٩ من سورة الأحزاب.

٤- الأصل أن الشرائع جميعها فرضت حجاب المرأة عن الرجال:

وقد بقى لها في كتبها المحرفة بقية تشير إلى ذلك^(١) ومن الدليل البين لباس الراهبات، ودخول المرأة الكنيسة وقد غطت رأسها بساتر.

فالترج ليس تحرراً من شريعة الإسلام فحسب.. إنه تحلل عن دين الله تعالى على مدى الأزمان، وخروج على شرائع الله تعالى من ملة إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام. فلينظر العاقل الفرق بين التحرر والتحلل، وليرعلم أن المرأة غالباً يكون مع من أحب في الدنيا.

٣- الدين أصول وشرائع، فالأصول كالإيمان بالله تعالى وما جاء من عنده، والإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالرسل الخ...، وذلك أمر تتفق فيه جميع الشرائع، فلذا فهي دين واحد واحد. والشريعة كالقيام بأوامر الله تعالى واحتساب نواهيه من الصلاة والجهاد الخ.

وذلك أمر قد تختلف فيه شريعة عن شريعة من حيث الصورة والطلب، لذا كانت شرائع الأنبياء عديدة ﴿إِكْلِ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا﴾^(٢).

٤- لا شك أن رافض الشرائع مثل رافض الأصول، يعد

(١) انظر المرأة في القرآن للعقاد.

(٢) المائدة: ٤٨.

خارجًا عن الإسلام، فيصبح مرتدًا مستباح الدم، وإذا مات على ذلك كان حقًا على المسلمين أن لا يغسلوه ولا يكفنوه ولا يصلوا عليه ولا يدفنه في مقابر المسلمين، وأن لا يرثه أحد من أهله المسلمين كما لا يرث هو من مات من أهله أثناء رحاته؛ لأنه بردته قد قطع كل صلة بينه وبين أهله.

٥ - خضوع المسلم لأصول الدين وشرائمه جميعها هو مجموع الإيمان والإسلام، فمن رفض شريعة من شرائع الإسلام ثبتت بالقرآن الكريم والسنّة المتواترة، تبعًا لشبهات وأهواء، أو تقليداً واتباعاً - كالحجاج - لم يعد من المسلمين. قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(١) وقال سبحانه في شأن المنافقين: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّغَرَّبُونَ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ حُقْقٌ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَفَيْ قُلُوبُهُمْ مَرْضٌ، أَمْ ارْتَابُوا، أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ؟! بِلْ أَوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢).

٦ - تصنيف الشرائع بين لازم وألزم ليس إلى البشر، ولكن إلى الله تعالى ورسوله ﷺ، فليس لمسلم أن يقول: إن حجاب المرأة اليوم أمر سهل هين لا باس بتركه - وقد كفر أكثر الناس بأصول

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

(٢) الآيات ٤٨ - ٥١ من سورة التور.

الإسلام وشرائعه العظيمة - طالما أن القصد هو التوفيق عن معصية النظرة المغرضة والزنى وهو ممكناً مع السفور . . !^(١) .

فكيف يحل أن يكون في المسلمين من يدعى المسلمين إلى الخروج على بعض شرائع الإسلام كالحجاب؟ حقاً إن الدعوة إلى سفور المرأة المسلمة وخروجها متخللة عن أحكام الإسلام مرتدون خارجون عن الإسلام. هم أئمة أكثر من المرأة السافرة إذا كانت تخرج سافرة وهي تعلم أنها تعصي الله تعالى بخروجها كذلك، أما إذا استحلت ذلك السفور؛ فقد اشتركت معهم في الكفر والردة، معاذ الله.

٧ - الدعوة إلى سفور المرأة المسلمة كانت أول ما كانت دعوة يهودية في المدينة المنورة أيام الإسلام الأولى فيها.

قال أبو عون: كان من أمربني قيّناع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوقبني قيّناع، وجلست إلى صائغ بها، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبانت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سوأتها فضحكوا بها، فوثب رجل من المسلمين إلى الصائغ فقتله - وكان يهودياً - فشد اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون فوقع الشر بينهم وبينبني قيّناع^(٢) .

(١) تعني بالسفور ما هو أكثر من إظهار الوجه واليدين وبعض الذراعين وقليل من الشعر.

(٢) سيرة ابن هشام / ٣ : ٤٨ .

ثم تبع اليهود بعد ذلك من تبعهم في دعوة المرأة وحضرها على التحلل من شرائع الإسلام بأسماء عديدة، فكان أن قام «مرقص فهمي القبطي» يدعو إلى تحرير المرأة من الحجاب وكثير من شرائع الإسلام، أيام كانت بريطانيا تستعبد مصر..!

وكان أن قام قاسم أمين - العائد من دراسته الحقوق بفرنسا وقد أعجب بحياة الفرنسيين ونسائهم أيما إعجاب - يدعو إلى تحرير المرأة المسلمة لتكون شبيهة بالمرأة الغربية، أيام كانت بريطانيا تستعبد مصر، وقد حاول هذا الأخير، أن يلبّس على المسلمين باسم الدين فِيَقْرَرُ فيهم أحكاماً تخالف أحكام الإسلام في النساء، مستعيناً ببعض من أصله الله تعالى على علم^(١).

ثم كان أن صديق بريطانيا «سعد زغلول» هتك حجاب المرأة المسلمة في مصر بيده - يا ولله - وإليك المأساة: نفت بريطانيا سعد زغلول وجماعته إلى جزيرة «سييل» فترة.. ثم أعادته إلى مصر لتوليه رئاسة الوزارة، وتوقع معه معااهدة، فيكون احتلال بريطانيا لمصر شيئاً رسمياً متفقاً عليه! هُنَى الجو في الإسكندرية لاستقبال سعد، وأعْدَ سُرادق كبير للرجال، وأخر للنساء المحجبات، وأقيمت الزينات في كل مكان، ونزل سعد من الباحرة، وعلى استقبال حافل وهناقات أخذ طريقه إلى سرادق النساء - دون سرادق الرجال -. فلما دخل على النساء المحجبات استقبلته «هدى شعراوي» بحجابها، فمذ يده فترع الحجاب عن وجهها - تبعاً لخطه لعينة - وهو يضحك، فصَفَقت هدى وصفقت

(١) انظر مؤامرة ضد الأسرة المسلمة للأستاذ عطية خميس.

النساء لهذا الهتك المثير، ونزع عن الحجاب، ومن ذلك اليوم أسرفت المرأة المصرية استجابة لرجل الوطنية سعد.. ! وأصبح الحجاب نشازاً في حياة المسلمة المصرية.

لقد فعل سعد بيده ما دعا إليه اليهودي القديم بلسانه فكلّفه ذلك دمه. أمّا سعد.. ثم تولّت السلطة بعد ذلك نزع حجاب المرأة المسلمة، وهي سلطة تحكم أنت بمدى صلتها بالإسلام، فعل ذلك «أتاتورك» بقانون، وراقب تنفيذه، وعاقب مخالفيه، وشنق معارضيه، وفعل ذلك «رضا بهلوي» في إيران بقانون، «ومحمد أمان» في الأفغان بقانون، «وأحمد زوغو» في ألبانيا بقانون، ثم روسيا في تركستان والقوقاز والتشن والقرم وسائر ما تحتل من بلاد المسلمين - وهم يبلغون ستين مليوناً - «وتبيتو» في يوغوسلافيا، ثم «أنور خوجا» في ألبانيا مرة أخرى بعد أن عادت المرأة المسلمة الألبانية إلى الحجاب أيام الحرب العالمية الثانية.. ! ثم، وثم، وثم.

٨- ومن ينظر إلى دعوة سفور المرأة وخروجها على أحكام الشريعة يرى أنهم - رجالاً ونساء - ليسوا قدوة كريمة في الدين والتزام أحكامه، وليسوا قدوة في م坦ة الأخلاق والبعد عن مواضع الفتنة والتهمة.

فهو لاء الدعاء إلى سفور المرأة المسلمة وخروجها على أحكام الشريعة كفرة مَرَدَة! قد خرجوا على أمة الإسلام وعقيدتها، وحياتها وسلوكيهم شواهد عليهم بغيرتهم عن الإسلام أهؤلاء يقتدي بهم مسلم أو تتبعهم امرأة مسلمة؟! معاذ الله.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا، الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾^(١).

كان أول من حاول نزع حجاب المرأة المسلمة في الولايات الإسلامية غير العربية يهود الدونمة^(٢)، فقد أرادوا عام ١٩١٤ تنظيم حفل ليلي في أحد المسارح في مدينة سالونيك «مقر تجمعهم في ذلك الوقت»، يعلنون فيه إلغاء الحجاب. وقد استدعوا بعض النساء اليهوديات من سالونيك يحملن أسماء إسلامية ليقمن بتمزيق الحجاب على خشبة المسرح أمام الناس. لكن الحكومة في ذلك الوقت، وجدت أن الخطوة غير مناسبة، وقد تثير عواطف المسلمين، فمنعت هذا الحفل.

ومن هنا اتجه الدونمة إلى حرب الحجاب من خلال رسائل وكتب ومقالات في مجلتهم التي كانوا يصدرونها هناك. ويهود الدونمة هم أول من زعم أن الحجاب ليس من الإسلام في شيء، وأنه عادة يونانية إغريقية ينبغي الانصراف عنها. وقد انطلت هذه الفرية على عدد من النساء يتربصن على محالفهم ومجتمعاتهم ويأتمنن بأوامرهم.

جاء في مجلة الدعوة ما يلي: طالب القبطي «مرقص فهمي» في كتابه (المرأة والشرق) سنة ١٨٩٤ بالقضاء على الحجاب،

(١) الآية ٥٥ من سورة العنكبوت.

(٢) الدونمة: العودة. وتطلق اليهود على اليهود في تركيا الذين يتظاهرون بالإسلام وهم على قلة عددهم كان لهم نشاط رائد في هدم الخلافة ونشر القوميات، وما يزال نشاطهم ظاهراً في الصحافة والتجارة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإباحة اختلاط المرأة المسلمة بالأجانب، وتقيد الطلاق بحيث لا يقع إلا أمام القاضي، وإباحة الزواج بين المسلمين والأقباط. ثم جاء قاسم أمين - بعد عودته من فرنسا - فردد أفكار ذلك القبطي الخبيث. ومع ذلك فقد كانت زوجته على غير دعوه، كانت لا تخلط الرجال، ولا تخرج من بيته إلا لضرورة، ولما ماتت سنة ١٩٤٧ لم يتبع لها أحد.

وقد وقف «مصطفى كامل» ضد تلك الدعوة فقال: لا يليق بنا أن تكون قردة مقلدين للأجانب تقليداً أعمى، بل يجب أن نحافظ على الحسن من أخلاقنا، ولا نأخذ عن الغرب إلا فضائله. فالحجاب في الشرق عصمة وأي عصمة. فحافظوا عليه في نسائكم وبناتكم. وكتب في /اللواء/ في ٩ - ٢ - ١٩٠١ يقول: إن كتاب تحرير المرأة قد انتشر في أنحاء الهند واهتم الإنكليز بث قضيابه وإذاعة مسائله اهتماماً عظيماً لما وراء العمل به من فائدة لهم.

أراد المؤرخ «رفيق العظم» أن يداعب قاسم أمين بأسلوب عملي مفحم فطرق منزله يوماً، ولما رأه الخادم أسرع فأخبر قاسم أمين، فخرج لاستقباله، فقال له رفيق العظم: أنا في هذه المرة إنما جئت لزيارة حرمكم لأسألها بعض مسائل اجتماعية أنا معني بها، فأجابه قاسم أمين: إن زوجتي وأعني حرمي لا تقابل الرجال! فقال رفيق العظم عجباً: كيف تدعو إلى شيء وتمتنع أهلك منه؟ إذن فأنت تدعو الأمة إلى غير ما ت يريد لنفسك؟ قال قاسم أمين: إن زوجتي تلقت تربيتها وعاداتها من والديها وهي لم تألف ما أدعوك إليه، وأنا غير مسؤول عن ذلك. فقال رفيق العظم: كلنا هكذا

والخير في ذلك، وتهذيب المرأة لا يتوقف على لقائها بالرجال.
وقد أردت أن أبرهن لك أن ما تدعو إليه يمْجُّه الناس جميعاً حتى
أهل بيتك^(١).

وجاء في جريدة الجمهورية القاهرة ما يلي: أن السيدة «هدى
شعراوي» رائدة الحركة النسائية المصرية، وزعيمة الحركة النسائية
وسيدة المبادرات في عصرها - كما يزعمون - أوفدت على
نفقتها الخاصة بعثة من ثلاث فتيات ليتعلمن الفنون والصناعات
اليدوية في تركيا، وأنها ساهمت من مالها بما يساوي عشر رأسمال
بنك مصر عند تأسيسه - وهو أول مؤسسة مصرية عربية أقرت الربا
ونظمت سموه^(٢).

وجاء في الجريدة نفسها ما يلي: كان قصرها في ناحية قصر
النيل وجاردن سيتي متديلاً فريداً في عالم الدعاية لمصر، وقد
بذللت في إخراجه على أجمل نمط عربي أصبح ما لا يتصوره
العقل من جهد ومال إهـ^(٣). هذه السيدة المذكورة التي يُنسب
إليها ما يُنسب هي ابنة سلطان باشا الذي كان يرافق جيش
الاحتلال البريطاني في زحفه على القاهرة محرضاً الناس ضد
«أحمد عرابي» وصحبه داعياً إلى عدم مقاومة الاحتلال البريطاني.

وهو الذي قدم - كما يذكر الرافعي المؤرخ في كتابه «الثورة
العربية» - هدية من الأسلحة الفاخرة إلى قادة جيش الاحتلال

(١) عدد صفر سنة ٣٩٧.

(٢) ٨ - ١١ - ١٩٧٩.

(٣) مجلة الأمة القطرية.

شكراً لإنقاذهم البلاد، وقد أنعمت عليه بريطانيا بلقب «سيير». وأمر الخديوي توفيق بمنحه عشرة آلاف من الجنierات الذهبية في ذلك الوقت. وهذا يمكن أن يفسر لنا شيئاً من هذا الشراء الفاحش التي كانت تنعم به ابنته التي حددت أهداف الاتحاد النسائي والذي قام في ظل الاحتلال وبحماية حرب الأجنبي بالقضاء على الحجاب، وإباحة الاختلاط بين الجنسين، وتقييد الطلاق، ووجوب إيقاعه أمام القاضي، ومنع الزواج بأكثر من واحدة.

لقد طالب المؤتمر النسائي الذي انعقد عام ١٩٤٤ أيام الحرب بدعةوة من الاتحاد النسائي المصري، طالب بتنقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات، وبالمساواة مع الرجال، وحذف نون النسوة. وكان في مقدمة اللواتي رجبن بالمؤتمر آنذاك حرم الرئيس الأميركي «روزفلت» التي أبرقت إلى زعيمة الاتحاد النسائي المصري «هدى الشعراوي»، بعد أن عبرت عن سرورها بهذا المؤتمر العظيم تقول: وإنني لوثقة من أن النساء العربيات سيقمن بدورهن إلى جانب شقيقاتهن في بلدان العالم، أملاً في نشر التفاهم والسلام في المستقبل^(١).

ولم يكن عجباً على ذلك أن تقوم حكومات بتفصيل السفور الذي تريده في أن يكون تقليداً للنساء الآخريات اللاتي تحملن من أديانهن وشرائعهن، وأن تقوم صحافة معينة خاصة صحافة الماسونية الصليبية في القاهرة، أن تقوم بتشجيع ذلك السفور، وأن تستكتب فسقة في السفور.

(١) مجلة الأمة القطرية صفر سنة ١٤٠١.

وقد شحن الكتاب القيم «الاتجاهات الوطنية» للدكتور محمد محمد حسين بنقول من أعمال حكومات، ومقالات كتاب، ومنه أنقل ما يلي :

نشرت السياسة المصرية مقالاً تحت عنوان / فتاة تركيا / تصف فيه باخرة اتخاذها وزارة التجارة التركية معرضًا عاماً؛ وفي رحلة على نفقة الحكومة تنتقل فيها موانئ أوروبا، فتقول إن هذه الباخرة كانت تقل خمساً وعشرين فتاة من فتيات تركيا الجديدة، كلهن جميلات مقصوصات الشعور لا يكاد يميزهن الرائي من فتيات لوندرا وباريس. وتقول إحدى الفتيات في بعض الموانئ الانكليزية: إن المرأة التركية اليوم حرّة، فلن تسير في الطرقات في ظلام - تعني المسكينة: بحجاب - وإننا نعيش اليوم مثل نساءكم الإنكليزيات، نلبس أحدث الأزياء الأوروبية والأميركية، ونرقص، وندخن، ونسافر ونتنقل بغير أزواجنا.

وكتب الطهطاوي في وصف رحلة باريس، كتب في وصف حفلة راقصة، كتب يقول: إن الرقص في مصر من خصوصيات النساء لأنها لتهب الشهوات، أما في باريس فإنه نمط مخصوص لا يشم منه رائحة العهر أبداً^(١)، وكل إنسان يعزّم امرأة يرقص معها، فإذا فرغ الرقص عزمها آخر للرقصة الثانية. وهكذا سواء كان يعرفها أم لا.

بل يكتب آخر لا أود أن أذكر اسمه، أنه رأى رجلاً يقبل امرأة

(١) السياسة الأسبوعية المصرية / ٧ - ١٩٢٦.

في باريس، ويدرك أنها قبلة بريئة مثل قبلة الرجل لاخته. لا كما يقع في بلاده...!

وصدق رسول الله ﷺ . . إذا لم تستح فاصنع ما شئت».

آيات الحجاب:

١ - قال الله تعالى: «يا أئمَّةِ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعْمَانٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَّمَا وَلَكُمْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوهُ فَإِذَا طَعْمَنْتُمْ فَأَنْتُشِرُوا، وَلَا مُسْتَأْسِنَ لِحَدِيثٍ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانُوا يُؤْذِيَ النَّبِيَّ فَيَسْتَخْيِي مِنْكُمْ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَنَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، ذَلِكُمُ الظَّهْرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبُهُنَّ، وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا».^(١)

قال عمر رضي الله تعالى عنه: (وافتت ربي عز وجل في ثلاثة قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلٌّ فأنزل الله تعالى: «وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصَلًّى») وقلت: يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفالجر فلو حجبتهن، فأنزل الله آية الحجاب - وهي المكتوبة قبل أسطر - وقلت: لأزواج النبي ﷺ لَمَّا تَمَلَّأَ عَلَيْهِ فِي الْغَيْرَةِ: «غَسِّيَ رَبُّهُ إِنْ طَلَقْتُكُنْ أَنْ يُّدْلِهَ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنْ» فنزلت كذلك^(٢).

وذكر أنس رضي الله تعالى عنه ما كان من وليمة رسول الله ﷺ

(١) الآية ٥٣ من سورة الأحزاب.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

بزبن، وفيه: وتخلَّف رجال يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ، وزوج رسول الله التي - دخل بها - معهم مولية وجهها إلى الحائط، فأطالوا الحديث، فشقوا على رسول الله ﷺ، وكان أشد الناس حياء^(١).

وكان زواجه رض بزبن بنت جحش في ذي القعدة في السنة الخامسة من الهجرة، وفي صبحه عرسه بها نزلت آية الحجاب، فاحتاجبت المرأة المسلمة، وما تزال.

وقبل ذلك كانت المرأة المسلمة تستر رأسها وصدرها، ويبدو ما قد يبدو من شعر رأسها وعنقها وبعض صدرها.

وفي الجاهلية كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، وكانت لها مشية تكسر وتتعنّج، تلقى فيه الخمار على رأسها ولا تشدّه، فيواري قلائدتها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها^(٢) فماين خروج المرأة اليوم من خروج أختها في أيام الجاهلية الأولى؟!

قال ابن كثير: قوله تعالى: ﴿لَا تدخلوا بيوت النبِي...﴾ حظر على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن كما كانوا قبل يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام، حتى غار الله تعالى لهذه الأمة فامرهم بذلك، وذلك إكراام من الله تعالى لهذه الأمة، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «إياكم والدخول على النساء» الحديث.

(١) رواه ابن أبي حاتم وغيره.

(٢) تفسير ابن كثير / ٣ / ٤٨٢ .

يشير ابن كثير بكلامه هذا إلى ما صرّح به علماء الأصول: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، أي لئن كانت الآيات نزلت في نسائه وَجَاهِيهِنَّ وحاجاين، فإنها تعم باحكامها سائر نساء المسلمين.

ومما يؤكد هذا الحكم:

أ - قوله تعالى: ﴿إِن ذلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيِّ...﴾ أي دخول الصيف في البيت بدون إذن، وكذلك مع الإذن قبل نضح الطعام، والجلوس بعد الطعام استرسالاً في الحديث، وإن الإيذاء كما لا يحل في جنب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ لا يحل في حق أحد من المسلمين..

ب - وكذا قوله تعالى في الحجاب: ﴿ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْوِيكُمْ وَلِقْوِيهِنَّ﴾ فظهور القلوب عن الخواطر الشيطانية مطلوبة في حق أزواجه وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ، بل الطهارة من هذه الخواطر المفضية إلى المعاصي مطلوبة في حق كل مؤمن ومؤمنة، بل أمره في غير أمهات المؤمنين أكد وأشد لمظنة الريبة في سائر نساء المسلمين لما أَنْ نساء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ أبعد الناس عن ظن السوء، ولأنهن لَفْئَنْ أمهات المؤمنين، ولأنهن نساء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ.

وقوله تعالى لنساء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ: ﴿وَقُرْنَ فِي بَيْتِكُنْ وَلَا تَبِرُّجْ تَبِرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١) يقصد به تعليم الحكم على

(١) قال الزمخشري: كانت - أي نساء أهل الجاهلية الأولى - جبارين واسعة تبدو منها نحورهن وصدورهن وما حواليهما، ولكن يسئلن الخبر من ورائهن فتبكي - أي أعناقهن وصدرهن - مكشوفة، فأمرن بأن يسئلنها من قدامهن حتى يعطيتها. / ٢٠ : ٩٠.

ناء المسلمين عامة، فإن قرار النساء في البيوت وعدم خروجهن لغير حاجة أمر مقرر في الإسلام، وكذا النهي عن التبرج بالتكسر في المشي وإظهار بعض الرأس والصدر أمر مقرر في النساء عامة.

قال الأستاذ المودودي - رحمة الله تعالى - عند قوله تعالى: **﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ﴾**: قد ذهب بعض الناس - ي يريد بعض المعاصرين - إلى أن هذا الأمر خاص لأزواج النبي ﷺ لابتداء الآية بخطاب **﴿يَا نَسَاءَ النَّبِيِّ﴾** ولكننا نسأل: أي وصية من الوصايا الواردة في هذه الآية مخصوصة بأمهات المؤمنين دون سائر النساء؟ فقد قيل فيها: **﴿إِنْ اتَّقِنَ فَلَا تَخْضُنَ بِالْقَوْلِ، فَيُطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ، وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا، وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنْ، وَلَا تَبَرْجَنَ تَبَرْجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى، وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَأَتَيْنَ الزَّكَاةَ، وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيذَهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيَطْهُرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾**^(١).

فتأمل هذه الوصايا والأوامر وقل لي: أي أمر منها لا يتصل بعامة النساء المسلمات؟ وهل النساء المسلمات لا يجب عليهن أن يتقين الله تعالى، أو قد أبيح لهن أن يخضعن بالقول ويكلمن الرجال كلاماً يغريهم ويشوّقهم؟ أو يجوز لهن أن يتبرجن تبرج الجاهلية؟ ثم هل ينبغي لهن أن يترك الصلاة والزكاة ويعرضن عن طاعة الله ورسوله؟ وهل ي يريد الله أن يتركهن في الرجس؟.

فإذا كانت هذه الأوامر والإرشادات عامة لجميع المسلمات بما

(١) الأحزاب: ٣٢ - ٣٣.

المبرر لتخفيض كلمة **﴿وَقُرْنَ في بِيُوتِكُنْ﴾** وحدها بأزواج النبي .
١٩٣

إن مصدر الفهم الخاطئ في الحقيقة هو مبدأ الآية **﴿يَا نِسَاءَ الَّذِي لَسْتُمْ كَاحِدَةً مِنَ النِّسَاءِ﴾** ولكن هذا الأسلوب لا يختلف - مثلاً - عن قولك لولد نجيب : يا بني لست كأحد من عامة الأولاد حتى تطوف في الشوارع وتتأتي بما لا يليق من الحركات ، فعليك بالأدب واللباقة . فقولك هذا لا يعني أن سائر الأولاد يحمد فيهم طواف الشوارع وإتيان الحركات السيئة ، ولا يطلب منهم الأدب واللباقة .

بل المراد بمثل قولك هذا تحديد معيار لمحاسن الأخلاق وفضائلها ، لكي يصبروا إليها كل ولد يريد أن يعيش كنجباء الأولاد فيسعد في بلوغه . وقد اختار القرآن الكريم هذه الطريقة لتوجيه النساء لأن نساء العرب في الجاهلية كنْ على مثل الحرية التي توجد في نساء العرب في هذا الزمان ، وكان العمل جارياً على تعويذهن الحضارة الإسلامية بشيء من التدريب ، وتعليمهن حدود الأخلاق وقيود الضابط الاجتماعي على يد النبي ﷺ .

ففي تلك الأحوال غنى الإسلام بضبط أمهات المؤمنين بضابطة على وجه خاص حتى يكنْ أسوة لسائر النساء ، وتتبع طريقتهن وعاداتهن في بيوت عامة المسلمين .

هذا الرأي نفسه - وهو تعليم نساء المسلمين بالخطاب - أبداه العلامة أبو بكر الجصاص في كتابه (أحكام القرآن) فقال : (وهذا الحكم وإن نزل خاصاً في النبي ﷺ وأزواجه فالمعنى فيه عام فيه

وفي غيره، إذ كنا مأمورين باتباعه والاقتداء به. إلا ما خصه الله تعالى به دون أمته). (الجزء الثالث ص ٤٤٥) [١].

٢ - وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبِنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُذَنِّينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ، ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفُنَّ فَلَا يُؤْذِنُنَّ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا»^(٢).

الجلباب: قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم في: هو الذي يستر من فوق إلى أسفل. وقال سعيد بن جبير: هو المقنعة (الملاعة). وقيل: كل ثوب تلبسه المرأة فوق ثيابها، والثوب الذي تشتمل به المرأة فوق الدرع والخمار.

الإدناه: هو التقريب. يقال أدنى الشيء إذا قربه وضمّن معنى الإرخاء والسدّ ولذا عُدِي بعلٍ. قال سعيد بن جبير: يسلّن عليهن. والظاهر أن المراد بـ(عليهن) على جميع أجسادهن، وقيل على رؤوسهن أو على وجوههن لأن الذي كان يبدو منها في الجاهلية هو الوجه.

قالت أم سلمة رضي الله تعالى عنها: لما نزلت هذه الآية «يُذَنِّينَ عَلَيْهِنَّ...» خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسيه سود يلبسها. [٢].

الحجاب الشرعي:

للحجاب الشرعي المأمور به ثلاثة درجات بعضها فوق بعض

(١) عن كتاب «الحجاب» للأستاذ المودودي ٢٣٦ - ٢٣٥ تعليقاً.

(٢) الأحزاب: ٥٩.

(٣) أخرجه عبد الرزاق وغيره، روح المعاني (٢٢/٦٨ و ما بعد).

في الاحتياج والاستمار، دلّ عليها الكتاب وال سنة^(١).

الأولى: حجاب الأشخاص في البيوت بالجدر والحدر، وأمثالها: بحيث لا يرى الرجال شيئاً من أشخاصهن ولا لباسهن ولا زيتهم الظاهرة ولا الباطنة، ولا شيئاً من جسدهن من الوجه والكفين وسائر البدن.

وقد أمر الله تعالى بهذه الدرجة من الحجاب فقال: ﴿إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مُتَاعاً فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وِرَاءِ حِجَابٍ﴾ إذ أن هذا يدل على أن سؤال أي شيء منها يكون من خلف ستار يستر الرجال عن النساء والنساء عن الرجال، وما ذكر من سبب نزول الآية يقرر هذا الأمر ويؤكده.

وأمر بها في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بَيْوَكْنَ وَلَا تَبْرُجْنَ تَبْرُجْ الجاهليَّةِ الْأَوَّلِيَّ﴾، قال محمد بن سيرين: ثبتت أنه قبل لسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ: مالك لا تحججوا ولا تعتمرن كما تفعل أخواتك؟ فقالت: قد حججتْ واعتبرتْ، وأمرني الله تعالى أن أقرَّ في بيتي، فوالله لا أخرج من بيتي حتى أموت. قال: فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى خرجت جنازتها^(٢).

وهذا الحكم العام قد استثنى بالخروج للحجاجة، قال ﷺ: «اذن لكن في الخروج ل حاجتكن»^(٣).

(١) انظر جواهر القرآن لمفتى عموم باكستان العلامة الفقيه محمد شفيع، رحمة الله تعالى.

(٢) كذا في السراج المنير للخطيب الشريبي (٣٤٣/٣).

(٣) رواه البخاري.

ويرسح هذه الدرجة أحاديث تحبب إلى المرأة القرار في البيت وعدم الخروج حتى إلى صلاة الجمعة مع رسول الله ﷺ، فإن قرارها في بيتها أرجح لها في الأجر عند الله تعالى.

جاءت أم حميد الساعدي إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك، فقال: «قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في دارك خير لك من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلاتك في مسجدي» قال: فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء من بيتها وأظلمه، وكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل^(١).

نعم للنساء الكبار الخروج إلى المساجد بالليل كصلاة المغرب والعشاء والفجر، فإن الليل أستر وأخفى وأبعد عن الفتنة. قال ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وإذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»^(٢). وقال: «ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد»^(٣).

ويشترط لخروجهن إلى الصلاة أمور:

- ١ - أن يكون ذلك في صلوات الليل لما ذكرنا من حديث الترمذى .

(١) رواه أحمد.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه مسلم والترمذى وأحمد.

٢ - أن يبادرن بالانصراف من المسجد فور سلام الإمام من صلاته. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: (كان رسول الله ﷺ ليصلّي الصبح فينصرف النساء متلفقات بعروطهن ما يُعرفن من الغلس) ^(١).

٣ - أن لا تختلط النساء بالرجال في الجماعة، ولا يسبقنهم إلى الصدوف الأمامية، بل يجب عليهن أن يقمن خلف صدوف الرجال. قال ﷺ: «خير صدوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صدوف النساء آخرها وشرها أولها» ^(٢).

٤ - أن لا يكون خروجهن إلى المسجد متزيّنات. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: (يا أيها الناس انهوا نساءكم عن الزينة والتبيختر في المسجد، فإنّ بنى إسرائيل لم يُلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة وتبيخترن في المساجد) ^(٣).

ولما رأت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها خروج النساء في زمانها على شيء من الزينة إلى المساجد. قالت: لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدثت النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بنى إسرائيل ^(٤).

٥ - أن يسكنن في الصلاة ولو للاستدراك على الإمام في خطئه. إلا أن يكون التصفيق بباطن اليد اليمنى على ظاهر اليد

(١) رواه الترمذى.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه ابن ماجه.

(٤) رواه مسلم.

اليسرى دون كلام. قال ﷺ: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء»^(١).

الدرجة الثانية من الحجاب: خروجهن من البيوت مستورات.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبِنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُذَنُّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ، ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُّ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

سئل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن قوله تعالى: ﴿يُذَنُّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيْهِنَّ﴾ فقال: أن تغطي وجهها من فوق رأسها بالجلباب وتبدى عيناً واحدة. ومثله روى عن السُّدُّي وغيبة السُّلْمَانِي.

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فَرِوجَهِمْ﴾. ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فَرِوجَهِنَّ﴾. تدل هاتان الآياتان على خروج المرأة من بيتها، والأمر لم يكن الأمر موجهاً إلى الرجال والنساء بغض البصر على حد سواء.

وقال الله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ بِكَاحًا، فَلِمَّا عَلَيْهِنَّ جَنَاحٌ أَنْ يَضْعَنْ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتِ بِزِينَةٍ﴾.

المراد بالثياب هو الجلباب والرداء وغيرها من الثياب الظاهرة

(١) رواه البخاري. وانظر كتاب الحجاب للمودودي رحمه الله تعالى.

التي لا يفضي وضعها إلى كشف العورة. كما نقل عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

وقال عليه السلام: «ليس للنساء وسط الطريق»^(١). فقد أذن الله تعالى للنساء بالخروج من بيتهن خروجاً مقيداً بالحاجة.

وقد عقد الإمام البخاري في كتاب النكاح من صحيحه باباً قال فيه: باب استذان المرأة زوجها في الخروج إلى المسجد وغيره، عن سالم عن أبيه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إذا استذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»، قال الحافظ ابن حجر: قاس - البخاري - غير المسجد على المسجد والجامع بينهما ظاهر، ويشترط في الجميع: الأمان من الفتنة^(٢).

الدرجة الثالثة: أي خروجهن مستورات الأبدان من الرأس إلى القدم، مع كشف الوجه واليدين عند أمن الفتنة على مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه.

والعلماء في هذا الأمر على قولين: أباح بعضهم كشف الوجه واليدين عند أمن الفتنة، ولم يبح ذلك آخرون إلا عند الاضطرار. وعلى القول الأول أبو حنيفة، وعلى القول الثاني مالك والشافعي وأحمد.

مذهب المالكية: أنه لا يجوز النظر إلى شيء من بدن المرأة لا إلى الوجه ولا إلى الكفين ولا إلى غيرها، ولا يجوز للمرأة

(١) رواه البيهقي. قال السيوطي: ضعيف.

(٢) فتح الباري (٣٢٧/٩).

إيذاء الوجه والكفين للأجانب وقد صرخ ابن المنير المالكي بذلك فقال: (إنَّ كُلَّ بَدْنِ النِّسَاءِ لَا يَحْلُّ لِغَيْرِ الزَّوْجِ، وَالْمَحْرُومُ النَّظَرُ إِلَى شَيْءٍ مِّنْهَا إِلَّا لِضَرُورَةِ كَالْمُعَالَجَةِ وَتَحْمُلِ الشَّهَادَةِ) ^(١).

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه (أحكام القرآن) عند قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَتْهُنَّ مَنْعَأً فَاسْأَلُوهُنَّ مِّنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾: وهذا يدل على أن الله تعالى أذن في مساعلتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض أو مسألة يُسْتَفْتَنَ فيها، والمرأة كلها عورة: بدنها وصورتها، فلا يجوز كشف ذلك إلَّا لضرورة، أو لحاجة كالشهادة أو داء يكون ببدنها ^(٢).

مذهب الشافعي: أنه لا يجوز النظر إلى شيء من بدن المرأة لا الوجه ولا الكفين، ولا يجوز للمرأة إيذاء شيء من بدنها للأجانب إلَّا لضرورة.

قال الإمام النووي: ويحرم نظر فَحْلُّ بالغ إلى عورة حرة أجنبية، وكذلك إلى وجهها وكفيها عند خوف الفتنة، وكذلك عند الأمان على الصحيح ^(٣).

مذهب الحنابلة: أنه لا يجوز النظر إلى شيء من بدن المرأة لا الوجه ولا الكفين، ولا يجوز للمرأة إيذاء شيء من بدنها للأجانب إلَّا لضرورة. قال الشيخ مرعي بن يوسف: وحرّم في غير ما مر - والذي مر هو نظر الخاطب ونظر الزوج إلى زوجته وغير ذلك -

(١) روح المعاني.

(٢) أحكام القرآن (١٨/٢).

(٣) نيل الأوطار (١١٢/٢)، وانظر نهاية المحتاج للإمام الرملي الشافعي ٦/

قصد نظر أجنبية حتى شَعْر متصل لا يائن. قال أَحْمَد: ظفرها عورة، فإذا خرجت فلا تبين شيئاً ولا خفّها فإنه يصف القدم، وأحب أن يجعل لكمها زرراً عند يدها^(١).

مذهب الحنفية: أنه يجوز للمرأة كشف وجهها وكفيها عند أمن الفتنة.

قال الكاساني: فلا يجوز النظر من الأجنبي إلى الأجنبية الحرة إلى سائر بدنها إلا الوجه والكتفين لقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾، إلا أن النظر إلى مواضع الزينة الظاهرة وهي - الوجه والكفان - رُخْص بقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَدِينَ زَيْنَهُ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ والمراد من الزينة مواضعها، ومواضع الزينة الظاهرة الوجه والكفان، ولأنها تحتاج إلى البيع والشراء والأخذ والعطاء، ولا يمكنها ذلك عادة إلا بكشف الوجه والكتفين، فيحل لها الكشف. وهذا قول أبي حنيفة رضي الله عنه. وروى الحسن عن أبي حنيفة أنه يحل النظر إلى القدمين أيضاً. ثم قال: إنه يحل النظر إلى مواضع الزينة منها من غير شهوة، وأما عن شهوة فلا، لقوله ﷺ: «العينان تزنيان» وليس زنى العينين إلا النظر عن شهوة. ثم قال: والأفضل للشاب غض البصر عن وجه الأجنبية وكذا الشابة؛ لما فيه من خوف حدوث الشهوة والوقوع في الفتنة، ويزيده المروي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ أنه الرداء والثياب. فكان غض البصر وترك النظر أذكي وأظهر^(٢).

(١) *غاية المتن* في الجمع بين الإفتاء والمعتهد (٣/٧) وانظر المعنى /٦: ٥٥٨/.

(٢) بدائع الصنائع.

وجاء في التُّرْ المختار: يَعْرُرُ الْمُولَى عَبْدَهُ وَالزَّوْجَ زَوْجَهُ عَلَى تِرْكَهَا الزِّينَةِ، أَوْ كَلْمَةً لِيَسْمَعُهَا أَجْنِيَّ، أَوْ كَشْفَ وَجْهَهَا لِغَيْرِ مَحْرُمٍ^(١).

وجاء فيه كذلك: وَتَمْنَعُ الْمَرْأَةِ الشَّابَةِ مِنْ كَشْفِ الْوَجْهِ بَيْنَ الرِّجَالِ، لَا لِأَنَّهُ عُورَةٌ بِلِ لَخْوَفِ الْفَتَنَةِ كَمْسَهُ، وَإِنْ أَمِنَ الْفَتَنَةُ لِأَنَّهُ أَغْلَظَ وَلِذَّا ثَبَّتَ بِهِ حُرْمَةُ الْمُصَاهِرَةِ. قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ فِي شِرْحِهِ عَلَيْهِ: الْمَعْنَى تَمْنَعُ مِنَ الْكَشْفِ لَخْوَفِ أَنْ يُرَى الرِّجَالُ وَجْهَهَا فَتَقْعِدُ الْفَتَنَةُ، لِأَنَّهُ مَعَ الْكَشْفِ قَدْ يَقْعُدُ النَّظرُ إِلَيْهَا بِشَهْوَةِ قَوْلِهِ كَمْسَهُ: أَيْ كَمَا يَمْنَعُ الرَّجُلُ مِنْ مَسْ وَجْهَهَا وَكَفِيهَا وَإِنْ أَمِنَ الشَّهْوَةَ.

وقال أبو بكر الجصاص - وهو حنفي - عند قوله تعالى: ﴿يُذَرِّينَ عَلَيْهِمْ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها من الأجنبي وإظهار الستر والعفاف عند الخروج، لثلا يطمع أهل الرِّبْبِ فيهنَّ^(٢).

فأصل مذهب الإمام أبي حنيفة جواز كشف المرأة وجهها وكفيها في الحالات العامة، على وجود المجتمع المسلم العفيف في رجاله ونسائه. أما إذا تغيرت الحالة العامة ولم يؤمن فيها من الفتنة فيجب على المرأة أن تستر جميع بدنها ووجهها وكفيها، سداً لذرائع الفساد وعوارض الفتنة. فحكم وجه المرأة وكفيها في المذهب الحنفي في مثل أيامنا هذه هو حكمه في باقي المذاهب الأربع و هو:

(١) هامش رد المختار شرح الدر لابن عابدين (٣/٢٦١).

(٢) أحكام القرآن (٤٥٨/٣).

حرمة كشف المرأة وجهها لغير ضرورة. والله أعلم^(١).
وبالجملة فقد اتفقت مذاهب الفقهاء وجمهور الأمة على أنه:
لا يجوز للنساء الشواب كشف الوجه والأكف بين الأجانب،
ويستثنى منه العجائز لقوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.
والضرورات مستثناة من الجميع بالإجماع.

فلم يبق للحجاب المشروع إلا الدرجتان الأولى، الأولى:
القرار في البيوت وحجاب الأشخاص وهو الأصل. والثانية:
خروجهن لحوائجهن مسترات بالبراقع والجلابيب وهو الرخصة
لللحاجة. ولا شك أن كلتا الدرجتين منه مشروعتان، غير أن
الغرض من الحجاب لما كان سد الذرائع، وفي خروجهن من
البيوت ولو للحوائج والضرورات مظنة فتنة، شرط الله تعالى
ورسوله ﷺ عليهم شرطًا يجب عليهم التزامها عند الخروج^(٢).

- أن يتركن الطيب ولباس الزينة عند الخروج، بل يخرجن
بنطلات، ويمشين على حوافي الطرقات.
- أن لا يتحلّين حلية فيها جرس يصوّت بنفسه.
- أن لا يضربن بأرجلهن ليصوّت الخلخال وأمثاله.
- أن لا يكون حجابها حقيقياً رقيقاً يصف ما تحته.

(١) وانظر الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الرحيلي /١: ٥٩٣/، ونصب
الرأي لأحاديث الهدایة /٤: ٢٣٩/، و«اللباس والزينة في الشريعة
الإسلامية» للدكتور عبد العزيز عمرو.

(٢) ذكر الشيخ محمد علي الصابوني في تفسير آيات الأحكام /٢: ٣٨٦ - ٣٨٨/
شروط حجاب المرأة في خروجها من البيت مع الأدلة. حزاه الله
خيراً.

قال دِحْيَةُ الْكَلَبِيُّ رضي الله تعالى عنه: أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبَاطِيٍّ - جَمْعُ قِبْطِيَّةٍ نَسْبَةً إِلَى قِبْطِ مِصْرَ - وَكَانَتْ ثُوَبًا رَقِيقًا يُرَى مَا تَحْتَهُ، وَأَعْطَانِي مِنْهَا قِبْطِيَّةً فَقَالَ: «اَصْدِعُهَا صَدَعَيْنِ»، فَاقْطَعَ أَحَدُهُمَا قَمِيشًا وَاعْطَى الْآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرَ» فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ: «وَأَمْرَأَتَكَ أَنْ تَجْعَلْ تَحْتَهُ ثُوَبًا، لَا يَصْفُهَا»^(١).

وقد سبق ذكر آداب خروج المرأة المسلمة من بيتها عند الكلام على الفروق بين المرأة والرجل.

ما يدل على وجوب ستر الوجه مطلقاً:

قال القرطبي عند قوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِئَنَ زِينَتَهُ﴾ الزينة على قسمين: خلقية ومكتسبة، فالخلقية وجهها، فإنه أصل الزينة وجمال الخلق، ومعنى الحيوانية، لما فيه من المنافع وطرق العلوم، وأما الزينة المكتسبة فهي ما تحاوله المرأة في تحسين خلقتها كالثياب والحلبي والكحل والخضاب، ومنه قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُم﴾، وقال الشاعر:

يأخذنَ زِينَتَهُنَّ أَحْسَنَ مَا تَرَى
وإِذَا عَطَلْنَ فَهُنَّ خَيْرُ عَوَاطِلٍ

وقال: ومن الزينة: ظاهر وباطن. فما ظهر فمباح أبداً لكل الناس من المحارم والأجانب. وقد ذكرنا ما للعلماء فيه، وأما ما بطن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سماهم الله تعالى في هذه الآية أو حل محلهم^(٢).

(١) رواه أبو داود.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٢٢٩/١٢).

وقال القاضي البيضاوي: «ولا يبدىء زينتهن...» كالحُلْي والثياب والأصباغ فضلاً عن مواضعها لمن لا يحل أن تبدي له «إلا ما ظهر منها» عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم، فإن في سترها حرجاً. وقيل: العراد بالزينة مواقعها على حذف المضاف، أو ما يعم المحسن الخلقة والتزيينية، والمستثنى هو الوجه والكفاف لأنهما ليستا بعورة. والأظهر أن هذا في الصلاة لا في النظر فإن كل بدن العرفة عورة لا يحل لغير الزوج والمحرم النظر إلى شيء منها إلا لضرورة كالمعالجة وتحمل الشهادة إـهـ^(١).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه: الزينة زينتان: زينة ظاهرة وزينة باطنة لا يراها إلا الزوج. فأما الزينة الظاهرة فالثياب وأما الزينة الباطنة فالكحل والسوار والخاتم^(٢).

وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عيناً واحدة) من روایة علي بن أبي طلحة وهي روایة البخاري لتفسیر ابن عباس في صحيحه^(٣).

قال رسول الله ﷺ: «لا تنتقب المحرمة ولا تلبس الفقازين»^(٤). وهذا يعني أن غير المحرمة تنتقب، بأن تستر الوجه، وتستر اليدين بأن تلبس الفقازين.

(١) البيضاوي مهمشاً بالجلالين (١٣٨/٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة وابن حجر وفي الدر المتنور للسيوطى يقول عديدة في هذا المعنى من اعتبار الوجه عورة مستورة.

(٣) رواه الطبرى وعنه البىھى، وآخرجه ابن أبي شيبة. وانظر نصب الراية ٤/٢٣٩.

(٤) رواه البخارى.

ومع ذلك فإن المرأة المُحرمة إذا احتاجت إلى ستر وجهها لمرور الرجال قريباً منها فإنها تسلل الثوب من فوق رأسها على وجهها. روي ذلك عن عثمان وعائشة وبه قال عطاء ومالك والثوري والشافعي وغيرهم.

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: (كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات مع رسول الله ﷺ، فإذا حاذوا بنا سدل إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزوا كشفنا) ^(١).

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: (يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله تعالى: «ولِيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ» شفقهن مروطن فاختمن بها) ^(٢).

قالت صفية بنت شيبة رضي الله تعالى عنها: بينما نحن عند عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: فذكرت نساء قريش وفضلهن، فقالت عائشة رضي الله تعالى عنها: إن نساء قريش لفضلها، وإن الله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار، وأشد تصديقاً لكتاب الله، ولا إيماناً بالتنزيل، لقد أنزلت سورة النور: «ولِيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ» فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهن ما أنزل الله فيهن، ويتلوا الرجل على امرأته وابنته وأخته وعلى كل ذي قرابته، مما منهن امرأة إلا قامت إلى مرضها المرحل - كسام من صوف ونحوه يؤتزر به - فاعتبرت به - جعلته معيجاً وهو الخمار يلبس على الرأس - تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله تعالى في كتابه، فأصبحن وراء رسول الله ﷺ في صلاة الفجر معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان ^(٣).

(١) رواه أبو داود ومالك من عمل أسماء رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أبو داود وغيره.

قال شيخ الأزهر الشريف الشيخ عبد الحليم محمود رحمة الله تعالى في مقال (مظهر المرأة) بعد كلام : وأوجب الإسلام أن تكون ثياب المرأة فضفاضة لا تجسّد بدنها، وأن تكون سميكة لا تشفع عما تحتها، وأن تكون سابعة بدنها كله عدا الوجه والكففين ما لم تكن خشية الفتنة؛ فإن كان جمالها مفرطاً - قلت ومثلها كل ما يُشتهي من النساء - وجب عليها ستر الوجه والكففين سداً للذرائع إلى المفاسد، فإن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة^(١).

رأي شاذ:

وهناك رأي شاذ في شأن كشف المرأة وجهها ليس هو رأي الحنفية، ولا رأي المذاهب الثلاثة الباقية، ولا جماهير الأئمة من السلف الصالح، ذلك هو رأي الشيخ ناصر الألباني الذي ألف كتاباً لقبه (حجاب المرأة المسلمة) وذهب فيه إلى إباحة كشف المرأة وجهها مطلقاً، خُشيت الفتنة أو لا. فقال في مقدمة كتابه آنف الذكر بعد ذكر حديث **الخَتْعَمِيَّة**: فهذا الحديث الصحيح يقرر أن كشف المرأة عن وجهها ولو كانت جميلة حق لها إن شاءت أن تأخذ به فعلت، وليس لأحد أن يمنعها من ذلك خشية الافتتان بها^(٢).

وقال كذلك: فإذا كان بعض العلماء اليوم يرون أن كشف المرأة وجهها مع سترها لما سواه من بدنها مما أمر الله تعالى به خطر عليها - زعموا - فنرى أنه لا يليق بهم أن يكتفوا من المسألة بإظهار الإنكار الشديد على من يخالفهم في الرأي واتخاذ القرار

(١) صوت العرب الباريويtie كانون الثاني سنة ١٩٦٧.

(٢) صفحة (٥) من الكتاب المذكور أعلاه

يمنع دخول الكتاب إلى بلادهم^(١)، بل أن عليهم أمران لا بد
لهم من القيام بهما:

الأول: أن يبيتوا للناس حكم الله تعالى فيها مستدلين عليه
بالكتاب والسنّة لا تقليداً للمذهب أو اتباعاً للتقالييد، وبذلك فقد
يظهر للناس الصواب من الخطأ بل الحق من الباطل ﴿فَإِنَّمَا الزُّبْدُ
فِي ذَهَبٍ جُفَاءً، وَإِنَّمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيُمْكِنُ فِي الْأَرْضِ﴾^(٢) إنهم
إن فعلوا ذلك استجاب لهم النساء المؤمنات فهل يفعلون؟ ..
والآخر: أن يُعْتَنُوا ب التربية الفتيات المسلمات تربية إسلامية
صحيحة، وخصوصاً في المدارس والمساجد والجامعات،
بتعليمهن وتثقيفهن الثقافة الشرعية النافعة، ومنع المجالات
الخليعة أن تسرب إليهن وتفسد عليهن أخلاقهن، ونحو ذلك من
الوسائل المبذولة في العصر الحاضر مما يمكن استعمالها في الشر
والخير ﴿وَبَلُوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(٣).

إلى أن قال: فمثل هؤلاء النسوة يمكن أن تؤمر بستر الوجه إن
كان واجباً، وأما أمر السواد الأعظم من النساء بذلك في مثل بلادنا
سوريا وغيرها كمصر ونحوها من البلدان الأخرى التي انتشر أو
بدأ ينتشر فيها التبرج والخلاعة بأبشع صورها، مما لم تنج منه مع
الأسف حتى بلاد التوحيد^(٤) التي كنا نأمل أن تكون الحصن

(١) كم وكم رأيت كتابه هذا معروضاً في المكتبة السلفية والعلمية بالمدينة
المتوترة يراه الغادي والرابع، ولكن ..

(٢) الرعد: ١٧.

(٣) كان ما سوى السعودية بلاد الشرك عند الكاتب ويعينه بالله من أن يرى
ذلك كله أو يظنه.

الحصين لل المسلمين من هذا التبرج . فامر هذا الجنس من النساء بستر الوجه الذي لم يأمر الله به ، وهن لا استعداد عندهن بأن يسترن نحورهن وصدورهن وما هو أكثر من ذلك ، مما لا يذهب إليه من كان عنده ذرة من رائحة فقه الكتاب والسنّة . فمن الحكمة إذن أن يقنع العلماء في هذا العصر بأن تستجيب النساء لما أمر الله به من حجب البدن كله حاشاً الوجه والكفيفين ، فمن حجب ذلك أيضاً منهاهن فذلك ما تستحبه لهن وندعوا إليه . وأما إيجاب ذلك عليهن فهو عندي تشدد في الدين وتنطع لا يحبه الله تعالى ، وخصوصاً على النساء اللاتي وصانا بهن رسول الله ﷺ خيراً في أحاديث كثيرة ، منها قوله ﷺ : «رفقاً بالقوارير» إه^(١) .

أقول : الملاحظات على آراء هذا الرجل في هذا الباب عديدة أكتفي منها بما يلي :

١ - حديث الخثعمية الذي جعله حجة في كشف المرأة وجهها ولو خشيته الفتنة ، هو حديث صحيح ، لكنه كان أيام الفترة من مزدلفة إلى منى ، والمرأة هناك تكشف عن وجهها .

قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهم : كان الفضل رديف رسول الله ﷺ ، فجاءت امرأة من خثعم ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، وجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشّّـ الآخر ، فقالت : يا رسول الله ، إن فريضة الله تعالى على عباده في الحج أدركت أبي شيئاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفالحج عنه ؟ قال : «نعم» وذلك في حجة الوداع^(٢) . هذا الحديث إذن في

(١) المقدمة ص ٧ وما بعد .

(٢) رواه البخاري .

الحج، وإن دافع رسول الله ﷺ للفضل كان من مزدلفة إلى منى، إذن فقد كانت المرأة الختعمية كاشفة الوجه محمرة. قال ﷺ: «لا تنتقب المحمرة ولا تلبس القفازين»^(١) فبطل استدلال الرجل لما ي يريد.

وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ يوم عرفة، فجعل الفضل يلاحظ النساء وينظر إليهن، فقال النبي ﷺ: «يا ابن أخي هذا يوم من ملك في سمعه وبصره ولسانه غُفر له».

قال ابن حجر في التعليق على حديث الفضل:
وفي الحديث من الفوائد: تواضع النبي ﷺ، ومنزلة الفضل بن العباس منه، وبيان ما ركب في الأدمي من الشهوة وجلبت طباعه عليه من النظر إلى الصور الحسنة، وفيه منع النظر إلى الأجنبيات وغض البصر. وقال القاضي عياض: وزعم بعضهم أنه -ستر الوجه - غير واجب إلا عند أمن الفتنة، قال: وعندني أن فعله ﷺ إذ غطى وجه الفضل أبلغ من القول، ثم قال: ولعل الفضل لم ينظر إليها نظراً ينكر، بل خشي عليه أن يقول إلى ذلك، أو كان قبل نزول الأمر يادناء الجلابيب. ويؤخذ منه التفريق بين الرجال والنساء^(٢).

٢ - كان الرجل لا يرى مصدر الحكم الشرعي إلا في الكتاب والسنة، فلما نأوا الصحابة، ما اتفقا عليها أو انفرد بعضهم

(١) رواه البخاري.

(٢) فتح الباري: ٧٠ / ٤.

باقوال وآخرون بأقوال. وقول الصحابي حجة عند علماء الأصول يقُدِّم على الاجتهاد والرأي. وأين الإجماع، خاصة الإجماع القولي وهو حجة، وما كان منه قطعاً عَدُّ الخروج عليه فسقاً - معاذ الله - وقد مر في باب (وجوب ستر الوجه مطلقاً) بعض من أقوال الصحابة، فلم يعرج عليهما. ولم ينظر إلى اتفاق المذاهب الأربع على ستر وجه المرأة عند الفتة^(١).

٣ - كأن الرجل يعطي لنفسه حق التشريع حين يقول: فمن حجب ذلك أيضاً منهم - يربد الوجه والكفاف - فذلك ما نستحب لهن وندعو إليه.

من المعلوم أن الأحكام الشرعية ثبتت بالشرع وهي: الفرض والواجب والمسنون - ومنه المستحب - والمكروه والحرام. وأضاف بعضهم المباح.

فكيف يقول الرجل: فذلك ما نستحبه وندعو إليه، وقد قال: فهذا الحديث الصحيح يقرر أن كشف المرأة وجهها ولو كانت جميلة حق لها، إن شاءت أن تأخذ به فعلت، وليس لأحد أن يمنعها من ذلك بزعم خشية الافتتان بها. إه.

بل كيف يقول: إنه كان يلزم زوجته وأنه سيلزم بناته بعدم السفور وستر وجوههن عن الرجال الأجانب^(٢) والالتزام بفعل الشيء لا يكون إلا لما كان واجباً في الشرع، ومن هنا قال الفقهاء

(١) على التفصيل الذي تقدم ذكره.

(٢) مقدمة كتابه ص ٦ عن كتاب نظرات في حجاب المرأة المسلمة للشيخ عبد العزيز خلف.

إن من شروط النذر أن يكون من جنس الواجب شرعاً، وإنما فإنه لا يُعد نذراً.

أيرضى أن يقال فيه: خالفت فتواء نقواه! وأن يُتهم بترك النصح لل المسلمين؟!.

٤ - كأنَّ الرجل غفل غفلة شديدة حين قال في حق المثقفة ثقافة شرعية: فمثل هؤلاء النساء يمكن أن تؤمر بستر الوجه إن كان واجباً... .

إنه يرى أن كشف المرأة عن وجهها مباح.. وهذا يقرر أنه يمكن أن يؤمر نوع من النساء بستر الوجه.. لأنهن مثقفات بثقافة دينية!.

إن الحكم الشرعي واحد، على المثقفين والمثقفات، ثقافة شرعية أو غير شرعية؛ لأن أحكام الإسلام خطاب إلى المكلفين من المسلمين.

إنه - والله - عسير على الفاسقة المستهترة التي تحضر حفلات الرقص المختلط وتذهب إلى المسابح المختلطة، عسير عليها أن تستر العنق والصدر، وإذا حلَّت الهداية قلبها حُبُّ إليها ستر الوجه مع سائر البدن.

والرجل يعلم أن الأمر ليس في الحقيقة أمر علم وثقافة، لكنه أمر توفيق وهداية. فكم من عالم أضلَّه علمه، وكم من جاهل سمع كلمة واحدة كانت الفيصل بينه وبين الصلال والشقاوة.

٥ - سد الذرائع قاعدة من قواعد علم الأصول، له أصل من القرآن والسنة.

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُسْبِّحُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِي سِيرِ
اللَّهِ عَذْوَأْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾^(١)

روى ابن جرير وغيره أن مشركي مكة قالوا لرسول الله ﷺ : يا محمد لتنبهين عن سُبُّ آلهتنا أو لنهجونَ رَبِّكَ ، فنهاهم الله تعالى أن يسبُّوا أوثانهم .

وقال ﷺ : « لا يحتكر إلا خاطئ »^(٢) لأن الاحتكار ذريعة إلى رفع الأسعار وعدم وجود السُّلْع في الأسواق مما يسبب الضرر للأفراد .

ومن هنا قالت الحنفية بوجوب ستر المرأة الشابة وجهها لخوف الفتنة ، بل أباحوا لها ستر الوجه ولو كانت محمرة لذلك أيضاً .

الأ ليت الرجل قال بقول الحنفية ، وقد كان حنفي المذهب وتفقه به على أبيه رحمه الله قليلاً ، قبل أن يكبر ويتفقّص المذاهب ، خاصة مذهبة القديم وإمامه رضي الله تعالى عنه ، ويقرن مذهبة السابق بكتاب محرُّف مبدل فيه الكفر والشرك ، وهو يعلم مصادر الفقه الشرعية ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٦ - لقد هُوَنَ الرجل على بعض الناس - خاصة من يتبعه ، ومن يفتّص الرخص - ترك ما عرفه المسلمون من أيامه ﷺ إلى أيامنا هذه من ستر وجه المرأة ، وفي هذا الأمر مع ما فيه من مجانية الصواب مدعاه لإساءة الظن بالسلف وعصور المسلمين المتابعة إلى يومنا هذا .

(١) الأنعام : ١٠٨ .

(٢) رواه مسلم .

وقد كشف بعضهن فعلاً عن وجوههن تبعاً لفتواه هذه، وت فعل غيرهن - ولم ينظرن إلى ما ألزم به الرجل زوجته ويلزم بناته من ستر الوجه - وبخشى أن يبدو منهن على الأيام بعض الشعر، وبعض الذراع، وبعض العنق.. . ويكون الرجل بما فتح لهن من باب إباحة كشف الوجه على نصيب من المؤاخذة عند الله تعالى.

لقد كان يسع الرجل ما وسع المسلمين، وأن يدعوه إلى تربية المرأة المسلمة على الدين الحق، وعلى ستر الجسم كله، وعلى أنه يباح للمسنة كشف الوجه، ويباح للشابة كشف الوجه عند الحاجة والضرورة.. . وعند قيام المجتمع المسلم الذي تؤمن فيه الفتنة على الرجل والمرأة معاً.

ولو أنه وقف عند هذا لكان عمله بناء في تربية المرأة المسلمة التي يكيد لها الشيطان والأعداء بكل سلاح من مكر وكيد وكذب.. . ولكنه - بدون قصد منه بإذن الله تعالى - كأنه وقف في صف أعداء المرأة المسلمة.

لكنه عدم التوفيق لازمه في هذا الرأي والحكم، وقد يكون هذا جزاء سوء ظنه وقوله في الأئمة المتبوعين، وقديماً قال ابن عساكر (لحوم العلماء مسمومة). وقال: (من أطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله قبل موته بموت القلب).

وقفنا الله تعالى وال المسلمين إلى الصواب في القول والعمل،
وعصمنا فيما من الزيف والزلل، إنه سميع مجيب.

أحكام العورة بين المحارم

قد عرفنا أن المرأة في حق الأجنبي عورة مستورة، لا تبدي له شيئاً من بدنها ولا وجهها وكفيها.

فما عورتها في حق زوجها ومحارمها؟ .

١ - العورة بين الزوجين :

لا عورة بين الرجل وزوجته، فيحل له أن ينظر منها إلى كل شيء، ويحل لها أن تنظر منه إلى كل شيء، وإن كان يستحب أن لا يتجردا تجرب العبرين حين يكونان معاً. قال عليهما السلام: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»^(١).

٢ - العورة بين الأولاد وأبويهم :

ينظر الأولاد إلى أبيهم فيما عدا ما بين السرة والركبة، فلا يحل للأب أن يظهر فخذه بقصد بين يدي أولاده ذكوراً كانوا أو أناثاً.

وينظر الأولاد إلى أمهم كما ينظرون إلى أبيهم، وينظرون إلى صدرها، دون ظهرها على المختار، لقوله تعالى: «الذين يُظاهرون منكم من نسائهم» أي يقول أحدهم لزوجته: أنت على كظهر أمي، يحرّمها بذلك على نفسه.

٣ - العورة بين الأولاد الذكور والإإناث هي سوى ما بين السرة والركبة، وظهر الاخت، فيحرم على الأخ أن يرى فخذ اخته، ويحرم عليها أن ترى فخذ أخيها عند أمن الشهوة، وأما عند ظن

(١) رواه الحسن، إلا أن الرجل لا ينظر من زوجته حال الحبس والنفس فيما بين السرة والركبة، ولا يمس ذلك بشهوة وبدون شهوة.

الشهوة فلا ينظر من أخته لا إلى صدرها ولا إلى عنقها خشية العنت والفتنة، وكذا هي.

٤ - العورة بين الأقارب المحارم^(١):

هي في حق الرجل سوى ما بين السرة والركبة كما سبق عند أمن الشهوة.

وهي في حق المرأة سوى ما بين السرة والركبة والصدر والعنق والذراع والساقي لا الظهر والبطن والفخذ مع ما يتبعها، وذلك عند أمن الفتنة، أما عند ظن الفتنة أو تتحققها فلا ينظر إلى ما يرغبه منها فيها.

٥ - العورة بين المرأة والمرأة:

تنظر المرأة المسلمة إلى المرأة المسلمة فيما سوى ما بين السرة والركبة، من الساق والصدر والعنق، وقد اتفق العلماء على أن الأحاديث التي حددت عورة الرجل هي نفسها بيان لعورة المرأة من المرأة. قال ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»^(٢) فلا يحل للمرأة المسلمة أن تبدي فخذيتها أمام المرأة المسلمة، كما لا يحل ذلك بين الأم وأولادها ولا بين الأخوات وأخواتهن أو إخوانهن.

فلبس المرأة الثوب الفضير عن الركبة ولو كان في بيته وبين أولادها إنما، وتكون بذلك قدوة سوء! بل كشفها شيئاً من ذلك

(١) المحارم: أصحاب القرابة الرحيمة المحرومة، وهم الذين لا يحل نكاح بعضهم لشدة القرابة بينهم، ويكون الرجل منهم محرماً لقربته في أي سفر كالزوج والأب.

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى.

أمام أولادها في الحمام أو عند خلع الثياب إنم لا يسوغ شرعاً،
إلا لضرورة.

أما المرأة الفاجرة: فلا يحل للمسلمة أن تبدي أمامها زيتها
وتصدرها، لأنها قد تصفعها عند الفاجرات والفحجار، وقد يلحق ذلك
بالمسلمة تهمة.

أما الكافرة: فهي كالرجل الأجنبي لا ينبغي أن تتكشف المرأة
المسلمة أمامها إلا لحاجة.

قال ابن كثير عند قوله تعالى: ﴿أَوْ نِسَانِهِنَّ...﴾ يعني تظاهر
زيتها أيضاً للنساء المسلمات دون أهل الذمة؛ لئلا يصفهن
لرجالهن، وذلك وإن كان محذوراً في جميع النساء - أي
الوصف - إلا أنه في نساء أهل الذمة أشد؛ فإنهن لا يمنعهن من
ذلك مانع، فاما المسلمة فإنها تعلم أن ذلك حرام فتترجر عنه.
وقد قال سيدنا رسول الله ﷺ: ﴿لَا تبَاشِرُ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَعْتَهَا
لزوجها كأنه ينظر إليها﴾^(١).

قال الإمام القرطبي: وقال سعيد بن أبي الحسن للحسن: إن
نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن؟ قال: اصرف بصرك.
يقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَيْصَارِهِمْ﴾. وقال
قتادة: يعني عملاً لا يحل لهم.

قال عبادة بن نبيٍّ: وكتب عمر إلى أبي عبيدة رضي الله تعالى
عنهم: أنه بلغني أن نساء أهل الذمة يدخلن الحمامات مع نساء

(١) متفق عليه.

ال المسلمين، فامنع من ذلك وحل دونه، فإنه لا يجوز أن ترى الذمية عريّة امرأة - ما يُعرى منها ويكشف - قال: فعند ذلك قام أبو عبيدة وابتله وقال: أيما امرأة تدخل إلى الحمام من غير عنبر لا تزيد إلا تبييض وجهها؛ فسُوَدَ الله وجهها يوم تبييض الوجه.

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: لا يحل للمرسلة أن تراها يهودية أو نصرانية لثلا تصفها لزوجها^(١).

أما غير المحارم من الأقارب كابن العم وبنت العم، وابن الحال وبنت الحال، فحكمهم حكم الأجانب الغرباء لجواز الزواج بينهم.

والقرابة عن طريق الرضاعة، والقرابة عن طريقة المصاهرة كالقرابة النسبية في أحكام العورة.

أحكام الصغير الأجنبي: يختلف حكم نظر الطفل الأجنبي إلى النساء ودخوله عليهن قبل المراهقة عمّا بعد المراهقة إلى البلوغ، ففي سن ما قبل المراهقة يجوز للصغير الدخول على النساء والنظر إلى زينتهن الباطنة كالشعر والعنق والصدر والعضد والساعد والساقي والقدم (لا الفخذ والبطن والثدي).

أما إذا راحت **الحُلْم** فقد أصبح من حيث النظر إلى الزينة الباطنة في حكم البالغ، فيمنع من النظر وتمنع المرأة من إبداء شيء من زينتها أمامه، وإن كان لا يمنع من الدخول على النساء بشرط أن لا يرى منهن سوى الوجه والكفافين، أما إذا بلغ فد خرم

(١) تفسير القرطبي ١٢ / ٢٢٢ - ٢٣٣.

عليه النظر والدخول معاً، لأنه أصبح رجلاً، قال ﷺ: «إياكم والدخول على النساء» قال رجل من الأنصار: «رأيت الحمو؟»، قال: «الحمو الموت».

ويؤمر الوالدان بستر ولدهما إذا بلغ أن يُشتهي. فيستران فخذلي ولدهما، ولا يأذنان له بكشف فخذليه بين أحد من أهله فضلاً عن الأجانب حفظاً له، وتعليمًا على رعاية أحكام الإسلام.

ويؤمران بستر ابتهما إذا بلغت أن تُشتهي لما سبق. وقدر حد الشهوة من التاسعة عادة، وقدر حد المراهقة من الثانية عشر عادة، وقد تتقدم خاصة في المجتمعات المثيرة للشهوات من قراءة القصص أو رؤية الأفلام وأمثال ذلك. والله تعالى أعلم^(١).

(١) انظر أحكام العورة مفصلة في كتاب الشيخ محمد بشير الشفقة في مواضع، والهدية العلانية.

الفصل السادس

عَمَلُ الْمَرْأَةِ خَارِجَ الْبَيْتِ

قد عرفنا طبيعة المرأة، ووظيفتها في الحياة الاجتماعية، وعرفنا آداب خروجها من البيت وصفة ثيابها في ذلك، وضرورة بعدها عن مخالطة الرجال ولو كان في الطريق، أو المسجد والطواف حول الكعبة.

وعرفنا حرمة اختلاطها بالرجال، وحرمة سفرها وحدها، أو مع غير زوج أو محرم، وعرفنا كذلك أنها تقيل في بيتها لا تخرج إلا لحاجة، وليس حاجتها طلب الرزق فإنها مكفية الرزق من والدها أو زوجها أو أخيها أو ابنها، أو قريبها.

وعرفنا كذلك أن لها أن تعمل في مساعدة زوجها أو أبيها في الخياطة والتطريز وغير ذلك، وأن تتأجر بمالها لأن لها الشخصية المستقلة.

وعرفنا كذلك أنها مشغولة دائمًا بالعناية بأولادها وبيتها وزوجها، وهي - لَعْنُ الله - أعمال تتناسب مع فطرتها، وتفتضليها طبيعة مشاركة الرجل في أمور الحياة.

وهي في هذا كله لا تجد حاجة تدعوها إلى الخروج من البيت لتعلم خارج البيت.

فإذا دعتها الضرورة والحاجة للخروج من البيت لتعلم، فإنما هي ضرورة - والضرورة تقدر بقدرتها. فتخرج مراعية الشروط التالي :

- ١ - إذن ولبها من أب أو زوج لها في الخروج للعمل.
- ٢ - سلامته من الاختلاط والخلوة بالأجنبى وقد عرفا حرمة ذلك شرعاً، وذلك لما قد يتبع عنه من آثار سيئة في النفوس والأخلاق بل من الفساد في الأعراض، وما زلت نسمع ويسمع الناس من أضرار الاختلاط ما يدفع النساء إلى إصابة أعراضهن حتى مع الخدّم في بيتهن، وفي قصة زليخا مع يوسف عليه السلام عبرة وعظة.

- ٣ - خروج المرأة من بيتها على الزي الإسلامي من جلباب سايغ، وستر للوجه والكففين الخ^(١)، وأن لا يكون الجلباب مما يثير الانتباه فيكون أسود أو بُنياً غامقاً وما شابه ذلك.

وتساءل: هل من حاجة عامة لخروج المرأة من بيتها للعمل؟ وهل من فائدة عامة في ذلك؟ ثم هل ثمة خسارة في خروجها من البيت إلى العمل خارجه؟.

(١) انظر «ماذا عن المرأة» للدكتور الشيخ نور الدين عترص ١٦٧.

أـ يقول بعضهم: إن عمل المرأة خارج البيت - ولا يعذون عملها في البيت عملاً مع أنهن يجلبن الخادمات للعمل في بيتهن - يساعد على التقدُّم الاجتماعي وزيادة الإنتاج.

لكن خروج المرأة من البيت لتعمل خارجه يعني:

١ - إهمال الأطفال من العطف والرعاية، ولا شك أن عملية التربية تقوم على الحب والصدق والملاحظة وطول الزمن، وبدون ذلك لا تتحقق التربية، ومحاضن الرُّضُّع وأعشاش الأطفال عند الآخرين تظهر - لمن يريد أن يرى ويعلم - أنها لا تتحقق للأطفال ما يتحقق لهم في بيتهن، لأن المربية في المحضن مهما كانت على علم وتربية لكنها لا تملك قلب الأم.. فلا تصرِّ.. ولا تحب كما تفعل الأم.

فهل يوازي ما يخسره الأولاد من عطف الأمهات وعنایتهم ما تعود به الأم آخر النهار من دريمات؟.

٢ - إن المرأة التي تخرج إلى العمل في مجتمعاتنا تختلط الرجال - عادة - وقد تخلي بهم، وذلك أمر محظوظ، وأضرار ذلك على سمعتها وأخلاقها معلوم غير مجهول.

ويكفي أحدها أن يدخل دائرة من دوائر الدولة أول الدوام أو آخره، ليمرى جلسات الموظفين والموظفات على غير ما يرضى الله تعالى. إلا من رحم ربك وقليل ما هم.

فهل يوازي ما تخسره المرأة من سمعتها وربما شرفها ما تعود به آخر النهار من دريمات؟!.

٣ - إن المرأة التي تعمل خارج البيت تحتل في كثير من الحالات مكان الرجل - وقد يكون زوجها أو أخاها - وتدع في بيتها مكاناً خالياً لا يملأه أحد. قال «جول سيمون»: (المرأة التي تشتعل خارج بيتها تؤدي عمل عامل بسيط ولكنها لا تؤدي عمل امرأة! فما فائدة مزاحمتها للرجل في عمله وتركها عملها ليس له من يقوم به).^(١)

٤ - إن المرأة التي تعمل خارج البيت تفقد أنوثتها ويفقد أطفالها الأنس والحب.

تقول «سلمي حفار» - إحدى أعضاء الحركات النسائية في بلادنا - وقد زارت أمريكا -: (من المؤسف حقاً أن تفقد المرأة أعز وأسمى ما منحتها إياه الطبيعة^(٢)، وأعني أنوثتها ومن ثم سعادتها، لأن العمل المستمر المضني قد أفقدها الجنات الصغيرات التي هي الملجأ الطبيعي للمرأة والرجل على حد سواء، والتي لا يمكن أن تفتح براعمها وتتفوح شذاها بغير الأم وربة البيت. ففي الدور وبين أحضان الأسرة سعادة المجتمع والأفراد ومصدر الإلهام وينبع الخير والإبداع^(٣)).

٥ - إذا خرجت المرأة من بيتها للعمل فستعتاد الخروج من البيت ولو لم يكن لها عمل كما هو ملاحظ، وبالتالي سيستمر انشطار الأسرة وانقطاع الألفة بين أفرادها.. ويقل ويضعف

(١) بل الله، والطبيعة مخلوقة لا تمنع شيئاً ولا تمنعه.

(٢) من مقال لها بصحيفة الأيام ١٩٦٢/٩/٣.

التعاون والتحابٌ بين أفرادها كما هو ملاحظ في بلاد الآخرين وقد
كادت الأسرة أن تنهار كلّاً.

قال الدكتور الشيخ مصطفى السباعي رحمة الله تعالى في وصف رحلته العلمية إلى أوروبا: وأذكر أنا حين كنا على ظهر الباخرة من ميناء دوفر بإنكلترا إلى ميناء أوستن في بلجيكا التقينا بفتاة إيطالية تدرس الحقوق في جامعة أكسفورد، وتحدثنا عن المرأة المسلمة: كيف تعيش، وما هي حقوقها في الإسلام، وكيف وفر لها الإسلام كل مظاهر الاحترام حين أعفها من مؤنة العمل لتعيش، بل جعلها تتفرغ لأداء رسالتها كزوجة وأم وربة بيت. وبعد أن أفضينا في هذا الحديث وقارنا بين حال المرأة في الإسلام وبين حالها في الحضارة الغربية، قالت الفتاة بكل بساطة ووضوح: إني أغبط المرأة المسلمة وأتمنى أن لو أكون مولودة في بلادكم. وهنا اغتنمت الفرصة فقلت لها: هل ستحاولين أن تطلبي إلى المرأة الغربية العودة إلى البيت وأن يقوم الرجل بواجبه نحوها؟ قالت: هيهات!! لقد فات الأوان، إن المرأة الغربية بعد أن اعتنقت الخروج من البيت وغضبان المجتمعات يصعب عليها جداً أن تعتنق حياة البيت بعد هذا، ولو أني أعتقد في ذلك سعادة لا توازيها سعادة. إه^(١).

٦ - المرأة مطبوعة على حب الزينة والتحلي بالثياب وغيرها،
قال الله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُشَرِّفُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخُصُّامِ غَيْرُ

(١) المرأة بين الفقه والقانون ص ١٨٠.

مبين^(١)) فإذا هي خرجت لتعمل خارج البيت فإنها ستتفق الكثير من المال الذي تأخذه على ثيابها وزيتها وتصفيق شعرها، ودول الآخرين تشكو من الملائين التي تذهب في تفاهات الزينة التي تزين بها النساء.

وانظر إلى غالب الموظفات في طريق ذهابهن إلى أعمالهن أو عودتهن منها، لترى الترف الفارغ والمال الضائع، في مظاهر وبهارج... لا ترقى بمجتمع ولا تقدم باقتصاد.

٧- إن المرأة كما يقول الآخرون والخبراء أقل عملاً وإناتجاً من الرجل، وأقل منه رغبة في الطموح، والوصول إلى الجديد. إن لها من العادة الشهرية، وأعباء الحمل، والتفكير في الأولاد وفي الأنوثة ومطالبها، ما يشغلها حقاً أن توازي الرجل في عمله، ويعوقها عن التقدم بالعمل. والنادر من النساء لا ينقض القاعدة.

إذا وازناً بصدق وصراحة بين ما يقدرون من تقدُّم وإناتاج حين ت العمل المرأة خارج البيت - وهم لا يعدون عملها في البيت عملاً سخفاً وقحة منهم - وبين ما ذكرنا وما لم نذكر من أخطار وأضرار، فهل تربوفائدة خروج المرأة من البيت على قرارها فيه؟.

ثم إن المسلم لا يغفل عن أن الله تعالى قد خلق الخلق لعبادته وطاعته، وأمرهم أن يسيراً وفق شرعه وهديه، ثم هو المتكفل بعد ذلك لعباده بما شاء من رزق، وهو واسع إذا سلكوا مسالكه الحقة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ

(١) الآية ١٨ من سورة الزخرف.

رسوله أمناً أن يكون لهم الخير من أمرهم^(١).

من أقوال الآخرين حول عمل المرأة خارج البيت:

قال «أنطوان نيميلان» وهو روسي شيوعي: (الحق أن جميع العمال قد بدت فيهم أعراض الفوضى الجنسية، وهذه حالة خطيرة تهدد النظام الاشتراكي بالدمار، فيجب أن نحارب بكل ما يمكن من الطرق؛ لأن المحاربة في هذه الجهات ذات مشاكل وصعوبات، ولن أدلّكم على آلاف من الأحداث يعلم منها أن الإباحية قد سرت عدواها لا في الجهاز والأغوار فحسب، بل في الأفراد المثقفين من طبقة العمال أيضاً)^(٢).

قال الفيلسوف الملحد «برتراند راسل»: (إن الأسرة انحلت باستخدام المرأة في الأعمال العامة، وأظهر الاختبار أن المرأة تتمرد على تقاليد الأخلاق المألوفة، وتتأبى أن تظل وفية للرجل إذا تحررت اقتصادياً)^(٣).

وقالت «أني رود» الإنكليزية: (لأن تشتعل بناتنا خوادم أو كخوادم خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل، حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد، إلا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف والطهارة... نعم إنه لعار على بلاد الإنكليز أن يجعل بناتها مثلاً للمرذائل بمخالطة الرجال، فما بنا لا نسعى وراء ما يجعل البنت تعمل بما يوافق فطرتها

(١) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

(٢) عن الحجاب للمودودي ٢٠٩.

(٣) عن المرأة بين الفقه والقانون.

الطبيعية، من القيام في البيت وترك أعمال الرجال للرجال لسلامة شرفها^(١).

وقالت «اللادي كوك»: (إن الاختلاط يألفه الرجال، ولذا طمعت المرأة بما يخالف فطرتها، وعلى كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنى وهنها البلاء العظيم على المرأة.. ثم قالت: أما آن لنا أن نبحث عما يخفف - إذا لم نقل يزيل - هذه المصائب العائدة بالعار على المدينة الغربية! أما آن لنا أن تتحذ طرقاً تمنع قتل الآلاف من الأطفال الذين لا ذنب لهم، بل الذنب على الرجل الذي أغري المرأة المجبولة على رقة القلب؟.

يا أيها الوالدان لا يغرنكم بعض دُرِّيَّمات تكسبها بنا لكم باشتغالهن في المعامل ونحوها ومصيرهن إلى ما ذكرنا، علموهنُ الابتعاد عن الرجال، أخبروهنُ بعاقبة الكيد الكامن لهنُ بالمرصاد. لقد دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من حمل الزنى يعظم ويتفاقم حيث يكثر اختلاط النساء بالرجال، ألم تروا إلى كثرة أمهات أولاد الزنى في المعامل والخدمات في البيوت وكثير من السيدات المعرضات للأنظار، ولو لا الأطباء الذين يعملون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن، لقد أدت بنا هذه الحال إلى حد من الدناءة لم يكن تصورها في الإمكان، هذا غاية الهبوط بالمدينة^(٢).

قال «اللورد بيرون»: (لو تفكرت أيها المطالع فيما كانت عليه

(١) المرجع السابق.

(٢) عن المرأة بين الفقه والقانون.

المرأة في عهد قدماء اليونان لوجذتها في حالة يقبلها العقل، ولعلمت أن الحالة الحاضرة - حالة المرأة - لم تكن غير بقية من همجية القرون الوسطى، حالة مصطنعة مخالفة للطبيعة، ولرأيت معي وجوب اشتغال المرأة بالأعمال المترتبة، مع تحسين غذائها وملابسها فيه، وضرورة حجبها عن الاختلاط بالغير وتعليمها الدين^(١).

بل إن «هتلر».. و «موسوليني»، أخذَا يقدّمان جوائز مُغرية للنساء اللاتي يتربّنن أعمالهن خارج البيت ليعدن إلى بيوتهن يعملن فيها. فهل من مُذكّر؟.

وقال «أوغست كونت»: (يجب أن يغذى الرجل المرأة. هذا هو القانون الطبيعي لنوعنا الإنساني، وهو قانون يلائم الحياة الأصلية المترتبة للجنس المحب (النساء) وهذا الإجبار - إجبار الرجل على تغذية المرأة - يشبه ذلك الإجبار الذي يقضي على الطبقة العاملة من الناس بأن تغذى الطبقة المفكرة منهم لستطيع هذه أن تتفرّغ باستعداد تام لأداء وظيفتها الأصلية. غير أن واجبات الجنس العامل المادي نحو الجنس المحب هي أقدس من تلك، بعدها تكون الوظيفة النسائية تقتضي الحياة المترتبة. ولكن بالنسبة للمفكرين فإن هذا الإجبار يكون تضامنياً فقط، بخلافه بالنسبة إلى النساء فإنه ذاتي)^(٢).

* * *

(١) المرجع السابق ص ١٩٠ وما بعد، وثمة نقول أخرى جديرة بالقراءة والملاحظة.

(٢) المرأة بين الفقه والقانون.

يقول قائل: إذن لماذا خرجت المرأة الأوروبية لتعمل خارجاً

ـ . . وما تزال..؟.

أقول: لهذا أسباب عادلة ليس منها سبب يقصد به إكراه المرأة. وهناك بعضها:

١ - إن الأب هناك لا تكلفه الدولة الإنفاق على ابنته إذا بلغت الثامنة عشر من عمرها، لذا فهو يجبرها على أن تجد لها عملاً إذا بلغت ذلك السن.. وكثيراً ما يكلفها دفع أجراً الغرفة التي تسكنها في بيت أبيها فضلاً عن أجراً غسل الثياب وكيفها.

٢ - إن الناس هناك يحيون لشهواتهم، فهم يريدون المرأة في كل مكان.. فأخرجنها من بيتها لتكون معهم.. ولهم.. لا ترى كيف يسخرونها لشهواتهم الدنيئة في الأفلام الداعرة والصور العارية والإعلانات.. حتى إعلانات صابون العلاقة.. ولمعد الأحذية.. ودور البغاء.. !!.

٣ - إن البخل والأناية شديد عندهم، فهم لا يقبلون أن ينفقوا في زعمهم - على من لا يعمل إلا أعمالاً بسيطة، ولا يرون تربية الأولاد أمراً هاماً، ومهمة شاقة، لأنهم لا يبالون بدين وتربيتهم.

٤ - إن المرأة عندهم هي التي تنهى بيت الزوجية، فلا بد لها أن تعمل وتجمع المال حتى تقدمه مهراً (دote) لمن يريد الزواج بها. وكلما كان مالها أكثر كانت رغبة الرجال فيها أكثر.

ومع ذلك فما يزال هناك بعض من الآباء ينفقون على بناتهم إذ بلغن، ولا يرضون لهن بالعمل خارج البيت، ولا بمخالطة الرجال إلا في حدود ضيق، وقليل ما هم.

٥ - وهي اليوم تجد الحرية لخروجها من البيت، فتختادن من تشاء، وتصادق من تشاء، وتذهب حيث تشاء، وتنام حيث تشاء.

وقد استمرأت هذه الحياة الفاسدة، واستمرة الرجال ذلك فيهن، ومعهن. فلن تعود المرأة هناك إلى بيتها وإلى عفافها؛ إلا إذا عادت إلى الإسلام، فهو وحده الكفيل بإعادة الحياة الإنسانية إلى نظرتها، وتقويم كل اعوجاج وانحراف فيها.

* * *

من أهداف إخراج المرأة من بيتها:

قال أحدهم:

١ - استقلال المرأة اقتصادياً، وذلك يتيح لها أن تكون غير مرتبطة بالرجل أبداً كان أو زوجاً أو أخاً ارتباط كفالة وحاجة إلى الإنفاق.

٢ - هذا الاستقلال الاقتصادي يضمن لها حرية الرأي في اختيار الزوج أو الصديق إن رغبت في الزواج أو آثرت علاقة الصداقة عليه، كما يضمن لها حرية السكن بعيداً عن الأسرة، وحرية المعيشة بعيدة عن العادات والتقاليد غير المرغوب فيها. وكلما وجدت المرأة فرص العمل خارج البيت كلما ازداد استقلالها ثباتاً، واتسع مدى انطلاقها في ممارسة حريتها الشخصية^(١).

خطب حاكم كوريا الشمالية في مؤتمر الاتحاد النسائي في

(١) مجلة المجتمع: ١٤٠١/٥/٤ م.

بلاده سنة ١٩٧١ فكان مما قال: إننا نجعل النساء يدخلن المجتمع وليس مرد هذا قطعاً إلى النقص في اليد العاملة، وإذا ما قلناها صراحة فإن ما تتحمله الدولة الآن من أعباء النساء هو أكبر مما تقدمه النساء من المنافع للدولة عن طريق المشاركة في العمل بعد دخولهن المجتمع.. ثم قال: وإنذ لماذا ت يريد أن تنشط النساء في انطلاقهن إلى المجتمع؟ ذلك لأن انطلاقهن يستهدف بوجه رئيسي تثوير النساء وتحوبلهن على نمط الطبقة العاملة من خلال الحياة الاجتماعية، يشجع حزبنا انطلاق النساء إلى المجتمع بنشاط من أجل تثوير النساء وتحوبلهن على نمط الطبقة العاملة مهما ثقلت أعباء الدولة.

ترى ماذا تقول بعض الحكومات العربية، والإسلامية التي فتحت مجالات الوظيفة والعمل للمرأة بدعوى دعم الاقتصاد أو زيادة الإنتاج، ولو قُدم في سبيله ما يخدم، من إهمال الأسرة، والأولاد، ومن فساد الأخلاق؟!.

وقال الملحد «راسل»: (إن الأسرة انحلت في استخدام المرأة في الأعمال العامة، وأظهر الاختبار أن المرأة تتمرد على تقاليد الأخلاق المألوفة، وتباين أن تظل أمينة لرجل واحد إذا تحررت اقتصادياً^(١)).

قلت والرجل مثل المرأة وأشد. وقال الدكتور رمزي نعناعه: (إن المرأة الغربية مع بلوغها شاؤاً طيباً في المعرفة والمهارة الاجتماعية والتربية ودخولها ميادين متعددة، إلا أن الاعتداء على

(١) الإسلام والحضارة الغربية لمحمد كرد علي ٢/٩٢.

قوانين الفطرة (التي أسلفنا بيانها) من خروجها من البيت ومخالطة الرجال أوصلها إلى حال من المسخ أفقدها وأفقد المجتمع أعز ما خلقت له وهو الزوجية الكريمة، والأمومة الحانية، والطفولة الصالحة).

وقد يقول قائل: فما بال المرأة عندنا خرجت من بيتها لتعمل خارجة، متحمّلة عصيان الله تعالى، ومخالفة الولي من الوالدين أو الزوج، وعرضة نفسها للتهم والفساد، وربما الزنى، ومهددة أسرتها بالانهيار، ومكلفة فطرتها ما لا تحب ولا ترضي؟!.

ما بال المرأة عندنا خرجت من بيتها لتعمل خارجه فتختلط الرجال، وهي مكفيّة التفقة من ولبيها، من أب أو أخ أو زوج، والرجل لا يطمع فيها قدر ما يطمع الآخرون؛ لما يزال فيه من إسلام وغيرها وعفة، وهي إذا تزوجت تأخذ المهر خالصاً لها طيباً؟.

إنها - أيها الأخ القارئ - استمرأت مظاهر الحياة عند الآخرين، وأعجبت بالمرأة هناك، لها مكب خاص تتفق منه على زيتها وبهرجها، أعجبت بالمرأة هناك تحى حرّة، لما لها من الاستقلال الاقتصادي من حيث ما تأخذ من راتب، وأسباب يأتي ذكرها.

وأعجبت معي لكاتب يدعوا إلى توظيف المرأة السعودية، كاتب من جدة القرية من مكة المكرمة يدعو إلى هذا. ويله من داع إلى فساد وخراب.

إنها بكلمة واحدة: التبعية، والتقليد، لمن لا يرجو الله واليوم الآخر.

ويا حبذا.. يا حبذا لو قامت في بلاد العرب بلاد المسلمين هيئات تحصي بصدق نتائج خروج المرأة من بيتها لتعمل مع الرجال، وتصدق الرجال، وتحادن الرجال: من إفساد للأسر، وحوادث الزنى، وثرارات الزنى، ومن هوان الجرائم في أعين الناس وقلوبيهم، ومن الخيانات الزوجية، وجرائم السرقة، وشرب الخمر، والاعتداء على الأعراض، وحوادث القتل.. الخ.

لو قامت تلك الهيئات بإحصاء واحد لربما كان نتيجة ذلك الإحصاء مداعاة لنعود إلى صورة المجتمع المسلم، حيث لا اختلاط، ولا عمل مشترك بين الرجل والمرأة، فلا فساد إلى حد كبير. حبذا لو يتم هذا قبل أن نتمادي أكثر مما نفعل، فيصبح العود أصعب - معاذ الله -. عسى أن يكون ذلك قريباً.

١٨٪ من المترددين هم أبناء لأسر يعمل فيها الأب والأم معاً.

نشرت جريدة الجمهورية تقريراً من هيئة «اليونيسيف» العالمية للأطفال جاء فيه من خلال الأبحاث التي تمت في ثلاث وعشرين دولة على المستوى الاجتماعي والأسري للأحداث، تبين أن ١٨٪ من هؤلاء الأحداث هم من أسر يعمل فيها الأب والأم معاً معظم الوقت. وتبدو الأسرة مستقرة عائلاً في الظاهر لأنعدام المشاكل المادية لديها، لكن الانفجار يحدث في سن معينة بالنسبة للابن حين يحتاج إلى الرعاية الأسرية الخالصة فلا يجد لها، ومن ثم يحدث الانحراف^(١).

(١) الجمهورية ١٢ - ١١ - ١٩٧٠.

ونشرت مجلة «المختار» الأميركية مقالاً تحت عنوان (الجنس عند المراهقين) قالت فيه: إن «بيشي» وهي فتاة وقعت في الزنى وهي في الرابعة عشر هي واحدة من /٢٠٠/ ألف مراهقة يصبحن في السنة الواحدة أمهات غير شرعيات، والعدد في ازدياد.

إن نسبة أمثال هذه الولادات من أمهات مراهقات صغيرات تشكل ٧٥٪ من ولادات أولئك المراهقات الأكبر سناً خلال ٦١ - ٧٤/، وإن هذه الولادات غير الشرعية تحتل جزءاً من مجموع حالات الحمل غير المرغوب فيها، والمخطط لها في صفوف المراهقات.

إن من بين اللواتي يصبحن أمهات أثناء التعليم وهن في سن ١١ - ١٥/ يتبع التعليم منهن ١١٪ فقط، وهناك ٤٠٪ فقط يتزوجن بالذين عاشروهن، وكثيراً ما تنتهي هذه الزيجات إلى الطلاق.

أما محاولة الانتحار بينهن فهي سبعة أضعاف تلك التي تحدث مع زميلات لم يلدن أطفالاً. في «إقليم بروم» من مقاطعة نيويورك كان هناك ٥٦٦/ من مراهقة بين ١٠ - ١٩/ سنة حملن خلال السنة الماضية. من هؤلاء ٣٠٨/ وضعن، ووُجدت ٨٨/ منها، ولم يكن ثمة عقد قران لاختفاء الأب.

وقالت الطبيبة مديرية تنقيف المجتمع في بروم:
إن الأطفال محاطون بالجنس من كل مكان، إنهم يشاهدونه على التلفزيون والسينما، وفي المجلات والصحف وفي تصرفات والديهم ومن خلال تلصصهم. ولذلك فلا عجب في غياب

التحقيف الجنسي أن ينطلق الأطفال وراء الجنس .

ثبت من الإحصائيات في أمريكا أن / ١١٠٠ / فتاة دون الخامسة عشر ينجبن أطفالاً غير شرعين في السنة .

قلت: هذا بعض ما عند أولئك الذين يحفرون قبور زوال حضارتهم وزوالهم بأظافرهم . فاللهم ردنا إلى دينك واحفظنا من الانزلاق، ثم السقوط كما نشاهد عند الآخرين . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

إحصائية أميركية في ثمرات الاختلاط:

نشرت الجريدة الجامعية في إحدى جامعات أمريكا ما ترجمته: اغتصاب الفتاة جريمة شنعاء، أبغض من أي شيء تتصور حدوثه لك . قال ذلك أحد المختصين بجرائم الاغتصاب في الولايات المتحدة الأمريكية . وبين إحصائيات الباحث الداخلية الأمريكية أن جريمة الاغتصاب من أكثر وأسرع الجرائم العنيفة تزايداً في أمريكا . فلقد ارتفعت الآن بنسبة ١٦٥٪؎ عما كانت عليه في السبعينات . وفي السنة الماضية فقط تم الإبلاغ عن / ٥٦٠٠ / حادثة اغتصاب . أما في مدينة (شيت كولج) الجامعية ففي عام ١٩٧٣ تم الإبلاغ عن / ١١ / حادثة اغتصاب، و / ١٦ / حادثة اعتداء خلقي والإحصائيات المتوفرة عن هذه الجريمة ما هي إلا التذر اليسير من الحقيقة المرة . بعض الخبراء يقول إن من بين كل / ٢٠ / حادثة يبلغ عن واحدة منها . ومعظم حوادث الاغتصاب التي حدثت خارج الجامعة كانت في شارع «وست كولج» وشارع «ساوت آلن، وفرizer، وساوت لوغ» وهي شوارع ضعيفة الإنارة

ترتادها الفتيات عائدات إلى منازلهن من العمل أو من المكتبة آخر الليل.

ويقول مسؤول الشرطة في الجامعة إن المناطق الخطرة في الجامعة غير محدودة، وأكثر الحوادث وقعت في أماكن السكن الداخلي، وفي غرف الدراسة، وفي موقف السيارات رقم /٨٣/. وتدل الإحصائيات على أن ٥٧٪ من المجرمين هم من أصدقاء وأقرباء الضحايا.

أغلب المجرمين من العزاب، و٢٧٪ منهم تتراوح أعمارهم ما بين /٢٠ - ٢٤/ سنة. ٢٣٪ من الضحايا أعمارهن ما بين /١٧ - ١٨/ سنة. ٦٠٪ من الضحايا غير متزوجات. ويقول الخبراء في الولايات المتحدة إن الاغتصاب جريمة عنف لا دخل للهوى والانفعال الداخلي فيها، وإن الدافع الرئيسي لوقوعها يعتمد على سهولة نيل الفتاة، وإن الفتاة الجامعية هي الفريسة لمثل هذه الحوادث لأنها غالباً ما تكون لطيفة مع الآخرين ساذجة لا تتصور أنها في يوم ما ستكون ضحية لطفها وضحية انفرادها وخلوها بشاب. وعلى كل حال فإن الطالبات في جامعة «بنسلفانيا ستيت» في مدينة «ستيت كولج» كن على علم وحذر بالخطر المحبط بهن، وكانت تلك الحيطة والحذر في فصل الشتاء الدراسي سنة ٧٤ وعلى الرغم من ذلك فقد تم التبليغ عن ٤/ حادث اغتصاب.

ونشرت أن أحد الملثمين هدد فتاة يسكن في دوره المياة النسائية في مبني «ويلرد» أثناء الدوام الدراسي، ويعتقد بأنه نفس

الشخص الذي هدد فتاة أخرى في دورة المياه في مبني «راكتي»^(١).

من حاجة خروج الأنثى من البيت: خروجها إلى تعلم العلم من خلال ما عرضنا من طبيعة المرأة ووظيفتها في الحياة، نستطيع أن نقرر بسهولة وإيجاز، أن العلم الذي يجب أن توجه إليه جهود الآباء وزارة التربية والإعلام في حق الأنثى هو العلم الذي يتفق مع طبيعة الأنثى ووظيفتها في الحياة.

١ - فتكثّر لها دروس الدين المختلفة من قرآن وسنة وتوحيد وفقه، والأنثى سريعة التأثر، ولكنها سريعة التحول كذلك لقوة عاطفتها، فالإكثار عليها من دروس الدين والوعظ كفيل - بإذن الله تعالى - بتنشيتها لتصبح أمّاً تقوم بواجباتها الدينية والدينوية في الأسرة خير قيام، والإخلال بالتذكير في هذا الجانب يورث قسوة القلب، ولا خير في قلب قاسٍ .

٢ - تكثّر لها دروس التربية والأخلاق، وتردّد لها بما يتناسب مع دراستها، كي تجد في نفسها حصيلة كريمة في الأخلاق علماً وعملاً، فتربي على ذلك أولادها في المستقبل.

٣ - تكثّر لها دروس العناية بالأسرة: قيامها، وظيفتها، وظائف أعضائها، واجباتها نحو زوجها، وبيته، وأولادها.

٤ - تكثّر لها دروس العناية بتربية الأطفال تربية سليمة من جهة الخلق والجسم والعقل.

(١) مجلة المجتمع / ١٧ - ٢ - ٩٦ .

٥ - تكثّر لها دروس التاريخ المتمثّلة في الأبطال والمصلحين وأثرهم الحسن في أقوامهم؛ كي تربّي أولادها في المستقبل على أخلاق العظمة، والخير، والصلاح.

٦ - تكثّر لها دروس تتعلّم بها أعمالاً تتفق مع وظيفتها من خياطة وتطریز وحرف أخرى.

٧ - توجّه بعضهم إلى متابعة الدراسة العالية كي يخرجن قابلات، ممرضات للنساء - دون الرجال - طبيبات - للنساء كذلك - معلمات ومدرسات يعلّمن في المدارس التي تنشأ لهن، ويكون التعليم فيها مؤثراً قدر الإمكان.

بهذا وأمثاله توجّه الأنثى في التعليم الوجهة التي تتفق وفطّرتها واحتّصاصها.

وما أحرج الإنسانية إلى الاختصاصات المختلفة، وما أشدّ ما تعلّم اليوم لتوفيرها، لكنها للاسف تغفل عن هذا الاختصاص العظيم الهام، لما سبق ذكره من الأسباب.

وينبغي أن لا تعلّم الأنثى كما يعلم الذكر حذو القُدّْة بالقُدّْة كما يفعل الآخرون.

ويجب أن يحدّر من الاختلاط في التعليم لأضراره البالغة الدرجة القصوى من الخطورة.

أضرار الاختلاط في التعليم:

تقدّم أن الإسلام يأذن باجتماع النساء والرجال في بيت الله تعالى للعبادة وسماع العلم، مع الفصل بينهم، ولكنه لا يأذن بالاختلاط، كما لا يأذن بالخلوة.

فما هي بعض أضرار الاختلاط في التعليم؟

- ١ - معصية الله تعالى بما فيه من تبرج بعض الطالبات وخروجهن عن الآداب الشرعية.
- ٢ - ما يكون ثمة من نظرات مغرضة، لما أنه من الصعب غضُّ البصر في تلك المجالات.
- ٣ - ما يؤدي الاجتماع في مكان واحد إلى عقد تعارف وصداقة بين الطلاب والطالبات.
- ٤ - ما قد يقع هناك من جرائم الزنى - معاذ الله - وهو ما نسمع به بين الفينة والفينية حتى في بلادنا - ولا حول ولا قوة إلا بالله - ولما وقع شيء من ذلك إبان افتتاح الجامعة المصرية قال طه حسين بكل صراحة: «لا بد من ضحايا!». لكنه لم يذكر هذه الضحايا في سبيل ماذ؟!.

وقد ذكر سيد قطب رحمه الله تعالى - من مشاهداته في أمريكا - أنه ظهر أن نسبة الفتيات الحوامل في إحدى المدارس الثانوية هناك بلغ ٤٨٪.

أما الآن وقد كثرت حبوب منع الحمل، وأضحت تباع علينا، فزدادت نسبة الزانيات لكن تقل نسبة الحوامل لتلك الحيلة الشيطانية التي قام بها أطباء لا يخافون الله تعالى.

٥ - ضعف سوية التعليم وتدني نسبة الاستفادة العلمية، ومن يزور بعض الفروع الجامعية المختلفة.. يتبيَّن ما نقول في جانب الأخلاق.

ومن ينظر في نتائج الامتحانات آخر العام الدراسي يتبيَّن له

كذلك ما نقول في جانب العلم. ولا نزيد.
وكان الآخرين أخذوا يلاحظون تدني سوية التعليم في المدارس المختلطة، فقد حدثني الأستاذ الكبير أحمد مظفر العظمة أنه حين ذهب منذ سنين في رحلة علمية إلى بلجيكا، لاحظ مدرسة ابتدائية هناك - وهو يقوم بجولات في مدارسها - جميع طلابها بنات.. فسأل المديرة لماذا لا تختلطون البنين مع البنات في هذه المرحلة^(١)? قالت: قد لمسنا أضرار اختلاط الأطفال حتى في سن المرحلة الابتدائية.

وتحدث الأخبار أنه قد أقيمت الآن في روسيا فروع جامعية منفردة، لا يختلط فيها الطلاب مع الطالبات، بل لكل قاعاتهم. وأن في أمريكا /١٠٧/ فروع جامعية التعليم فيها منفرد غير مختلط، على غرار جامعة الإسكندرية، وفيها فروع خاصة بالطالبات، والأمر هكذا في السعودية والحمد لله.

وجامعة الأزهر الشريف بفروعها المختلفة التي يقوم التعليم فيها على الانفراد دون الاختلاط والحمد لله.

ومهزلة أن جعلت حكومة الكويت التعليم الجامعي عندها مختلطًا.. وثارت ثائرة بعض المسلمين ضد هذا الأمر، فقال النائب «الحجرف» في البرلمان أنه يوجد في أمريكا أكثر من /١٧٠/ كلية غير مختلطة، فقال رئيس المجلس: لا دخل لنا

(١) وما سألها حاضرًا لها على خلط التعليم، فهو من كبار رجال التربية وداعاة الأخلاق الإسلامية في هذا البلد، لكنه رأى الأمر نشازًا عن بقية المدارس، فاحب أن يعرف السبب.

بأمريكا! واحصر كلامك في جامعة الكويت! فقال الحجرف: أنا أشهد بهذه الإحصائيات لأنها من نفس البلد الذي استورد منه دعاء الاختلاط النظام الدراسي المختلط^(١).

في حياة الآخرين:

منذ سنين عديدة عاد المجاهد الشهيد سيد قطب رحمة الله تعالى من رحلته الدراسية في أمريكا، فكتب كتابه (أمريكا التي رأيت) - لكنه لم ير النور إلى الآن - كتب يقول: (إنه اكتشف في إحدى المدارس الثانوية للبنات أن عدد الحوامل من الزنى منهم بلغ ٤٨٪).

ومنذ سنين عديدة نقل الداعية العربي الموجه أبو الأعلى المودودي - رحمة الله - عن بعض الاختصاصيين من الأمريكان حوادث وإحصائيات يندى لها جبين الفضيلة في جرائم الزنى بين .. الأطفال !.

والامر الأخلاقي في أمريكا وغير أمريكا يزداد سوءاً يوماً بيوه لأسباب عديدة منها:

١ - استمرار الاختلاط وزيادة تفشيه حتى أصبح يغمر حي الناس في كل شيء، حتى في حمل الأنفال وتنظيف الشوارع ودورات المياه العامة .

٢ - فقدان رغبة الحكومات في عودة الناس إلى الدين ، بدل

(١) المجتمع ٣ - ١ - ١٣٩٤.

خلو تشعرياتها من التوجيهات الأخلاقية والقوانين الأخلاقية.

٣ - ضعف النزاع الديني لضعف الإيمان بالله تعالى ، وضعف التوجيه إلى الإيمان بالله تعالى لضيق المجال ، بل التضييق على الموجهين بصدق وصراحة.

وقد رأيت في رحلتي في الصيف الماضي^(١) إلى بعض بلاد أوروبا من آثار الاختلاط مناظر في الشوارع العامة.. ومواقف الباصات، وذُعْنَك عن الحدائق العامة، ما أريا بقلمي أن أسطر فيه كلمة.

قال القاضي «بن لنديسي» في كتابه (تمرد النشء الجديد): إن الصبية في أمريكا قد أصبحوا يراهمون قبل الأولان، ومن السن الباكرة جداً يشتَّدُ فيهم الشعور الجنسي، ويحدث هذا القاضي عن أحوال ٣١٢ صبية على سبيل التموزج، فيقول: إن ٢٥٥ صبية منهم كن أدركن البلوغ فيما بين الحادية عشر والثالثة عشرة من سنِّي أعمارهن، يوجد فيهن من أمارات الشهوة الجنسية والمطالب الجنسية ما لا يكون عادة إلا في بنات الثامنة عشر فما فوقهن سنًا.

وكذلك يقول الدكتور «أدبيت هوكر» في كتابه (القوانين الجنسية): إنه ليس من الغريب الشاذ - حتى في الطبقات المثقفة - أن بنات سبع أو ثمان سنين منهن يخادنَ لدائعهن من الصبية، وربما تلوثن معهم بالفاحشة.

بنت في السابعة من عمرها من بيت عريق في الشرف والمجد

(١) في عام ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.

ارتكبت الفحشاء مع أخيها وعدد من أصدقائه. ونفر آخر من خمسة أولاد يشتمل على صبيتين وثلاثة صبيان متواجرون متقاربي البيوت، وجدوا معلقين بعضهم بالعلاقات الجنسية، وقد حفزوا على ذلك غيرهم من الأولاد أيضاً، وكان أكبر أولئك سناً ابن عشر سنين، وبينت أخرى في التاسعة كانت في ظاهر الأمر تحت رقابة شديدة وجدت سعيدة بكونها حبيبة عشاق ذوي عدد..!

وقد جاء في تقرير طبيب من مدينة «باتيمور» أنه رفع إلى المحاكم في تلك المدينة أكثر من ألف مرافعة في مدة سنة واحدة، كلها في ارتكاب الفاحشة مع صبايا دون الثانية عشر من العمر.

يُخمن القاضي «لندسي» الأمريكي أن ٤٥٪ من فتيات المدارس يدنسن أعراضهن قبل خروجهن منها، وترتفع هذه النسبة كثيراً في مراحل التعليم العالية، فيكتب أن الطالب في مدرسة ثانوية تكون عواطفه دون عواطف الطالبة شدةً والتهاباً، فالصبية هي التي تقدم أبداً وتأمر، وما يفعل الصبي إلا أن يتبع ويتامر.

وتصور أيها الأخ القارىء! أولاد ضعف فيهم التوجيه الديني أو أغفل بمرة، أو عمل للقضاء عليه في فطرتهم، وأباء وأمهات شغلتهم أموالهم وأعمالهم وللاهتمام عن توجيه الأولاد وتربيتهم، ونظريات تقرر للأولاد أن الإنسان حيوان راقى، فلا مناص له من أن يعيش في أمور الجنس كالحيوان، وأغاني خليعة، وصور عارية، وفواحش تعرض في قصص ومقالات، وتمثيليات وأفلام تعرض مقدمة الفاحشة حتى كأنها تقف الإنسان عليها،

وغراميات الساقطين في الطرق والحدائق المفتوحة ليلاً ونهاراً.
تصور مجتمعاً يجمع الصبيان والبنات ساعات كل يوم على
هذه الحالة من فقدان الإيمان والتوجيه والتفكير، ثم قدر: كيف
يكون حال أولئك الصبيان والبنات؟! .

من الذي سيحول بينهم وبين حوادث الزنى المبكرة.. والشنبع
في إتيان الأخ أخته..! خاصة حين يكون في السن المبكرة فترة
المراهقة والبلوغ؟! .

ومرة أخرى أقول: لا يخدعنك الشيطان، فتقول أولئك
أمريكان وروس وفرنسيون وكذا وكذا فلا غرابة أن يفعل فيهم
الاختلاط ما ذكرت وأكثر.

أما نحن فعرب مسلمون! لقد كان أهل الجاهلية عرباً أقحاحاً
وكان فيهم من يعبر فتياته على البغاء نظير دراهم معدودة، وكان
فيهم من يقدم زوجته إلى فارس أو شاعر ليستولدها فارساً أو
شاعراً، وكانت فيهم البغایا يرفعن أعلاماً على بيوتهم ليُعرفن
أنهن.. .

أما أن نقول: مسلمون.. فالإسلام له علامات، فإذا ذهبت
علاماته ذهب الإسلام، ولا يقيه فيما أن نحمل الأسماء، وأن نعد
في الأوراق الرسمية مسلمين! .

وقد رأيت هذا العام - وإنما أراقب في امتحان الشهادة الثانوية
- على حافظ في الصف الخامس الابتدائي كتابة بخط طالبة - على
الأرجح - تقول: ما بدبي ذهب ولو لو.. بدبي حبيب ويس.

وتحت الكتابة أعداد من صور القلب يخط أحمر وأرزرق ..!

لكن .. أين في بلاد المسلمين من يرصد أضرار التعليم المختلط ابتداءً من التعليم الابتدائي إلى التعليم الجامعي، ويعجم إحصائيات في الموضوع؟ إذن لأفرع الأمر بعض الآباء وأهمهم.

لكن أحداً لا يفعل ذلك، ولا هيئة تفعل ذلك . فيما أعلم -
الآن، لأننا ما نزال نعيش في دوامة تقليد الآخرين.

فعمى الله تعالى أن يكشف الغمة ويرفع الشدة، ويزيل الغيش عن العيون .. فتلغى الاختلاط في مراحل التعليم جميعها، وفي دوائر الدولة ومعامل وأمثالها قبل أن يصيّبنا ما أصاب الآخرين .
والعقل من اتعظ بغيره، والأحمق من اتعظ به غيره .

الفصل السادس

من المسؤول عن انحراف كثير من نساء المسلمين

والآن من المسؤول عن انحراف الكثير من نساء المسلمين عن الإسلام؟ .

١- نحن الرجال آباء وأزواجًا مسؤولون أولاً عن انحراف نسائنا عن الإسلام.

أ- فقد جعلنا إسلامنا جهلاً مُبِّكِيًّا، لقد اعتبرنا بعض أحكامه وقواعده - كالحجاب وعدم الاختلاط - مظاهر من تقاليد وعادات، ولا يأس بالظواهر والتقاليد أن تهزم أمام مظاهر جديدة وتقاليد جديدة كتقاليد بناء البيوت ولبس الثياب وإعداد الطعام، ومن هنا - إلا ما رحم ربك - لا يطلق على كثير من أحكام الإسلام بما فيها الحجاب أنها تقاليد ومظاهر وعادات موروثة .. !؟ .

ب- فهمنا الإسلام فهماً قاصرًا ضيقًا على أساس من الإيمان الصروري وعبادات الصلاة والزكاة والصوم والحج.. ثم ولغنا

موالع الآخرين في أكل الربا والغش والكذب وسوء القصد..
والسفور والفجور إلا ما رحم ربك.

ج - أخذنا بما أشاع المستغربون في بلادنا عن مدنية الآخرين وتقدمهم المادي، وكيف أن المرأة عندهم مكرمة محترمة، حتى إنهم إذا أرادوا الكلام في مجتمعاتهم نادوا النساء قبل الرجال، وقدموا النساء في دخول البيوت والخروج منها، مع أنهم إذا تزوجوهن جعلوهن في القابهن تابعات للرجال.. ولكن!!.

د - وأنهم إنما تهذبت أخلاقهم حين خالطوا النساء وجالسوهن، فكان أن تأدبوا في الحديث، وضعفت فيهم الشهوات المغرضة وسوء القصد، لذا فإن مجتمعاتهم ظاهرة نقية، مع أن إحصاء أجري في العام الماضي بفرنسا عن الخيانات الزوجية كان حصاته أن نسبة الزانيات من الزوجات بلغت ٥٠٪ فقط!.

٢ - ثم الكافر المستعبد الذي احتل بلاد المسلمين وفعل فيها ما فعل من:

أ - إلغاء الأحكام الإسلامية في الحكم بين الناس ليجعل مكانها قوانين الأرضية، وما وضع من نظمه التعليمية والتربية.

ب - اصطناع أبواق يصرفون المسلمين عن حياتهم الإسلامية خاصة في ميدان الأسرة، فخرج منهم: مرقص فهمي، قاسم أمين، أحمد الصاوي، توفيق حكيم، طه حسين، لطفي السيد.. الخ.

ج - تهويل حال المسلمين وتآخرهم، وإن سب ذلك هو تنفس

المجتمع ببرئه واحدة، وحبس الرثة الأخرى - أي المرأة - لا تختلط الرجال كما تفعل المرأة عند الآخرين.

د- تسلط الأضواء وفتح مجالات النشر.. والشهرة للذين يزيلون حياة الآخرين كذباً وزوراً، إقرأ ما كتبه السُّكِّير زكي مبارك حين كان في باريس إلى أحمد الصاوي في القاهرة ونشر ذلك للناس.

قال: (في باريس لا يسمح بازداج العُشاق.. وظل الفتى يقبل الفتاة وكأننا لسنا هنا وكأنهم ليسوا هناك. لا تحسب أن هذا فُسقٌ فقد يكون هذا العناء مقدمة زواج.. اطمئن فأنا أعتقد أن هذا الغزل المكشوف أسلم وأشرف من تلك السرائر المظلمة والقلوب السود التي تنطوي عليها جوانح القدرة الفجرة ممن يدعون الفضيلة..!).

وكتب محمد حسين هيكل - الذي كتب حياة الرسول ﷺ كما يكتب الآخرون وأخلاها من كل معجزة -: (إن الثورة الفرنسية جعلت بين الرجل والمرأة من المساواة والإخاء ما جعلهما يتبادلان العواطف والمنافع كما يتبادلها رجلان.. وما دامت الحرية الحقة تفترض في الناس الطهر والبراءة فليكن النظر العام للقبلات أنها فبلات إنسانية كفالة الأخ لأخته)^(١).

وحوادث الزنى هناك في الحدائق العامة.. وفي الفنادق، والبيوت الخاصة.. والمسابح والنادي الليلي.. ثم أولاد الزنى

(١) انظر «المرأة في الإسلام» لكمال أحمد عون.

وبلغون عشرات الآلوف في كل عام تبين مدى صدق أولئك الكذبة.

٣ - ثم اليهود الساعون لإفساد البشرية جميعها ليسهل عليهم قيادها بعد ذلك لمصالحها وهي إقامة ملك داود وحكم العالم.

ونظرة إلى كتاب (أوقفوا هذا السرطان) للدكتور سيف الدين البستاني - الذي حلّ فيه بروتوكولات اليهود ومساعيهم في إفساد المرأة وتحريرها - تبين حقيقة إفساد اليهود للمرأة المسلمة في كثير من صيغ تجمعاتها وشعاراتها^(١).

جاء في بروتوكولات حكماء صهيون:

سيظل «فرويد» (الذي زعم أن الإنسان من نسل الحيوان ثم القرد) يعرض العلاقات الجنسية في ضوء الشمس كيلا يبقى في نظر الشباب شيء مقدس، ويصبح همه الأكبر هو: إرواء الغريزة الجنسية، وعندئذ تنهار أخلاقه.

٤ - مروجو المنكرات ومحركو الشهوات من عبادة الشيطان.

أ - في تزيين الفواحش والموبيقات باسم الحب... والخطبة، في القصص المخترعة أو المترجمة من حياة الآخرين، ومن يقرأ بعض ما كتبه ذلك الخبيث في (الواسدة الخالية) يتيقن حقاً أنه يكتب

(١) ليس الكتاب بين يدي الآن لأنقل منه نقولاً.. والكتاب مطبوع عندنا بدمشق.

في أدب الفراش.. وأن حقاً على حكومات المسلمين أن تقييم فيه وأمثاله حكم الله تعالى بالعقوبة التي تراها زاجرة.

قال الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»^(١).

وقد قرأت في (كفاية دين) للشيخ محمد الغزالى حين يعرض لأعداء الدين: كيف كتب ابن أمه في قصة عن رجل نزل ضيفاً عند رجل، ثم زنى بزوجته - قاتله الله وعجل به وأمثاله العقوبة -.

ب - في تكريم الفاسقات وتقديم أسباب الحياة الرفيعة إليهن .. كان في الممثلات والمعنفات، في المحظيات والعشيقات .. كان في ملكات الجمال، أو الكاتبات الداعرات.

٥ - إيثار الشهوات العاجلة من الرجال في النساء ومن النساء في الرجال، تبعاً لدعوة الشيطان إلى الإضلal، وقسمه على ذلك حتى يكون أتباعه معه في النار أبداً الأبددين.

قال الفقيه الوزير العباسى «ابن هبيرة» لبعض من يأمر بالمعروف: (اجتهد أن تستر العصاة فإن ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام، وأولى الأمور ستر العيوب). (ذيل طبقات الحنابلة).

وقال الإمام الغزالى رحمة الله تعالى: (إن مشاهدة الفسق تهون أمر المعصية على القلب، وتبعد نفرة القلب عنها)^(٢).

(١) الآية ١٩ من سورة النور.

(٢) إحياء علوم الدين / ٢ : ١٧٢ /.

قلت: وفي الحديث «إذا ابْتُلَيْتُم بِشَيْءٍ» من هذه القاذورات فامستروا». ذكر الواقدي والكلبي أن «هَيَّاه» المخت قال عبد الله بن أمية المخزومي وهو في بيت أخته أم سَلَمة والرسول ﷺ يسمع: إن فتح الله عليكم الطائف فعليك بِيَادِيهِ بنت غيلان بن سَلَمة، فإنها تقبل باربع وتدبر بثمان^(١)، مع ثغر كالاچوان، إن جلست تبنت، وإن تكلمت تغثت، بين رجلها كإماء المكفوف، وهي كما قال قيس بن الخطيم:

تفترق الطرف وهي لامية
كائما شف وجهها ترثف
بين شُكُول النساء خلقتها
قصده فلا جنبلة ولا قصبة
تنام عن كُبُر شأنها فإذا
قامت رويداً تكاد تنصف

فقال له النبي ﷺ: «لقد غلغلت النظر إليها يا عدو الله» ثم أجلاه عن المدينة إلى الحِجَّة. قال: فلما افتتحت تزوجها عبد الرحمن بن عوف. فولدت منه بُريءة، قال الكلبي: ولم يزل «هَيَّاه» بذلك المكان حتى قبض النبي ﷺ، فلما ولَّ أبو بكر كُلُّم فيه فَأَيْنَى أن يرده، فلما ولَّ عمر كُلُّم فيه فَأَيْنَى، ثم كُلُّم عثمان بعد، وقيل إنه قد كبر وضعف واحتاج، فاذن له أن يدخل كل جمعة فيسأل، ثم يرجع إلى مكانه^(٢).

(١) يعني: تُقبل باربع عَكْنَ، وتُدَبَّر بثمان عَكْنَ. والعَكْنَ: ما انطوى وتشتَّى من لحم البطن بِسَنَ.

(٢) القرطبي / ١٢ : ٢٣٥ .

٦ - تقليد الآخرين في سائر شؤون الحياة. ولقد جرأت مصرية بعد الحرب العالمية الأولى فذهبت إلى أوروبا، وهناك التقت بناء، وتنظيمات، ثم عادت إلى مصر وأخذت تدعو إلى ضرورة خروج المرأة من بيتها، وضرورة إعطائها حقوقها، وليس إلى ضرورة تطبيق رعاية الإسلام لها وحماية دينها وعرضها، ثم أست الاتحاد النسائي.

وكان هذا الاتحاد في اجتماعاته الدورية يدعو إلى شيء من الخروج على أحكام الإسلام، سواء كان في تعدد الزوجات، أو الطلاق، أو طاعة المرأة للزوج، بل كان منها مرة طلب إلغاء نون النسوة حتى لا يبقى فرق بين الرجل والمرأة؟.

وضحكت نساء الآخرين على نسائنا فقلن لهن: إن النساء مثل الرجال سواء، فصدقُنَّ وكذبُنَّ العلم.. والدين، والواقع، وهُنْ يعلمُنَّ في قراره نفوسهن أنهن كاذبات.

اقرأ ما يقول الشيعي «نيملاف»: إذا قيل في هذه الأيام: إن المرأة يجب أن تمنع في دائرة التمدن حقوقاً محدودة لم يؤيدهن من الرجال إلا الأقل، ونحن بأنفسنا من يخالفون هذا الرأي، ولكن ينبغي أن لا نخدع أنفسنا برغم أن إقامة الرجل والمرأة في الحياة العملية أمر هين ميسور. الحق أنه لم يجتهد أحد في الدنيا لتحقيق المساواة بين الصنفين مثل ما اجتهدنا في روسيا السوفيتية، ولم يوضع في العالم من القوانين السمحنة البريئة من التعصب في هذا الباب مثل ما وضع عندنا. ولكن الحق مع ذلك كله أن متزلة المرأة قلماً تبدلت في الأسرة. ثم قال:

ولو أتنا نتبع في هذا الأمر أفكار عالم طبيعي أو مصنف أو طالب أو تاجر شيوعي خالص العقيدة؛ لأنكشف لنا عن غير بعد أنه لا يرى المرأة كفوءاً له أو نذأ يماثله. ثم قال: وما السبب في ذلك؟ السبب في ذلك أن المبادئ الانقلابية تصطدم في هذا النظام بأمر واقع هام، هو أنه لا مساواة بين الجنسين باعتبار علم الأحياء، ولم تكلفهمما الفطرة بأعباء سواء. اهـ.

وقراءة فقرات من كتاب (الإنسان ذلك المجهول) تأليف «الكسيس كاريل» تبيّن الفروق الكثيرة بين الرجل والمرأة من حين يكون نطفة.. إلى أبد الدهر.

قال رسول الله ﷺ: «لتَتَبَعُنَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شَبَرًا بِشَرٍّ، وَذَرَاعًا بِذَرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوكُمْ جَحَنَّمَ ضَبَّ لِدَخْلِتِمُوهُ» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصاري؟ قال: «فَمَنْ»^(١).

٧- اتباع خطوات الشيطان الذي يدعوه حزبه ليكونوا من أصحاب السعير، يسعى إلى تبديل خلق الله، وإلى الانحراف بالرجل والمرأة عن أمر الله تعالى وشرعه، كي يشقوا في الحياة الدنيا وفي الآخرة، جزاء الإعراض عن الله تعالى وشرعه.

٨- تنظيمات الحكومات في جعل التعليم واحداً للذكور والإإناث، وتهيئة فرص الوظائف للرجال والنساء على حد سواء، إن لم نقل بتفضيل النساء أحياناً، والسكوت عن محاربة الرذيلة والفحوج ومتظاهرها.

(١) رواه البخاري.

قبل أن تُرَفِّ ابنة عمر بن عبد العزيز إلى زوجها طلبت أن تراه وتحدث إليه، فلما اجتمعا سأله: أي خطيبٍ وزوجي، كم معركة مع المسلمين حاربت، وكم في البر وكم في البحر؟ أجاب في خجل وأسى: والله يا ابنة أمير المؤمنين، ما دخلت إلا ثلاثة معركة برأ وجراح صدرى كله وكذلك جوانبي - وكان المسلمين يومئذ في حرب - فقالت له: يا رجل، اذهب مع المؤمنين إلى الميدان فإن استشهدت فإني أفالك يوم عيد الله، وإن عدت فلابته الخليفة الشرف أن يكون زوجها مجاهداً في سبيل الله تعالى^(١).

(١) مجلة الدعوة: العدد العاشر، ربيع ثاني ١٣٩٧ هـ.

الفصل السابع

وَأَخِيرًا كَيْفَ يُرِيدُ الْإِسْلَامُ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ أَنْ تَكُونَ

١ - ي يريدها أن تكون حليف زوجها المؤمن، تؤيده في دعوته، وتشتّطه في عمله، وترغب في جهاده، وتصبر على ما يكلّفها ذلك من حرمان.. وربما ضيق رزق وقد زوج أو ولد.

تقول خديجة رضي الله تعالى عنها للنبي ﷺ - وقد خشي على نفسه حين جاءه الوحي أول مرة -: كلا، والله! لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرِّحْمَ، وتقرى الضيف، وتحمل الكلّ، وتعين على نوائب الدهر.

وتقول صحابية لنساء جهن إليها بعد استشهاد زوجها: إن كتن جتن مهنتات فمرحباً، وإن كتن جتن لغير ذلك فارجعن. لقد عرفت زوجي أكالاً وما عرفته رزاقاً، فإذا ذهب الأكال فقد بقي الرزاق - سبحانه وتعالى -.

٢ - يريدها أن تكون مع زوجها ربة بيت، ومربيه أولاد، وأنس زوج، تعرف عما حرم الله تعالى، وتتأمّل عن معصيته سبحانه ﴿فَالصالحاتُ قانتاتٌ حافظاتٌ للغيبِ بِمَا حفظَ اللَّهُ﴾ تقدّم كلّ شيء لله تعالى، همها الأكبر إرضاء زوجها في رضي الله تعالى.

لقد بذلك خديجة رضي الله تعالى عنها كلّه للدعوة، وكانت للرسول ﷺ نعم الزوجة، وربت أولادها خير تربية.

٣ - يريدها أن تكون المتعلمة المثقفة، التي تتلقى العلم النافع وتعمل به وتبثه إلى مثيلاتها، كانت عائشة رضي الله تعالى عنها إحدى المجتهدات، وكان كبار أصحاب رسول الله ﷺ يأتون إليها ويسألونها من وراء حجاب فتجيب. وكم كان لها استدراكات على الصحابة وملاحظات، فإذا علموا بذلك منها رجعوا إلى قولها.

وكانت تزورها النساء في بيتها فتعلّمنهن، وهذه المرأة المخزومية التي قطعت يدها تقول عنها الرواية: (... فكانت تأتي بعد ذلك إلى بيت عائشة تتفقه في دينها).

وكم كانت نساء رسول الله ﷺ يبلغن النساء أحكام الدين وأحاديث رسول الله ﷺ.

٤ - يريدها أن تكون القوية في دينها، لا يغفرها الفراش، الذي يتساقط على كل نور فيحترق، ولا السراب الذي يبدو للضعيفات ماء وليس شيء، لثقتها أن ذلك كلّه ضلال وضلال.

هذه امرأة فرعون حاكم مصر ومدعى الألوهية، يعذّبها زوجها فما يزيدّها عذاب زوجها لها إلاًّ تصلباً في دينها، حتى إنها لتقول

وهي مشبوحة على الاختبار: «رب اين لي عندك بيتأ في الجنة، ونجني من فرعون وعلمه، ونجني من القوم الطالمين»^(١).

٥ - يريدها أن تكون المرأة الصادقة.. الصادقة في حياتها مع زوجها و نفسها، الصادقة مع أولادها الذين تربّيهم على مثل حزم أبي بكر، وقوة عمر، وحياء عثمان، وعلم علي، وشجاعة خالد، وكرم عبد الرحمن بن عوف، وبر خديجة، وعلم عائشة، وطاعة اسماء.

وما أجمل الأسرة القائمة على الصدق. قال عبد الله بن عامر: دعنتي أمي يوماً ورسول الله ﷺ في بيتنا فقالت: ها، تعال أغطيك. فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أردت أن تعطيه؟» قالت: أردت أن أغطيه تمراً. فقال لها رسول الله ﷺ: «اما إنك لو لم تعطيه شيئاً كُبْتَ عليه كذبة»^(٢).

٦ - يريدها أن تكون المرأة الصابرة، ترضى بقضاء الله تعالى، وتصرّ على بلائه في نفسها وزوجها وأولادها، ولا بد في الحياة من البلاء.. والعافية.

قال رسول الله ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يُبتلى الناس على قدر دينهم، فمن صلب دينه اشتد بلاؤه، ومن ضعف دينه ضعف بلاؤه، وإن الرجل ليصيّبه البلاء

(١) التحرير: ١١.

(٢) رواه أبو داود وغيره.

حتى يعشى على الأرض ما عليه خطيبة^(١).

وتصبر عن معصية الله تعالى، فلا ترضى أن تفقد صبرها عن المنكرات، فتسقط كما يسقط فراش النساء أمام المغريات، لتحترق على شهوات الرجال، مقابل كلام معسول وما مبذول وأمنية موعودة، ثم.. ثم تكون العاقبة إلى النار وبئس القرار.

وتصبر على طاعة الله تعالى لا ترضى عنها بديلاً. لا تفوتها صلاة أينما كانت، ولا تختلط الرجال مهما احتجت، ولا تلبس لبس الفاسقات مهما دعيت وأغريت.

وهي تعيش على هذا الصبر بأنواعه. مع زوجها، وأولادها، وأهلها، ومجتمعها. تتوافق في ذلك كلها به ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا، وَعَلِمُوا الصَّالِحَاتِ، وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ، وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

٧ - يريدها أن تكون الصديقة الصدقة لأمثالها، المعوان على فعل الخير وصنعالمعروف، لا تدخل في ذلك وسعاً، أيًّا كان ذلك العنون.. وكيفما كان ذلك المعروف، تفعل ذلك كلها ابتعاء مرضاة الله. و «صنائع المعروف نقى مصارع السوء» كما ورد في الحديث.

٨ - يريدها أن تكون المرأة العفيفة الشريفة، لا تنظر إلى غير زوجها وأهلها بقصد سوء. لا تحاول أن ترى الرجال أو أن تعرّض نفسها لرؤيه الرجال الآجانب قصدًا أو مصادفة. ولا تعاشر من النساء إلَّا العفيفات الشريفات، وإذا خرجت من بيتها كانت الأدية

(١) رواه البخاري وأحمد وابن حبان وغيرهم.

الوقور في لبسها ومشيها، وحديثها إذا احتاجت إلى حديث.. ولا تأذن في بيت زوجها لأحد من أهلها بغير إذن زوجها، ولا تأذن لغريب بحال. لا تعرّض نفسها لموضع التهم، قال ابن عمر رضي الله عنهمَا: (من عرّض نفسه للتهم فلا يلومُنَّ من أساء به الظنْ).

٩ - ويريدُها أن تكون الملازمة على ذكر الله تعالى وطاعته، وقراءة القرآن الكريم وفهمه وتدبره، وقراءة الحديث والتوحيد والفقه والسيرة، وتعيش بذلك كله.

ولا شك أن تربية الوالدين للأولاد يكون أفضل ما يكون بطريق القدوة. القدوة في القول أولاً، والعمل ثانياً، والثالثى أكد.

فإن الصغار - بل العامة - كأنهم يسمعون بعيونهم كما يبصرون بها، وقل أن تجد الكلمة الطيبة طريقها إلى قلوبهم إذا كان العمل يخالف القول.

عن أم أنس رضي الله تعالى عنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك، قال: «أقمي الصلاة فإنها أفضل الجهاد، واهجري المعاصي فإنها أفضل الهجرة، واذكري الله كثيراً فإنها أحب الأعمال إلى الله»^{(١)(٢)}.

(١) رواه الطبراني.

(٢) واقرأ في كتاب (رسالة المرأة المؤمنة) لعصام العبد الله، موضع «صفات الداعية إلى الله تعالى»، ص ٦٦.

خَاتَمَة

أما بعد: فقد قال رسول الله ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء، وإن أول فتنة في بني إسرائيل كانت في النساء»^(١).

ولقد رماها العدو بأخطر سهامه حين سعى إلى إفساد المرأة المسلمة، مرأة الأجيال وصانعة الرجال، فاصاب ونفع إلى حد كبير وخطير، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فليكن هذا الجهد المتواضع دعوة - من بين دعوات أفضضل الكتاب - إلى المرأة المسلمة أن تعود إلى إسلامها، أو تثبت على إسلامها وتعيش به، قبل أن يستشري الداء ويزيد البلاء فيعمنا الله تعالى بعقابه في الدنيا ومن قبل أن نلقاه، كما قال سبحانه: **﴿وَاتَّقُوا فَتْنَةً لَا تَصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب﴾**^(٢).

ولعل الله تعالى يجعل هذا الجهد المتواضع مناراً يهتدى به من كتب الله له الهدى. ويزداد به هدى من أقره الله تعالى على الهدى. ويجعله نوراً لي يسعى بين يديه وعن يميني يوم لا نور إلا من عند الله.

ويجعله باب سلامه ونجاة عنده لي، ولوالدى وذرته و مشايخي والمسلمين كافة. إنه خير مسؤول وأفضل مأمول. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

(١) رواه الشیخان.

(٢) الآية ٢٥ من سورة الأنفال.

الفهرس

٥	مقدمة الطبعة الخامسة
٩	مقدمة الطبعة الأولى
١٣	تمهيد
١٣	خلق الكون وما فيه
١٦	آدم عليه السلام
١٧	خلق آدم عليه السلام
٢٠	خلق حواء رضي الله تعالى عنها
٢١	سكنى الجنة
٢٣	عاقبة الذنب
٢٦	آدم وحواء عليهما السلام في الأرض
٢٩	الفصل الأول: (المرأة في تاريخ الآخرين)
٣١	ماذا صنع الإسلام للمرأة؟
٤٩	الفصل الثاني: (وليس الذكر كالأنثى)
٤٩	الفروق الجسمية
٥٧	الفروق النفسية
٥٩	الفروق الدينية
٩٥	الفصل الثالث: (الحياة الزوجية)
٩٧	مزايا الأسرة
١٠٠	أسس بناء الأسرة
١١٠	شروط الزواج
١١٧	أركان الزواج
١١٩	حقوق الزوجين

١١٩	واجبات الزوج لزوجته
١٣٤	واجبات الزوجة لزوجها
١٤٧	حقوق مشتركة بين الزوجين
١٤٩	تعدد الزوجات
١٥٩	الطلاق
١٧٧	الفصل الرابع: (حجاب المرأة المسلمة)
١٧٧	تمهيد
١٨٨	آيات الحجاب
١٩٣	الحجاب الشرعي
٢٠٣	ما يدل على وجوب ستر الوجه مطلقاً
٢٠٦	رأي شاذ والرد عليه
٢١٤	أحكام العورة بين المحارم
٢١٩	الفصل الخامس: (عمل المرأة خارج البيت)
٢٢٠	آدابها في الخروج عند الضرورة
٢٢١	أضرار خروجها لغير الضرورة
٢٢٥	من أقوال الآخرين حول عمل المرأة خارج البيت
٢٢٨	لماذا خرجت الأوروبية لتعلم خارج البيت؟
٢٣٦	خروج الأنثى لتعلم العلم
٢٣٧	أضرار الاختلاط في التعليم
٢٤٥	الفصل السادس: (من المسؤول عن انحراف كثير من نساء المسلمين؟)
٢٥٥	الفصل السابع: (كيف يريد الإسلام المرأة المسلمة أن تكون؟)
٢٦١	خاتمة

هذا الكتاب

تقف المرأة المسلمة اليوم في منعطف جدّ خطير، فتيار التقليد الأعمى للمرأة الكافرة، وصرخات من يسمون بدعابة تحرير المرأة التي تضم الآذان، ومخططات التضليل الرهيبة، كل ذلك يكاد يعصف بها، ويلفها في تياره، بل قد فعل ذلك بالكثير الكثير من المسلمات.

ومن هنا كان لا بدّ لدعوة الإسلام الناصحين لهذه الأمة، المشفقين عليها من عذاب الدنيا والآخرة، أن يتكلموا وأن يكتبوا وأن يبيّنوا، ومن هنا كان هذا الكتاب القيم، الذي أضاء شعاعاً من نور أمام المرأة المسلمة وهي تتighbط في ظلمات الجاهلية الحديثة، فعرفها بحقيقةها ومكانتها الرفيعة، ورسالتها وواجباتها وحقوقها، وبأمر فقهية تخصّها، وبما يرضي ربّها عنها، وبين لها سبل الضلال، ومنعطفات الغواية، ومكامن الخطر.

مؤلف هذا الكتاب عالم فاضل ومربيٌّ جليل، تخرج من الجامع الأزهر، وعمل في حقل التربية والتعليم. دار القلم إذ تنشر لهذا المؤلف الجليل كتابه هذا، تدعوا الله له أن يثبّبه على عمله أجزل الثواب، وأن ينفع بكتابه أتمّ النفع.

الناشر